

ظاهرة أمن اللبس
في (شرح الكافية الشافية) لابن مالك
جمعاً ودراسةً

إعداد دكتور

إبراهيم علي إسماعيل صبح

الأستاذ المساعد في قسم اللغويات بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات

جامعة الأزهر – فرع بني سويف.





ظاهرة أمن اللبس في (شرح الكافية الشافية) لابن مالك

جمعاً ودراسةً

إبراهيم علي إسماعيل صبح

قسم اللغويات بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات فرع بني سويف
جامعة الأزهر ، مصر.

الملخص:

الغرض من هذا البحث هو تسليط الضوء على مواطن أمن اللبس في (شرح الكافية الشافية)، والقيام بحصرها، ومناقشة ما كان لابن مالك من فكر نحوي وتصريفي تجاه هذه الظاهرة.

ويمكن الباعث على القيام بهذه الدراسة في توضيح صور الفرار من اللبس أو الخوف منه في شرح الكافية الشافية، وبيان أثر هذه المسائل فيمن جاء بعده، وتفسير صلة هذه الظاهرة بكثير من أبواب (شرح الكافية الشافية) النحوية والتصريفية، والتأكيد على أن علامة الإعراب ليست هي المنقذ في جميع الأحوال لتحديد المعنى، ولا سيما عند خفاء هذه العلامة.

وأما القيمة العلمية لهذا الموضوع فتتجلى في إبراز استيعابه الدقيق لأبعاد هذه الظاهرة والوقوف على أطرافها، وبيان أن قضية أمن اللبس في المقام الأول لم تكن تمرّدًا على القاعدة النحوية أو التصريفية، أو هجوما عليها، أو محاولة للإفلات منها بقدر ما هي إبداع في تطبيق القاعدة، ومهارة في الاستفادة من معطيات النص.



وقد جاء هذا البحث في مقدمة ومبحثين، وخاتمة فيها أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج، ومن ذلك: أن هذه الظاهرة تعدُّ في نظر الدراسة الملاذَّ الآمنَ للفرارِ مِنَ الرَّمْيِ بالضرورةِ في الشعرِ، أو القول بالشذوذِ في النثرِ، وأنَّ ابن مالك خالف في كتبه الأخرى - أحياناً - ما اختاره في كتابه: (شرح الكافية الشافية) ممَّا له تعلُّق بهذه الظاهرة، وأنَّ من مسائل هذه الدراسة ما هو محلُّ اتفاق بين شرح الكافية الشافية وكتبه الأخرى، ومنها ما هو محلُّ اختلاف، وقد رصد هذا البحث التنوع في التعليل بين شرح الكافية الشافية وكتبه الأخرى؛ وكذا المسائل التي ذكرها ابن مالك من غير أن يُصرِّحَ فيها باختيار.

وَصَلَّى اللّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

الكلمات المفتاحية : ظاهرة أمن اللبس - شرح الكافية الشافية - ابن مالك - فكر نحويّ - فكر تصريفيّ.



The phenomenon of the security of confusion in (explanation of the healing adequacy) of The Son of Malik collectively and study

Ibrahim Ali Ismail Sobh

Department of Linguistics, Faculty of Islamic and Arab Studies for Girls, Beni Suef Branch, Al-Azhar University, Egypt.

Abstract:

The purpose of this research is to highlight the security of confusion in (explaining the healing adequacy), to confine it, and to discuss the grammatical and creative thinking of Ibn Malik towards this phenomenon.

The reason for this study is to clarify the images of escape from confusion or fear of it in explaining the healing adequacy, to explain the impact of these issues in the aftermath, to explain the relevance of this phenomenon to many of the grammatical and discharge (explanation of the healing adequate) and to emphasize that the sign of expression is not always the savior to determine the meaning, especially when the mark is concealed.

The scientific value of this subject is reflected in its accurate understanding of the dimensions of this phenomenon and its implications, and the statement that the issue of the security of confusion in the first place was not a rebellion on the grammatical or discharge base, or an attack on it, or an attempt to escape it as much as creativity in the application of the rule, and a skill in making use of the text data.

This research came in the introduction and two papers, and concludes the most important conclusions of the



research, including: that this phenomenon is considered in the study as a safe haven to escape from the necessarily throwing in poetry, or to say anomalies in prose, and that Ibn Malik disagreed in his other books sometimes what he chose in his book: (explaining the healing adequacy) which has to do with this phenomenon, and that one of the issues of this study is what is the subject of an agreement between the explanation of the healing and other books, including the difference, This research has monitored the diversity of explanation between the explanation of the healing adequacy and his other books;

He prayed to God and blessed our Lord Muhammad, his god and his companions, and he delivered a lot.

Keywords: The phenomenon of the security of confusion - explanation of the adequate healing - Son of Malik - grammatical thought - a drainage thought.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على أشرف الخلق وإمام المرسلين سيِّدنا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أما بعد:

فلا يكاد يخفى أنَّ موقف الشيخ ابن مالك تجاه ظاهرة (أَمْنِ اللَّبْسِ) في (شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ) أمرٌ بَيِّنٌ وواضحٌ، يُوَكِّدُ ذلك ما جاء على لسانه في مسألة (رفع المفعول ونصب الفاعل)؛ إذ قال:

وَرَفَعُ مَفْعُولٍ بِهِ لَا يَلْتَبِسُ مَعَ نَصْبِ فَاعِلٍ رَوَا فَلَا تَقِسْ (١).

وقوله عن الثَّلَاثِيِّ الْمُضَعَّفِ، كـ (حَبِّ)، وأنه يعامل معاملة الثَّلَاثِيِّ الْمُعْتَلِّ الْعَيْنِ مِنْ إِخْلَاصٍ لِلْكَسْرِ وَإِخْلَاصٍ لِلزَّمِّ، كـ (بَاع) ... عند البناء للمجهول:

وَإِنْ بِشَكْلِ خَيْفَ لَبَسٌ يُجْتَنَبُ وَمَا لـ (بَاع) قَدْ يُرَى لِنَحْوِ (حَبِّ) (٢)

وقوله عن حركة (همزة الوصل)، وأنَّ الأوَّلَى بِهَا الْفَتْحُ: «أَوَّلَى الْحَرَكَاتِ بِهَا الْكَسْرَةُ؛ لِأَنَّ فَتْحَهَا أَوْ ضَمُّهَا مَوْقِعٌ فِي الْإِتْبَاسِ بِهَمْزَةِ الْمُتَكَلِّمِ» (٣).

وقوله عن جواز ورود الخبر بصورة الأمر، وورود الأمر بصورة الخبر، وورود الخبر بصورة الاستفهام، وورود الاستفهام بصورة الخبر، وورود

(١) شرح الكافية الشافية لابن مالك: ٢/ ٦٠٤، ٦٠٦، حققه وقدم له/ عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢/ ٦٠٤، ٦٠٦، والألفية لابن مالك: ٢٦/، دار التعاون.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٤/ ٢٠٧٥.



الاختصاص بصورة النداء... اعتماداً على أمن الالتباس : «قد يجاء بكلام على صورة هي لغيره توسعاً عند أمن الالتباس، فمن ذلك ورود الخبر بصورة الأمر، وورود الأمر بصورة الخبر، وورود الخبر بصورة الاستفهام، وورود الاستفهام بصورة الخبر، من ذلك: ورود الاختصاص بصورة النداء كقولهم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا - أَيُّهَا الْعِصَابَةُ -)، و(نَحْنُ - مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ - لِمَا نُورِثُ) (١)، و(أَنَا - أَيُّهَا الْفَتَى - أَفَعَلَ كَذَا)، ومراد الناطق بـ: (أَيُّهَا الْفَتَى) نفسه» (٢).

وعن حذف إحدى جملتي القسم لكونه مستطالاً؛ وذلك لتضمنه جملتين، قال ابن مالك:

وَحَدَفُ إِحْدَى جُمْلَتِي ذَا الْبَابِ قَدْ... شَاعَ لَدَى أَمْنِ التَّبَاسِ وَاطَّرَدَ (٣)

وعن امتناع صياغة الصفة المشبهة من المتعدي قال ابن مالك:

وَلِمَا تَكُونُ مِنْ مُعْدَى حَدَرًا... مِنَ التَّبَاسِ، أَوْ مُثِيرٍ ضَرَرًا (٤)

وعن الاستغناء عن (ألف الندبة) لأمن التباسها بالنداء قال ابن مالك: «نَبَّهتْ عَلَى أَنْ (ألف الندبة) لَا تَلْتَزِمُ إِذَا أَمِنَ التَّبَاسَ النَّدْبَةَ بِالْندَاءِ»

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٤٥/٨، تحقيق/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، وفتح الباربي شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: ٨/١٢، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني: ١٤/١٦٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٣/١٣٧٤.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٢/٨٦٠.

(٤) شرح الكافية الشافية: ٢/١٠٥٤.



(١)، وغير ذلك من المسائل التي كثر ذكرها في (شرح الكافية الشافية)، والتي تؤكد صواب ثبوت هذه الظاهرة، وصحة وجودها، مما جعل البحث فيها أمراً لازماً، وتناول مسائلها بالدراسة والشرح والتوضيح والحصص والاستقراء من أقوى الأسباب للسير قدماً في عرضها والعناية بها، على أنه يضاف إلى هذا السبب أسباباً أخرى منها:

— أن الاستقراء الذي قدمه الإمام السيوطي في (الأشباه والنظائر) (٢) استقراء ناقص؛ وذلك لأنه لم يتطرق لكثير من المسائل التي نثرها ابن مالك في شرح الكافية الشافية، ولعل الإمام السيوطي اكتفى بالمسائل المهمة منها.

— أن اللغة أوسع من القاعدة؛ وذلك لأن الاستعمال يتنوع ويختلف بتنوع المتحدثين واختلافهم وخير مثال على ذلك ما مرّ من شواهد كلها خروج عن القاعدة؛ فتارة رفع مكان نصب، ونصب مكان رفع، وحذف مكان ذكر، وذكر مكان حذف... وغير ذلك، ومع هذا لم يعترض أحد؛ لأنها تراعى في المقام الأول تنوع الاستعمال لتعدد المستعملين واختلافهم.

— لا يعزب عن البال أنه ليس في النحو — في الأعم الأغلب — قاعدة مُلزِمة؛ بل متى أمن اللبس صحّ لك ما لا يصحّ، وجاز ما لا يجوز، قال ابن الطراوة: «إذا فهم المعنى فارفع ما شئت، وانصب ما شئت، وإتما يحافظ على رفع الفاعل ونصب المفعول إذا احتمل كل واحد منهما أن

(١) شرح الكافية الشافية: ٣/١٣٤٨.

(٢) الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي: ١/٥٨٠، تحقيق/ عبد الإله نبهان، غازي مختار طليبات، إبراهيم محمد عبد الله، أحمد مختار الشريف، مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.



يكون فاعلاً، وذلك نحو: (ضرب زيدٌ عمرًا) لو لم ترفع (زيداً) وتنصب (عمرًا) لم يعلم الفاعل من المفعول» (١).

– التأكيد على أنّ علامة الإعراب – مع أهمية دورها – ليست هي الملاذ الآمن في جميع الأحوال، والتي يمكن بواسطتها تحديد المعنى، بل لاستيعاب المقصود بأمن اللبس دور كبير في هذا السياق؛ إذ يصح عن طريقه تحديد المراد، وبيان المقصود.

– إظهار القيمة العلميّة الكبيرة لهذا المصدر النّفيس، والذي يعد من أعظم مصادر علم العربية، ألا وهو: (شرح الكافية الشافية).

– أمن اللبس له علاقة بكثير من الأبواب النّحوية والتصريفية في هذا المصدر النّفيس.

– أمن اللبس شرط في كثير من الأحكام النّحوية.

– عوّل عليه ابن مالك في كثير من مؤلفاته، وليس في (شرح الكافية الشافية) فحسب وإن كان نطاق البحث سيركز على شرح الكافية الشافية.

▪ القيمة العلميّة:

تتجلى القيمة العلميّة من وراء هذه الدراسة في أشياء، منها:

(١) البسيط في شرح جمل الزّجاجي لابن أبي الربيع: ٢٦٢/١، تحقيق الدكتور/عباد بن عيد النّثيني، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م.



– الكشف بوضوح وجلاء عن موقف ابن مالك من هذه الظاهرة، وطريقة المعالجة عنده، وإبراز استيعابه الدقيق لأبعادها، والوقوف الملمّ على أطرافها.

– تسليط الضوء على أنّ اللغة الملبسة لا تصلح للتواصل والتفاهم.

– بيان حرص الإمام ابن مالك على تحري الوضوح، والبعد عن الغموض والإبهام والخفاء، والتأكيد على أنّ اللغة العربية لغة الفهم والوضوح والبيان.

– إظهار أنّ قضية أمن اللبس في المقام الأول لم تكن تمرّداً على القاعدة النحوية أو التصريفية أو هجوماً عليها، أو محاولة للإفلات منها بقدر ما هي إبداع في تطبيقها، ومهارة في الاستفادة من معطيات النص.

– بيان أنّ اللغة العربية هي لغة الإيجاز والاختصار؛ وذلك لأنّ العرب كانوا يُخفّفون في حديثهم؛ فهم يحذفون الكلمة إذا فهمت، ويستغنون عن الجملة إذا ظهر الدليل عليها، ويضمرون الأداة إذا اتّضح أمرها واكتشف سرها، ويقدمون ويؤخرون ويذكرون ويحذفون ويكررون ويطنبون ... وغير ذلك ممّا هو مسجل في كتب النحويين.

▪ الهدف من البحث:

لقد كان الهدف من هذا البحث هو القيام بجمع المواضع التي أوردها الشيخ ابن مالك في مؤلفه: (شرح الكافية الشافية)، وإيضاح الأحكام النحوية التي تعلّقت بها، وبيان موقف الشيخ ابن مالك منها، والنص على أصالتها عند أسلافنا رحمهم الله تعالى؛ وذلك من خلال الكتب والمراجع المتعددة والمختلفة التي عولت عليها الدراسة واستقت منها



مادتها، وقد كان في طبيعة ذلك مؤلفات الشيخ ابن مالك طيب الله ثراه، وما جاء عليها من شروح وحواش وتعليقات وتنبهات، وما نبّه عليه المتقدمون ممّا له تعلق بهذه الظاهرة التي هي قيد الدراسة.

■ الدراسات السابقة:

ممّا ينبغي التنبّه له أنّه على الرّغم من كثرة مؤلفات ابن مالك، وطول باعه فيها، وكثرة اطلاعه، وحسن استيعابه لظاهرة أمن اللبس في مصنفاته التي سارت بذكرها الركبان، وانتفع بها خلق كثير، واشتغل بها العديد من الباحثين والدارسين من لدن ولده بدرالدين، ومروراً بالأعلام النبلاء، كأبي حيّان والمرادي وابن هشام وناظر الجيش والشّاطبي... وحتىّ يومنا هذا إلا أنّ أحداً - على حدّ علمي - لم يخصّ مصنفاً من هذه المصنفات النافعة التي ألفها ابن مالك بحديث مخصص مفصل محدد عن ظاهرة أمن اللبس في كتاب من هذه الكتب، لا في شرح الكافية الشافية ولا في غيرها، فأردت بذلك أنّ أوجه عناية الباحثين إلى ضرورة تناول مثل هذه الظاهرة في شرح الكافية الشافية؛ للانتفاع بما سطره سلفنا الصّالح ممّا له تعلق بهذه الظاهرة، وفي غيرها من الظواهر ممّا طرحوه وكتبوه رضوان الله عليهم أجمعين.

والمنهج المتبع في هذه الدراسة: هو المنهج الوصفي التحليلي الذي يتم من خلاله رصد ظاهرة أمن اللبس في كتاب: (شرح الكافية الشافية) لابن مالك، وتناولها بشيء من الاستقراء والدراسة والتفصيل والتحليل.

وقد جاءت خطة البحث في مقدمة وفيها تنبيه على الأسباب الباعثة على الدراسة، والقيمة العلمية المستفادة منها، والدراسات السابقة، والمنهج



المتبع، والهدف من الدراسة، وما واجه الدراسة من صعوبات ومبشرين،
وخاتمة.

• **المبحث الأول: (أمن اللبس، وأهم قضاياها)، وفيه مطالب وهي:**

• **المطلب الأول: (أمن اللبس لغة واصطلاحاً).**

• **المطلب الثاني: (الفرق بين أمن اللبس وخوف اللبس).**

• **المطلب الثالث: (أسباب اللبس).**

• **المطلب الرابع: (وسائل أمن اللبس).**

• **المطلب الخامس: (موقف العلماء من هذه الظاهرة).**

• **المطلب السادس: (أمن اللبس والاستشهاد بالقراءات القرآنية).**

• **المطلب السابع: (أمن اللبس والاستشهاد بالحديث النبوي).**

• **المطلب الثامن: (أمن اللبس والضرورة الشعرية).**

• **المطلب التاسع: (أمن اللبس ومذهبه النحوي).**

• **المبحث الثاني: (المسائل النحوية والتصريفية)، وفيه مطلبان:**

• **المطلب الأول: (المسائل النحوية)، وهي:**



- تخصيص ضمير الرفع بالخفاء.
- إجراء اسم الجنس مجرى الشخص.
- الحذف من (الذي)، و(التي) عند التثنية.
- إبراز ضمير الفاعل في المشتق الواقع خبراً.
- الإخبار بالجملة عن ظرف الزمان.
- امتناع تقديم خبر المبتدأ.
- التباس الفاعل بالمبتدأ.
- امتناع توسط خبر (كان).
- نيابة الثاني من باب (ظنّ) عن الفاعل.
- نيابة الثاني من باب (كسأ).
- إعطاء الفاعل إعراب المفعول وعكسه.
- لزوم تأخير المفعول.
- بناء الثلاثي المعتل العين للمجهول.
- بناء الفعل الثلاثي المضعف للمجهول.
- تعدية الفعل اللازم بحرف الجر بعد حذفه إلى (أنّ) و (أنّ) المصدريتين.
- حذف الجار مع غير (أنّ) و(أنّ) وإبقاء الجر.
- إضافة الظرف إلى الظرف.



- حذف ما ينفي المضارع عند القسم.
- حذف نافي الماضي.
- الاستغناء بالضمير الذي لا يجهل عند حذفه عن (الواو).
- جرّ ضمير الغائب المتصل بـ(رُبّ).
- حذف إحدى جملتي القسم.
- امتناع صياغة الصّفة المشبهة من المتعدي.
- صياغة أفعال التعجب من المبني للمجهول.
- صياغة أفعال التّفصيل من المبني للمجهول.
- النّعت على الجوار.
- حذف همزة التّسوية.
- وقوع (أو) موقع (الواو).
- حذف (الفاء) و(الواو) مع المعطوف.
- ما لحقته (ألف الندبة) وهو غير مفتوح.
- الاستغناء عن (ألف الندبة).
- دلالة صيغة الأمر على الخبر.
- دلالة صيغة الخبر على الأمر.
- دلالة صيغة الاستفهام على الخبر.
- دلالة صيغة النداء على الاختصاص.



▪ صفات المؤنث المستعملة بلفظ التذكير من جهة المنع من الصرف.

▪ حذف كلمة (عَشْرَ) من (إثْنَا عَشْرَ).

▪ العدول عن لفظ التثنية إلى لفظ الجمع.

▪ عود الضمير الواحد على مختلف المعنى.

• **المطلب الثاني: (المسائل التصريفية)، وهي:**

▪ النسب إلى المركب المضاف.

▪ أولى الحركات بهمزة الوصل هي الكسرة.

▪ الامتناع من قلب (العين) من مضعف (اللام).

▪ الإدغام في داخل الكلمة.

• **الخاتمة، وفيها أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج.**

وبعد: فالله تعالى أسأل أن يكتب لهذا البحث القبول، وأن يغفر الذنب ويستتر العيب ويقيّل العثرة، وأن يرحم سيدنا الشيخ ابن مالك برحمته الواسعة، وأن يطيب ثراه، وأن يفسح له في قبره، وأن يجعله روضة من رياض الجنة وكل علماء المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، إنّه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلّى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.



• المبحث الأول: (أمن اللبس، وأهم قضاياها).

وفيه مطالب، وهي:

▪ المطلب الأول: (أمن اللبس لغة واصطلاحاً):

كلمة (الأمن) مصدر لقولهم: (أمن) يتعدى بنفسه وبالْحَرْفِ، قال الفيومي: «أمن زيد الأسد أمناً وأمن منه مثل سلم منه وزناً ومعنى، والأصل أن يستعمل في سُكُونِ القلب، يتعدى بنفسه وبالْحَرْفِ، ويُعدى إلى ثانٍ بالهَمْزَةِ» (١).

أما (اللبس) فمن معانيه: الخَطُّ، قال ابن القطاع: «لَبِسْتُ الشَّيْءَ لَبْسًا: خَلَطُهُ» (٢)، وقال ابن السكيت: «يقال: قد لبست عليه الأمر فأنا ألبسه لبسًا، قال الله عز وجل: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾» (٣)؛ وذلك إذا خَلَطَهُ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَعْرِفَ جِهَتَهُ» (٤).

وقال الزبيدي: «قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾» (٥)، أي: لا تَخْلُطُوهُ بِهِ، وقوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾» (٦)، أي: يَخْلُطُ أَمْرَكُمْ خَلَطَ اضْطِرَابٍ، لا خَلَطَ اتِّفَاقٍ، وقوله جل ذكره: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي: ١٨، المكتبة العلميّة، بيروت.

(٢) الأفعال لابن القطاع: ٤٢٥/٢، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٣) سورة الأنعام، من الآية: ٩.

(٤) إصلاح المنطق لابن السكيت: ١٥٣، تحقيق/ محمد مرعب، دار إحياء التراث

العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ٤٢.

(٦) سورة الأنعام، من الآية: ٦٥.



بِظُلْمٍ (١)، أي: لم يَخْلُطُوهُ بِشِرْكٍ (٢)؛ وعليه فمن معاني (اللبس):
الخلط والخفاء، وعدم الظهور، واحتمال المعاني.

أما في الاصطلاح فقد عرّفه الدكتور/ تمام حسّان بقوله: «اللبس: تعدد احتمالات المعنى، وليس لأحدها قرينة ترجحه» (٣).

وقال أيضا: «المقصود باللبس تعدد احتمالات المعنى دون مرجح إذ لا يستطيع من يتلقى الكلام أن يقطع بأن المقصود واحد بعينه من المعاني المحتملة» (٤).

■ المطلب الثاني: (الفرق بين أمن اللبس وخوف اللبس):

لم يضع ابن مالك ضابطاً لأمن اللبس ولا تعريفاً للخوف منه، ولكن الذي يظهر من خلال ما عرّض من شواهد ونماذج لهذه الظاهرة أنّ المقصود من أمن اللبس: هو ما كان المراد منه غير خاف، والدلالة فيه واضحة، والقرائن عليه شاهدة، فيُقدّم ما حقّه التأخير، ويؤخر ما حقّه التقديم، ويرفع ما أصله النصب، وينصب ما أصله الرفع وهكذا، كقولنا: (كَتَبَ الدَّرْسَ الْأُسْتَاذُ)؛ اعتماداً على هذا الوضوح، فالفاعل والمفعول في هذا المثال من الوضوح بمكان؛ إذ قدم ما قدّم، وأخر ما أخر اعتماداً على أمن اللبس لوجود القرينة.

(١) سورة الأنعام، من الآية /: ٨٢.

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي: ٤٦٩/١٦، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

(٣) اجتهادات لغوية للدكتور/ تمام حسّان: /: ١٨٤، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠٧م.

(٤) اجتهادات لغوية: /: ١٨٤.



قال ابن الصائغ: «إِنَّ أَمِينَ اللَّبْسِ جَزَا التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، كَقَوْلِكَ: (أَكَلْتُ الكُمَثْرَى الحُبْلَى)، وَ(أَخَذْتُ لَيْلَى الحُمَى)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ» (١).

ومنه عند الشيخ ابن مالك: نيابة الثاني في باب (كسا)، وهو كل فعل متعدّد بنفسه إلى مفعولين، ليس أصلهما المبتدأ والخبر، يقول الشاطبي: «باب (كسا)، وهو باب المفعولين اللذين ليس أصلهما المبتدأ والخبر، ولا أصل أحدهما حرف الجر» (٢)، فباتفاق يجوز: (أَعْطِيَ زَيْدًا دِرْهَمًا) بنيابة المفعول الثاني عن الفاعل، ونصب ما عداه، قال ابن مالك:

وَباتِّفَاقٍ قَدْ يَنْوِبُ الثَّانِي مِنَ... بَابِ (كَسَا) فِيمَا تَبَيَّسَهُ أَمِنْ (٣)

وقد نصّ ابن عقيل على رأي ابن مالك بقوله: «إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ (أَعْطَى) وَهُوَ الْمُرَادُ بِهَذَا الْبَيْتِ، فَذَكَرَ الْمَصْنَفُ أَنَّهُ يَجُوزُ إِقَامَةُ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَكَذَلِكَ الثَّانِي وَبِاتِّفَاقٍ، فَتَقُولُ: (كُسِيَ زَيْدٌ جُبَّةً)، وَ(أَعْطِيَ عَمْرًا دِرْهَمًا)، وَإِنْ شِئْتَ أَقَمْتَ الثَّانِي، فَتَقُولُ: (أَعْطِيَ عَمْرًا دِرْهَمًا)، وَ(كُسِيَ زَيْدًا جُبَّةً) هَذَا إِنْ لَمْ يَحْصُلْ لِبَسِّ بِإِقَامَةِ الثَّانِي، فَإِذَا حَصَلَ لِبَسِّ وَجِبَ إِقَامَةُ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (أَعْطَيْتُ زَيْدًا عَمْرًا) فَتَتَعَيَّنُ إِقَامَةُ الْأَوَّلِ، فَتَقُولُ:

(١) اللّحة في شرح الملحّة لابن الصائغ: ٣٢٣/١، تحقيق الدكتور/ إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

(٢) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للشاطبي: ٥١/٣، تحقيق/ معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٦١٠/٢.



(أَعْطِيَ زَيْدٌ عَمْرًا)، ولا يجوز إقامة الثاني حينئذ؛ لئلا يحصل لبس لأنَّ كلَّ واحد منهما يصلح أن يكون آخذا بخلاف الأول» (١).

أمَّا خوف اللبس فهو ما كان اللبس فيه حاصلًا، وما كانت الدلالة فيه غير واضحة وبيّنة، ولا توجد قرينة لفظية أو معنوية تكشف عن المراد، كقول ابن مالك في الامتناع من تقديم المفعول الثاني، وكذا توسط المفعول بين الفعل والفاعل: «إذا خيف التباسه بالآخر وجب تقديمه، نحو: (أَعْطَيْتُ زَيْدًا عَمْرًا)، فإن هذا في ذا الباب، كـ(ضَرَبَ مُوسَى عِيسَى) في باب الفاعل» (٢)؛ وذلك لانتفاء الدلالة على أحدهما، قال ابن هشام: «يجب - أيضًا - تأخير المفعول في نحو: (ضرب موسى عيسى)؛ لانتفاء الدلالة على فاعلية أحدهما ومفعولية الآخر» (٣).

ومن ذلك أيضًا: قول ابن مالك في امتناع توسط خبر (كَانَ): «قد يعرض ما يمنع من التوسيط، وما يجعله - أيضًا - واجبًا، فمنع التوسيط لأسباب: منها: خوف اللبس، نحو: (كَانَ صَاحِبِي عَدُوِّي)» (٤)، فالمقدم هو اسم (كَانَ)، والمؤخر هو خبر (كَانَ)؛ لخوف اللبس، فحتى لا يتوهم متوهم أن اسم (كَانَ) هو صاحبي أو عدوي، أو أن خبر (كَانَ) هو صاحبي أو عدوي وجب أن يكون اسم (كَانَ) هو الأول والثاني هو الخبر

(١) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: ١٢٤/٢، تحقيق/ مُحَمَّدٌ محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، الطبعة العشرون ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٦٣٩/٢.

(٣) شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام: ١٨٥، تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، الطبعة الحادية عشرة ١٣٨٣هـ.

(٤) شرح الكافية الشافية: ٤٠١/١.



ويمتنع توسط الخبر في هذه الحالة، ومن ذلك: الإتيان بـ(ألف الندبة) مجانسة لحركة الآخر في ندبة نحو: (يا فتى) مضافاً إلى مخاطبة، أو مضافاً إلى غائب خوف اللبس.

قال ابن مالك: «أكثر البصريين لا يجيزون الإتيان إلا عند خوف اللبس نحو قولك في ندبة: (فتى) مضاف إلى مخاطبة: (وافتاكيه)، وفي ندبة (فتى) مضاف إلى غائب: (وافتاهوه)، فإبقاء كسرة (الكاف)، وإتيان (الألف) إياها أزال توهم الإضافة إلى مذكر، وإبقاء ضمة (الهاء)، وإتيان (الألف) إياها أزال توهم الإضافة إلى غائبة، فهذا الإتيان متفق على التزامه؛ لأن تركه موقع في لبس» (١).

وقد بين ذلك برهان الدين بن القيم بقوله: «ما يليه ألف الندبة إن كان ضمة أو كسرة حذفت، وأبدل مكانها فتحة، لكن لا يفعل ذلك إلا عند أمن اللبس، كما سبق تمثيله – فإن خيف بفتح الآخر حصول اللبس، أتى بألف الندبة مجانسة لحركة الآخر، فتصير (واوا) بعد الضمة، نحو: (واغلامهوه) و(واغلامكموه) خوفاً من التباس الأول بالمضاف إلى ضمير المؤنث، والثاني بالمضاف إلى ضمير المثني، وياء بعد الكسرة نحو: (واغلامكيه) خوف اللبس بالمضاف إلى ضمير المخاطب» (٢).

(١) شرح الكافية الشافية: ١٣٤٦/٣.

(٢) إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك لبرهان الدين إبراهيم بن قيم الجوزية: ٦٩٤/٢، تحقيق الدكتور/ محمد بن عوض بن محمد السهلي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى.



■ المطلب الثالث: أسباب اللبس:

من خلال الوقوف على هذه الظاهرة في (شرح الكافية الشافية) لابن مالك يتضح أن لهذه الظاهرة أسباباً منها:

١. اختلاف وجهات النظر بين العلماء:

كالحاصل في الخبر إذا كان مشتقاً، وهو ما تضمن معنى الفعل وحروفه من الصفات؛ وذلك لأنَّ الخبر المشتق يستحق - لقيامه مقام الفعل - فاعلاً مستتراً، نحو: (زيد قائم) أو بارزاً من الأسماء الظاهرة، نحو: (زيد قائم أبوه)، أو بارزاً من الضمائر المنفصلة، نحو: (زيدٌ هندٌ ضاربها هو)، فـ(زيد): مبتدأ، و(هند): مبتدأ ثان، و(ضاربها): خبر (هند) في اللفظ، وهو في المعنى - (زيد) وهو: فاعل بـ (ضاربها)، ولو قيل: (زيد هند ضاربها) - دون إبراز الضمير لم يجز عند البصريين، وجاز عند الكوفيين في مثل هذا؛ لأنَّ المعنى مفهوم. بخلاف ما لو خيف اللبس فإنه في هذه الحالة يجب الإبراز عند الجميع، نحو: (زيدٌ عمروٌ ضاربها)، و(الهاء) - (عمرو) و(الضارب)، فمن رأى أطراد الباب على وتيرة واحدة ذهب إلى أنه من اللازم إبراز الضمير في الأحوال جميعها، ومن عوّل على أمن اللبس صحّح عدم إبرازه.

قال ابن مالك:

وإنّ تلا غير الذي تعلّقاً ... به فأبرز الضمير مطلقاً

في المذهب الكوفي شرط ذلك أن ... لنا يؤمن اللبس، ورأيهم حسن (١).

(١) شرح الكافية الشافية: ٣٣٨/١.



٢- خفاء الإعراب في بعض الكلمات:

لأشك أن الإعراب لو كان ظاهراً لحل الإشكال، وامتنع الإلباس، لكن الإشكال الآن حاصل في الخفاء، وقد مثل ابن مالك بما وقع من خفاء بقوله: «أَخْرَ الْمَفْعُولَ إِنْ لَبَسَ حُدْرًا» (١)، أي: إذا خيف التباس فاعل بمفعول لعدم ظهور الإعراب، وعدم قرينة وجب تقديم الفاعل وتأخير المفعول، نحو: (أَكْرَمَ مُوسَى عَيْسَى)، و(زَارَتْ سَعْدِي سَلْمَى)، بخلاف ما لو وُجِدَتْ قرينةً يتبين بها الفاعل من المفعول جاز تقديم المفعول، نحو: (طَلَّقَ سَعْدِي يَحْيَى)، و(أَضَتْ سَلْمَى الْحَمَى).

٣- التشابه بين بعض الأدوات:

من ذلك: الاشتراك الحاصل بين (أن) المخففة، و(أن) الزائدة، و(أن) المفسرة في اللفظ، فكان لا بدّ من التمييز بينها؛ مخافة الإلباس، فتمتاز المخففة: بأنها لا تقع غالباً إلا بعد علم أو ما هو في حكم العلم، وتمتاز الزائدة: بأنها لا تقع إلا في موضع غير صالح لغيرها، وتمتاز المفسرة: بأنها لا تقع إلا بعد ما فيه معنى القول دون حروفه.

قال ابن مالك: « عرض لـ(أن) لكون لفظها مشتركا حاجة إلى ما يميزها من مشاركتها، وهي: (أن) المخففة من (أن)، و(أن) الزائدة، و(أن) المفسرة، لكنّ المخففة: تمتاز بأنها لا تقع غالباً إلا بعد علم، أو ما هو في حكم العلم، والزائدة تمتاز: بأنها لا تقع إلا في موضع غير صالح لغيرها، كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ﴾ (٢)، وكذا المفسرة تمتاز:

(١) شرح الكافية الشافية: ٦١٠/٢.

(٢) سورة يوسف، من الآية: ٩٦.



بأنها لا تقع إلا بعد ما فيه معنى القول دون حروفه، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعِ الْفُلْكَ﴾^(١) «^(٢)؛ فالذي دفع ابن مالك إلى هذا البيان هو خوف الإلباس بينها نتيجة التشابه اللفظي بينها.

٤. ترك المطابقة:

كالحال في الضمير المفسر بتمييز بعده، ومن شواهد المسألة: حديث ابن مالك عن مفسر الضمير في نحو (رَبِّهِ)، وأنه لا بدّ من تفسيره بتمييز بعده على حسب قصد المتكلم، وأنه لا بدّ من إفراده وتذكيره، فيقال: (رَبِّهِ رجلاً) و(رَبِّهِ امرأة) و(رَبِّهِ رجلين، ورجالاً) و(رَبِّهِ امرأتين، ونساء)؛ وذلك إذ قال: «يختلف المميز، ولا يختلف الضمير هذا هو المشهور، وذكر ابن الأباري أن تطابقهما في التأنيث، والتثنية، والجمع جائز^(٣)» (٤).

فابن مالك حينما رأى أنه لا بدّ من إفراد الضمير وتذكيره، وتفسيره بتمييز بعده اعتمد على قصد المتكلم، وقد نبّه على ذلك سيبويه؛ إذ قال: «لا يجوز لك أن تقول: (نَعَمْ)، ولا (رَبِّهِ) وتسكت؛ لأنهم إنّما بدأوا بالإضمار على شريطة التفسير، وإنّما هو إضمار مقدم قبل الاسم،

(١) سورة المؤمنون، من الآية: /٢٧.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١٥٢٢/٣.

(٣) هو مذهب الكوفيين، يقول السيوطي: «جوز الكوفية مطابقتها إلى الضمير لها، أي: النكرة المفسرة في التثنية والجمع والتأنيث قياساً وسامعاً»، مع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي: ٤٣٥/٢، تحقيق الدكتور/ عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.

(٤) شرح الكافية الشافية: ٧٩٤/٢.



والإضمار الذي يجوز عليه السكوت نحو: (زيدٌ ضربتهُ)؛ إنّما أضمر بعد ما ذكر الاسم مظهراً، فالذي تقدم من الإضمار لازمٌ له التفسير حتى يبينه، ولا يكون في موضع الإضمار في هذا الباب مظهر» (١).

فعدم اختلاف الضمير مع اختلاف التمييز وإن كان هو المشهور إلا أنّ عرض ابن مالك لمذهب أبي البركات الأنباري الذي يقضي بضرورة التطابق بين الضمير والتمييز لم يكن من فراغ وذلك لأنّ فيه – من وجهة نظر ابن مالك – أمناً للبس، وأحوط للإشكال عند انعدام التّطابق وإلا لما عرضه ونصّ عليه.

٥- إلغاء الفروق الحاصلة بين الأبواب:

كالحاصل بين خبر المبتدأ وخبر (كان)، وإن كان الأصل في خبر (كان) أنّه خبر المبتدأ؛ إذ يتعين في خبر المبتدأ عند تساويه مع المبتدأ تعريفاً أو تنكيراً أن يتقدم المبتدأ ويتأخر الخبر، بخلاف خبر (كان) فيجوز توسطه؛ لأنّ تخالف إعرابهما رافع للبس، ويكفي ظهور إعراب أحدهما، نحو: (كان زيد هذا) لكنّه يمتنع التوسط عند خفاء الإعراب وعدم ورود قرينة، قال ابن مالك: «منع التوسط لأسباب: منها خوف اللبس، نحو: (كان صاحبي عدوي)» (٢). وقال الرضي: «يتقدم معرفة) هذا بخلاف خبر المبتدأ؛ لأنّه لم يجز تقدمه على المبتدأ إذا كانا معرفتين، ولا قرينة للإلباس، أمّا ههنا فلا لبس وإن كانا معرفتين أو متساويين؛ لأنّ تخالف إعرابهما رافع للبس، ويكفي ظهور إعراب أحدهما، نحو: (كان زيد هذا)،

(١) الكتاب لسبويه: ١٧٦/٢، تحقيق الشيخ/ عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي

– القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٤٠١/١.



وينبغي هنا، أيضا إذا انتفى الإعراب ولا قرينة ألا يجوز التّقديم، نحو:
(كان الفتى هذا) «(١)».

■ المطلب الرابع: (وسائل أمن اللبس):

لاتقاء اللبس والفرار منه، وتوضيح المراد للسامع، وبيان الكلام للقارئ
وسائل وطرق من أهمّها:

١- التركيز على العلامة الإعرابية، وإبراز دورها الأصلي:

فهي وسيلة فعّالة لأمن اللبس؛ ولا سيما للمبتدئ؛ وذلك لأنّ وظيفتها
الأساسيّة التّمييز والتّفريق، ومتى حصل التّمييز كان الأمن من اللبس؛
لأنّ العلامة الإعرابية كما قال الرضي: «تطلب للملتبس بغيره» (٢)، ولا
يخفى أنّ من أصول العربية الدلالة بالحركات على المعاني، فإذا استهدينا
بهذا الأصل وجب أن نرى في هذه العلامات الإعرابية إشارة إلى معان
يقصد إليها، فتجعل تلك الحركات دوال عليها، وما كان للعرب أن يلتزموا
هذه الحركات، ويحرصوا عليها ذلك الحرص كله، وهي لا تعمل في
تصوير المعنى شيئا، بل لقد كانت حارسا لأمن اللبس في النظام والسياق
معًا.

يقول السيوطي: «إنما وضع - الإعراب - في الأسماء؛ ليزيل اللبس
الحاصل فيها باعتبار المعاني المختلف عليها، ولذلك استغنى عنه في
الأفعال والحروف والمضمرات والإشارات والموصولات؛ لأنها دالة على

(١) شرح الرضي على الكافية: ٢/ ١٤٥، تحقيق الدكتور/ يوسف حسن عمر، دار

الفكر العربي - القاهرة.

(٢) شرح الرضي: ١/ ١٨٨.



معانيها بصيغها المختلفة فلم تحتج إليه، ولما كان الفعل المضارع قد تعنوره معان مختلفة كالاسم دخل فيه الإعراب؛ ليزيل اللبس عند اعتبارها، ومنه: رفع الفاعل ونصب المفعول؛ فإن ذلك لخوف اللبس منهما لو استويا في الرفع أو في النصب، ... ومن ثم وضع لللبس ما يزيله إذا خيف، واستغني عن لحاق نحوه إذا أمن» (١).

وقال أيضا: «الحركة الإعرابية مع كونها طارئة أقوى من البنائية؛ لأن الإعرابية علم لمعان معتورة يتميز بعضها عن بعض، فالإخلال بها يفضي إلى التباس المعاني، وفوات ما هو الغرض الأصلي من وضع الألفاظ وهيئاتها، أعني: الإبانة عما في الضمير» (٢).

٢- أقوال أئمة النحو:

يظهر هذا جلياً من المواطن التي نصّ العلماء على أنّ بها لبساً، كأن ترى العالم نفسه يقرر أنّ في هذا المواطن أو في هذه المسألة لبساً حاصلًا؛ ولعلّ من أقواها دلالة، وأظهرها بيانًا، وأوضحها نصًا قول الشيخ ابن مالك في رفع المفعول ونصب الفاعل، وإن كان لا يصح القياس؛ وذلك لظهور المعنى على ذلك:

وَرَفَعُ مَفْعُولٍ بِهِ لَا يَلْتَبِسُ مَعَ نَصْبِ فَاعِلٍ رَوَا فَلَا تَقَسُّ (٣).

وقوله في حمل الفعل (حبّ) على الفعل (باع) في جواز إخلاص الكسر أو الضم أو الإشمام للفاء عند البناء للمجهول:

(١) الأشباه والنظائر: ٥٨٠/١.

(٢) الأشباه والنظائر: ٣٤٧/١.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٦٠٤/٢، ٦٠٦.



وَإِنْ بِشَكْلِ خَيْفٍ لَبَسٌ يُجْتَنَّبُ وَمَا لِبَاعٍ قَدْ يُرَى لِنَحْوِ (حَبِّ) (١)

وقوله: في مسألة النسب إلى المضاف الذي لا يتعرف صدره بعجزه، وأنه لا بد من النسب في هذه الحالة إلى العجز؛ اتقاء للبس: «إن خيف لبس حذف الصدر ونسب إلى العجز، كقولهم: (منافي)، و(أشهلي) في المنسوب إلى (عبد مناف)، و(عبد الأشهل)» (٢).

٣- الاعتماد على القرينة:

في الغالب كانت القرينة هي الملاذ الآمن للإمام ابن مالك وغيره من الأئمة السابقين عند توضيح المراد وبيان المقصود ودفع اللبس، ومن شواهد ذلك:

— القول بجواز حذف نافي الماضي متى دلت القرينة على إرادة النفي، يقول ابن مالك:

«أشرت بقولي: ... وَمَعَ سِوَاهُ دُونَ لَبْسٍ ذَا نَدَرٍ

إلى أن نافي الماضي قد يحذف إذا دلت قرينة على إرادة النفي، كقول أمية بن أبي عائذ الهذلي:

فَإِنْ شِئْتُ آلَيْتُ بَيْنَ الْمَقَا...مِ وَالرَّكْنِ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ

نَسَيْتُكَ مَا دَامَ عَقْلِي مَعِي...أَمْدٌ بِهِ أَمَدُ السَّرْمَدِ (٣).

(١) شرح الكافية الشافية: ٦٠٤/٢، ٦٠٦.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١٩٥٣/٤.

(٣) من المنقارب، لأمية بن أبي عائذ الهذلي؛ وموطن الشاهد قوله: (نسيته)؛ أراد: (لا نسيته)، فحذف النافي؛ وذلك لأمن اللبس.



أراد: (لا نسيئك)، فحذف النافي؛ لأنَّ المعنى لا يصح إلا بتقديره، ولأنَّه لو أراد الإثبات لقال: (لقد نسيئك)» (١).

— حذف ميمز الاستفهامية، من الجائز لدى ابن مالك حذف ميمز الاستفهامية، كأن تقول: (كم صُمْتُ؟)، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ﴾ (٢)، قال السَّمِين الحَلْبِيّ: «قوله: ﴿كَمْ لَبِئْتُمْ﴾ (٣)، (كَمْ) منصوبةٌ على الظرف، والمميِّزُ محذوفٌ، تقديرُه: (كم يوماً)؛ لدلالة

ينظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٢١١/٣، تحقيق الدكتور/ عبد الرحمن السيد، الدكتور/ مُحَمَّد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، والتذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي: ٣٨٩/١١، تحقيق الدكتور/ حسن هنداوي، دار القلم، دار كنوز إشبيلية، الطبعة الأولى، والمساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل: ٣١٩/٢، تحقيق الدكتور/ محمد كامل بركات، جامعة أم القرى، دار الفكر - دمشق، دار المدني - جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٠ - ١٤٠٥هـ، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش: ٣١٠٣/٦، حققه الدكتور/ علي مُحَمَّد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربيّة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ، وشرح شواهد المغني للسيوطي: ٩٣١/٢، وقف على طبعه وعلق حواشيه/ أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، وخزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي: ٩٤/١٠، تحقيق وشرح الشيخ/ عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(١) شرح الكافية الشافية: ٨٤٦/٢.

(٢) سورة الكهف، من الآية: ١٩.

(٣) سورة الكهف، من الآية: ١٩، وسورة المؤمنون، من الآية: ١١٢.



الجواب عليه» (١).

وإذا كان الباعث على الحذف في شرح التسهيل هو القياس على العدد؛ إذ قال الشيخ ابن مالك: «يجوز حذف مميز (كَمْ) كما يجوز حذف مميز العدد، فحذف مميز (كم)، كقوله تعالى: ﴿كَمْ لَبِئْتُمْ﴾، وحذف مميز العدد، كقوله تعالى: (عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ) (٢)» (٣) إلا أنَّ المسوغ لحذف التمييز في شرح الكافية الشافية هو التعويل على القرينة، قال ابن مالك:

«فَحَدَفُهُمْ مُمِيزًا فَاشٍ لَدَى قَرِينَةٍ كَأَسْأَلٍ مُغِيثًا كَمْ فَدَى؟» (٤).

— جواز تقديم الفاعل على المفعول، من ذلك: قول ابن مالك وهو بصد الحديث عن خفاء الإعراب والتباس الفاعل بالمفعول: «بخلاف ما لو وُجِدَت قَرِينَةٌ يَتَبَيَّنُ بِهَا الْفَاعِلُ مِنَ الْمَفْعُولِ جاز تقديم المفعول، نحو: (طَلَّقَ سَعْدِي يَحْيَى)، و(أَضْنَتُ سَلْمَى الْحُمَى)» (٥)؛ فالذي أذن للمفعول بالتقديم والفاعل بالتأخير هو القرينة.

٤. الحافظة على الصيغة:

كالمحافظة على اسم الفاعل من نحو: (قَائِمٌ)، و(مَتَّعِدٌ) عند التصغير، أمَّا (قَائِمٌ) فتصغيره عند سيبويه: (قَوِيْمٌ)؛ وذلك إذ قال: «فمن ذلك: (قائلٌ)،

(١) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي: ٤٦٢/٧، تحقيق الدكتور/

أحمد مُحَمَّد الخراط، دار القلم، دمشق.

(٢) سورة المدثر، الآية: /٣٠.

(٣) شرح التسهيل: ٤١٩/٢.

(٤) شرح الكافية الشافية: ١٧٠٣/٤.

(٥) شرح الكافية الشافية: ١٨٨/١.



و(قائمٌ)، و(باعٌ)، تقول: (قويمٌ)، و(بويئعٌ)» (١).

وأما (متَّعد) فتصغيره: (متَّيعد)، قال السيرافي في الباب الذي عقده سيبويه بعنوان: (تحقير الأسماء التي يثبت الإبدال فيها ويلزمها): «قوله أيضاً: في (متَّعد) و (متَّزن) وبابهما: (متَّيعد) و(متَّيزن)؛ وذلك أنَّ في (متَّعد) تاعين: الأولى منهما: منقلبة من (واو)، و(عدت) وهي فاء الفعل، والثانية: تاء (افتعل)، فإذا صغر صار بمنزلة (مغتسل)، ومن ثم تحذف تاء الافتعال منه، فيقال: (مغيسل)، فلما حذفنا تاء الافتعال من (متَّعد) تركنا التاء الأولى المنقلبة من (الواو) على حالها، فقلنا: (متَّيعد)» (٢).

والذي عليه الجرمي في تصغير (قائم) هو: (قويم)، وأما الزجاج فتصغير (متَّعد) عنده: (مويعد) (٣).

والأولى ما ذهب إليه سيبويه؛ لأنَّ (قويمٌ) يُوهم أنَّ مكبره (قويم) أو (قوام)، أو (قوام)، و(موعد) يوهم أنَّ مكبره (موعد)، أو (موعد)، أو (موعد)، وأما (قويم) و(متَّيعد) فلا لبس فيهما، وهو المختار لدى ابن مالك؛ إذ قال:

«تصغير (قائم): (قويم)، وتصغير (متَّعد): (متَّيعد) هذا مذهب سيبويه، ومذهب الجرمي أنَّ يقال في تصغير (قائم): (قويم)، ومذهب الزجاج في

(١) الكتاب: ٣/٣٦٤.

(٢) شرح كتاب سيبويه للسيرافي: ٤/٢٠٤، تحقيق/ أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلميَّة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.

(٣) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش: ٣/ ٤١٠، تحقيق الدكتور/ إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلميَّة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، والمساعد: ٣/ ٥١١، والمقاصد الشافية: ٧/ ٣٥٣.



تصغير (متعد): (موعد)، والصحيح ما ذهب إليه سيبويه؛ لأنَّ (قويما) يوهم أنَّ مكبره (قويم) أو (قوام)، أو (قوام)، و(قويم) لا إبهام فيه، فكان أولى، وكذلك إذا قيل في (متعد): (موعد) أوهم أنَّ مكبره (مُوعِد)، أو (مُوعِد)، أو (موعد)، و(متيعد) لا إبهام فيه، فكان أولى» (١).

٥- تغيير الصيغة:

من ذلك: تغيير اسم المفعول من الثلاثي ومن غير الثلاثي عن اسم الفاعل حتى لا يحدث لبس؛ ولذلك نبّه ابن مالك على الفرق بين الصيغتين بقوله:

وَزَنُّ الْمُضَارِعِ اسْمُ فَاعِلِ الَّذِي ... زَادَ عَلَى ثَلَاثَةٍ، كَمَحْتَذِي

وَأَفْتَرَقًا بِالْمِيمِ مَعَ كَسْرَةٍ مَا ... قَبْلَ الْأَخِيرِ - مُطْلَقًا - فَاتَّسَمَا

وَأَجْعَلَ مَكَانَ الْكَسْرِ فَتْحًا إِنْ تَرَدُّ ... بِهِ اسْمَ مَفْعُولٍ، ك-(مُعْطَى الْمُتَّقِدِ) (٢).

٦- الزيادة:

لها طرق كثيرة منها:

— زيادة (التاء) في نحو: (قائمة)؛ لئلا تلتبس بالمذكر، قال ابن مالك: «لما كان التذكير أصلًا استغنى عن علامة، بخلاف التأنيث، فإنه فرع فافتقر إلى علامة، وهي: (تاء)، أو ألف مقصورة، أو ممدودة)، و(التاء) أظهر وأكثر دلالة؛ لأنها لا تلتبس بغيرها، بخلاف (الألف) فإنها قد تلتبس

(١) شرح الكافية الشافية: ٤/١٩٠٩.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٤/٢٢٤١، ٢٢٤٢.



بغيرها، فحتاج إلى تمييزها بما أتى ذكره» (١).

— زيادة همزة الوصل محركة بالكسر هو الأوّل؛ وقد كان ذلك مخافة الالتباس عند فتحها أو ضمها بهمزة المتكلم، قال ابن مالك: «زيادة همزة الوصل التوصل إلى النطق بالساکن وجب كونها متحركة؛ إذ لو جيء بها ساكنة لافتقرت إلى حرف آخر يبدأ به، فكانت تكون زيادتها غير مجدية، وإذا ثبت استحقاقها حركةً، فأولى الحركات بها الكسرة؛ لأنّ فتحها أو ضمها موقع في الالتباس بـ(همزة المتكلم)» (٢).

▪ المطلب الخامس: موقف العلماء من هذه الظاهرة:

الذي يؤكد صحّة الظاهرة وأصالتها في المقام الأول: ورودها في بطون كتب النحويين، وتنبيه سيبويه وغيره من العلماء على كثير من مسائل هذه الظاهرة، ومن ذلك عند سيبويه: مسألة (الابتداء بالنكرة)، فقد قال: «لا يبدأ بما يكون فيه اللبس، وهو النكرة، ألا ترى أنّك لو قلت: (كأنّ إنساناً حليماً)، أو (كأنّ رجلاً منطلقاً) كنت تلبس؛ لأنّه لا يستنكر أن يكون في الدنيا إنساناً هكذا، فكرهوا أن يبدؤوا بما فيه اللبس، ويجعلوا المعرفة خيراً لما يكون فيه هذا اللبس» (٣).

ومن ذلك أيضاً: حذف (ياء الإضافة) من المضاف إلى (ياء المتكلم)؛ وسبب ذلك أنّ (ياء الإضافة) في الاسم بمنزلة التنوين، قال سيبويه: «اعلم أنّ (ياء الإضافة) لا تثبت مع النداء كما لم يثبت التنوين في

(١) شرح الكافية الشافية: ١٧٣٣/٤.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢٠٧٥/٤.

(٣) الكتاب: ٤٨/١.



المفرد؛ لأنَّ (ياء الإضافة) في الاسم بمنزلة التنوين؛ لأنَّها بدل من التنوين؛ ولأنَّه لا يكون كلاماً حتى يكون في الاسم، كما أنَّ التنوين إذا لم يكن فيه لا يكون كلاماً، فحذف وترك آخر الاسم جراً؛ ليفصل بين الإضافة وغيرها، وصار حذفها هنا؛ لكثرة النداء في كلامهم، حيث استغنوا بالكسرة عن الياء، ولم يكونوا ليثبتوا حذفها إلا في النداء، ولم يكن لبسٌ في كلامهم؛ لحذفها، وكانت (الياء) حقيقةً بذلك لما ذكرتُ لك؛ إذ حذفوا ما هو أقلُّ اعتلالاً في النداء، وذلك قولك: (يا قوم لا بأسَ عليكم)، وقال الله جل ثناؤه: ﴿يا عبادِ فاتقون﴾ (١) «(٢)».

إلى أنَّ جاء الإمام السيوطي فجعل لهذه الظاهرة عنواناً، ألا وهو: (اللبس محذور)، ونثر من كنانته؛ تأكيداً على وجودها وصحتها وقوتها وأصالتها، واشتغال العلماء بها، وتنبهها على ما أخذته هذه الظاهرة من مساحة كبيرة في مؤلفات العلماء وكتبهم، وحاجة الباحثين والدارسين إليها – جملة من المسائل، وهي:

– حاجة الأسماء إلى الإعراب؛ لأنه إنَّما وضع ليزيل اللبس الحاصل فيها باعتبار المعاني المختلفة عليه.

– حاجة الفعل المضارع من بين الأفعال إلى الإعراب؛ وذلك لأنَّه قد تعنوره معانٍ مختلفة كالاسم فدخله الإعراب لإزالة اللبس عند اعتبارها.

– حاجة الفاعل إلى الرفع، والمفعول إلى النصب؛ فإنَّ ذلك لخوف اللبس منهما لو استويا في الرفع، أو النصب.

(١) سورة الزمر، من الآية: ١٦.

(٢) الكتاب: ٤٨/١.



— ضرورة إضافة اسم الفاعل المتعدي إلى المفعول دون الفاعل؛ وذلك لأنَّ إضافته إلى الفاعل أو المفعول تفضي إلى اللبس؛ لعدم تعيين المضاف إليه، فالتزم إضافته إلى المفعول؛ ليحصل بذلك تعيين المضاف إليه.

— العدول عن اسم المفعول الثلاثي من (مَفْعَل) إلى (مَفْعُول).

— قياس التفضيل في (أفعل) أن يكون على الفاعل لا على المفعول؛ لأنهم لو فضلوا على الفاعل والمفعول لانتبس التفضيل على الفاعل بالتفضيل على المفعول، فلما كان يفضي إلى اللبس كان التفضيل على الفاعل أولى؛ لأنَّه كالجزم من الفعل، والمفعول فضلة، فكان التفضيل على ما هو من الجزء أولى من التفضيل على الفضلة.

— حذف التنوين من الممنوع من الصرف؛ كراهة أن يلتبس بالإضافة إلى (ياء المتكلم)، وكراهة أن يلتبس بالمبنيات على الكسر، نحو: (حذام).

— التنبيه على أنَّ فائدة العدل في الأعلام إنَّما هو خفة اللفظ ورفع لبس الصفة؛ لأنَّ (فاعلا) أصل وضعه الصفة، فإذا عدل إلى (فَعْل) زال عنه اللبس.

— ضعف تكسير الصفة؛ وذلك لأنَّها إذا كسرت التبس فيها صفة المذكر بصفة المؤنث في بعض الصور عند حذف الموصوف، فنحو: (قامت الصعاب) تحتمل الرجال والنساء وإذا جمعت بالواو والنون أو الألف والتاء انتفى اللبس.

— حذف ياء الإضافة، وتعويض (التاء) عنها في النداء.



- دخول (من) على النكرة المنصوبة مع إبقائها على أفرادها؛ خوف التباس التمييز بالحال.
- الإتيان بالمضمرات كلها؛ لضرب من الإيجاز، واحتراسا من الإلباس.
- ضم حرف المضارعة في الرباعي دون غيره؛ خيفة التباس الرباعي بزيادة (الهزمة) بالثلاثي.
- ترك الإدغام في التعجب والاستفهام عند النفي؛ لئلا يلتبس أحدهما بالآخر والنفي بهما.
- لا يجوز أن يأتي المنصوب على الاختصاص نكرة فلا يقال: (إنّا – قوماً – نفعل)؛ لأنّ النكرة لا تُزيلُ لُبساً.
- امتناع حذف حرف النداء من اسم الإشارة؛ لئلا تلتبس الإشارة المقترنة بقصد النداء بالإشارة العارية عن قصد النداء.
- امتناع حذف حرف النداء من المستغاث به؛ لئلا يلتبس لأمه بلام الابتداء.
- تركهم جمع (حية) على (حيّ)، لئلا يلتبس بالحيّ الذي هو ضد الميت.
- التّحريك بالفتح عند النقاء السّاكنين، لا الكسر.
- حذف صدر المضاف، والنسب إلى العجز.
- الاستغناء عن الإعراب في الأفعال والحروف والمضمرات والإشارات والموصولات؛ لأنها دالّة على معانيها بصيغها المختلفة، فلم تحتج إليه.
- الاستغناء عن (التاء) في صفات المؤنث الخاصة.
- الاستغناء عن حكاية المضمر، والمشار به.



وكان من الذين عول عليهم في هذا الحصر: الأخفش في كتابه: (الأوسط)^(١)، وابن النحاس في: (التعليقة)^(٢)، وابن فلاح في: (المغني)^(٣)، والخفاف في: (شرح الإيضاح)^(٤)، وابن يعيش في: (شرح المفصل)^(٥)، وابن أبي الربيع في: (البيسط)^(٦)، لكنه لم يشر إلى (شرح الكافية الشافية) من قريب أو بعيد، وقد فاتته بسبب ذلك كثير من المسائل التي كان يجب أن ينبّه عليها؛ من أجل ذلك جعلت موضوع هذا البحث: (ظاهرة أمن اللبس في شرح الكافية الشافية لابن مالك جمعا ودراسة)؛ إبرازا لدور ابن مالك في هذا الموضوع واستكمالا للحصر الذي طرحه الإمام السيوطي، من خلال جمع المتفرق من كلام ابن مالك حول هذه الظاهرة في كتابه: (شرح الكافية الشافية)؛ للتطبيق لها، والاستدلال عليها، وذكر أسبابها، وتوضيح مسائلها من خلال هذا المصدر النفيس النافع الذي اشتغل به خلق كثير من طلاب العربية قديماً وحديثاً، وانتفع به الباحثون والدراسون في مشارق الأرض ومغاربها.

▪ **المطلب السادس: أمن اللبس والاستشهاد بالقراءات القرآنية:**

من خلال استعراض مواقف ابن مالك، وتتبعه في كتابه: (شرح الكافية الشافية) ظاهرة أمن اللبس لم أجده يخطئ قارئاً، أو يطعن على قراءة،

(١) ينظر: الأشباه والنظائر: ١/ ٥٨٦.

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر: ١/ ٥٨٢.

(٣) ينظر: الأشباه والنظائر: ١/ ٥٨٥.

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر: ١/ ٥٨٤.

(٥) ينظر: الأشباه والنظائر: ١/ ٥٨٣.

(٦) ينظر: الأشباه والنظائر: ١/ ٥٨١.



أو يعيب لها، أو يُضَعَّف التَّمثِيلُ بها، أو يبطل الاستشهاد بها، أو التنقص منها، وهذا منهجه في شرح الكافية الشافية، وغير ذلك من كتبه، قالت الدكتورة الحديثي: «قد وقف ابن مالك من القراءات موقفاً مغايراً؛ حيث كان يستشهد بالقراءات الصحيحة المتواترة، كما كان يأخذ بالقراءات الشاذة، وقد ردَّ على علماء العربية الذين كانوا يعيبون على عاصم وحمزة قراءات بعيدة في العربية، واختار جواز ما وردت به قراءاتهم في العربية، من ذلك: احتجاجه على جواز العطف على الضمير المجرور من غير

إعادة الجار بقراءة حمزة: (تساءلون به والأرحام) (١)، وعلى جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمفعول المصدر بقراءة ابن عامر: (قتل أولادهم شركائهم) (٢)، وعلى جواز سكون لام الأمر بعد (ثم)

- (١) في قوله تعالى: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾، سورة النساء، من الآية: / ١. وتنتظر القراءة في: السبعة في القراءات لابن مجاهد البغدادي: / ٢٢٦، تحقيق/ د. شوقي ضيف، دار المعارف - مصر، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ، ومعاني القراءات للأزهري: ١ / ٢٨٩، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، والحجة للقراء السبعة للفراسي: ٣ / ١٢١، تحقيق/ بدر الدين قهوجي، بشير جويجبي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري: ٢ / ٢٤٧، تحقيق/ علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.
- (٢) في قوله تعالى: ﴿قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾، سورة الأنعام، من الآية: / ١٣٧. وتنتظر القراءة في: السبعة في القراءات: / ٢٧٠، ومعاني القراءات للأزهري: ١ / ٣٨٨، والحجة للقراء السبعة: ٣ / ٤٠٩، والنشر: ٢ / ٢٦٣.



بقراءة حمزة: ﴿ثُمَّ لَيَقَطَعَنَّ﴾ (١)، وهي قراءات مردودة من البصريين وابن جنّي (٢).

- ومن أمثلة ذلك:

بناء الفعل الثلاثي المضعف للمجهول، كـ (حَبَّ)؛ فعند بناء هذا الفعل للمجهول يجوز في فائه الكسر والضم والإشمام، كما جاز ذلك في الثلاثي المعتل العين من نحو: (قَالَ، وَبَاعَ)، لكنَّ شرط ذلك هو أمن اللبس، وخير دليل على صواب ذلك هو القراءة القرآنية الكريمة، نصَّ ذلك ابن مالك بقوله: «يجوز في فاء الثلاثي المضعف من الكسر والضم والإشمام ما جاز في فاء الثلاثي المعتل العين، نحو: (حَبَّ الشَّيْءِ)، و(حَبَّ)، ومن أَشَمَّ أَشَمَّ، وقرأ بعض القراء: (هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا) (٣) بكسر (الرَّاء) (٤)، وهذا معنى قولي:

وَأِنْ بِشَكْلِ خَيْفٍ لَبَسٌ يُجْتَنَّبُ وَمَا لِي (بَاعَ) قَدْ يَرَى لِنَحْوِ (حَبَّ)» (٥).

(١) سورة الحج، من الآية: / ١٥.

وتنظر القراءة في: السبعة في القراءات: / ١٧٧، والحجة للقراء السبعة: / ٢ / ٢٧٥.

(٢) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه للدكتورة / خديجة الحديثي: / ٥٠، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

(٣) في قوله تعالى: ﴿هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا﴾، سورة يوسف، من الآية: / ٦٥.

(٤) قراءة: علقمة بن قيس ويحيى.

ينظر: مختصر في شواذ القرآن عن كتاب البديع لابن خالويه: / ٦٩، القاهرة، والمحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جنّي: / ١ / ٣٤٥، وزارة

الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٥) شرح الكافية الشافية: / ٢ / ٦٠٦.



■ المطلب السابع: أمن اللبس والاستشهاد بالحديث النبوي:

لم يعزب عن بال ابن مالك عند استعراضه مسائل أمن اللبس في (شرح الكافية الشافية) ما للحديث النبوي الشريف من أثر بالغ في إثراء هذه الظاهرة؛ إذ تراه في أكثر من مسألة من مسائل أمن اللبس يُعوّل على الحديث النبوي الشريف في صواب ما يقول، وصحة ما يرى، وتفنيده ما يعتقده الآخرون صوابا بما جاء في الحديث النبوي الشريف، فقد كان ابن مالك أمةً في الاطلاع على الحديث، قال السيوطي: «كَانَ أُمَّةً فِي الْإِطْلَاعِ عَلَى الْحَدِيثِ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَسْتَشْهَدُ بِالْقُرْآنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَاهِدٌ عَدَلَ إِلَى الْحَدِيثِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَاهِدٌ عَدَلَ إِلَى أَشْعَارِ الْعَرَبِ»^(١)، ومن شواهد ذلك:

- العدول عن لفظ التثنية إلى لفظ الجمع:

من ذلك: أنه إذا أُضِيفَ شَيْئَانِ إِلَى كِلَيْهِمَا، وجاء المضاف إليه غير مفرق جاز في المضاف أن يجمع، وأن يفرد، وأن يثنى، مثال الجمع قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾^(٢)، ومثال الإفراد: (إيتني برأس شاتين)، ومثال التثنية: ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا)^(٣)، أما إذا كان المضاف إليه مفرقا لزم الإفراد، كقوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ

(١) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي: ١/١٣٤، تحقيق: الشيخ/ محمد

أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية ببيروت - لبنان.

(٢) سورة التحريم، من الآية ٤/.

(٣) ينظر: سنن ابن ماجه، كتاب: (الطَّهَارَةُ وَسُنَّهَا)، بَابُ: (مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ)،

تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.



داوود وَعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴿١﴾.

وهذه الأوجه واردة فيما إذا كان المضافان جزئ المضافين إليه، أمّا إذا لم يكن المضافان جزئ المضاف إليهما، ففي هذه الحالة لا يصح أن تعدل عن لفظ التثنية، فنقول: (أَعْطِيَهُمَا دِرْهَمَيْهِمَا)، لكن لا مانع من العدول عن التثنية إلى الجمع عند أمن اللبس؛ والدليل على ذلك السماع، والذي منه: (قَهَرْتُمَا الْعَدُوَّ بِأَسْيَافِكُمَا).

نصّ على ذلك ابن مالك؛ إذ قال: «لو لم يكن المضافان جزأي المضاف إليهما لم تعدل عن لفظ التثنية؛ مخافة اللبس، نحو قولك: (أَعْطِيَهُمَا دِرْهَمَيْهِمَا)، فإن أمن اللبس جاز الجمع، كقولك: (قَهَرْتُمَا الْعَدُوَّ بِأَسْيَافِكُمَا)، وفي الحديث أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بَيْوتِكُمَا) (٢)» (٣).

وكذا كان حاله في شرح التسهيل من الاعتماد على الحديث النبوي الشريف في صواب ما يقول، وصحة ما يرى؛ إذ قال: «إن لم يكن المضاف جزأي المضاف إليه ولا كجزأيه لم يعدل عن لفظ التثنية غالباً نحو: قَضَيْتُ دِرْهَمَيْكُمَا، لأنَّ العدول في مثل هذا عن لفظ التثنية إلى لفظ الجمع موقع في اللبس غالباً، فإن أمن اللبس جاز العدول إلى الجمع سماعاً عند غير الفراء، وقياساً عنده، ورأيه في هذا أصح؛ لكونه مأمون

(١) سورة المائدة، من الآية: /٧٨.

(٢) ينظر: صحيح مسلم، كتاب: (الأشربة)، باب: (جَوَازِ اسْتِئْذَانِهِ غَيْرَهُ إِلَى دَارِ مَنْ يَثِقُ بِرِضَاةِ بَدَلِكُ، وَبِتَحَقُّقِهِ تَحَقُّقًا تَامًا، وَاسْتِحْبَابِ الْجَمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ)، تحقيق/ مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٤/ ١٧٩٠.



اللبس، مع كثرة وروده في الكلام الفصيح، كقول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: (مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا) ، وقوله لعلي وفاطمة رضي الله عنهما: (إِذَا أُوتِمَا إِلَى مَضَاجِعِكُمَا فَسَبِّحَا اللَّهَ تَعَالَى ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ) (١) الحديث، وفي حديث آخر: (هَذِهِ فُلَانَةٌ وَفُلَانَةٌ تَسْأَلَانِكَ عَنْ إِنْفَاقِهِمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا أَلَهُمَا فِيهِ أَجْرٌ؟) (٢)، وفي حديث علي وحمزة رضي الله عنهما: (فَضْرِبَاهُ بِأَسْيَافِهِمَا) (٣)، وأمثال ذلك كثيرة» (٤).

▪ **المطلب الثامن: (أمن اللبس والضرورة الشعرية):**

لا يكاد يخفى على شريف علم القارئ أن مذهب ابن مالك في الضرورة الشعرية هو ما ليس للشاعر عنه مندوحة، بحيث لا يمكن للشاعر الإتيان بلفظ آخر، أو بعبارة أخرى غير ما قال، وهذا المذهب يراه ابن مالك في الوقت نفسه مذهب سيبويه (٥)، يقول ابن مالك في (شرح الكافية

(١) ينظر: صحيح البخاري، كتاب: (أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)، باب: (مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَبِي الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)، كتاب: (النَّفَقَاتِ)، باب: (عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا)، تحقيق/ مُحَمَّدٌ زَهِيرٌ بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، وصحيح مسلم، كتاب: (الذَّكْرِ وَالذُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالتَّسْتِغْفَارِ)، باب: (التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ).

(٢) ينظر: صحيح مسلم، كتاب: (الزَّكَاةِ)، باب: (فَضْلُ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ وَالزَّوْجِ وَالْأَوْلَادِ وَالْوَالِدِينَ وَلَوْ كَانُوا مُشْرِكِينَ).

(٣) ينظر: صحيح مسلم، كتاب: (الْجِهَادِ)، باب: (اسْتِحْقَاقُ الْقَاتِلِ سَلْبَ الْقَتِيلِ).

(٤) شرح التسهيل/ ١/ ١٠٧.

(٥) وهو أنه يجوز للشاعر ما لا يجوز له في الكلام بشرط أن يضطر إلى ذلك، ولا يجد منه بدءًا، قال سيبويه: «لا يحسنُ في الكلام أن يجعلَ الفعلَ مبنياً على الاسم، ولا



الشفافية) وهو يتناول مسألة: (وصل أَل بالفعل المضاع): «قد وُصِلت بالفعل المضارع، ولم يقع ذلك إلا في الشعر كقوله:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التُّرْضِيِّ حُكُومَتِهِ ... وَكَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ (١).
وأنشد أبو زيد:

أَتَانِي كَلَامُ الثُّعْلَبِيِّ ابْنِ دَيْسِقٍ فِي أَيِّ هَذَا وَيَلُهُ يَتْتَرَعُ

يَذْكُرُ علامة إضمارِ الأول حتى يَخْرُجَ من لفظِ الإعمالِ في الأول، ومن حالِ بناء الاسمِ عليه، وَيَشْغَلُهُ بغيرِ الأول حتى يمتنعَ من أن يكونَ يَعْمَلُ فيه، ولكنه قد يجوز في الشعر، وهو ضعيفٌ في الكلام. قال الشاعر، وهو أبو النجم العجلى:
قد أَصْبَحْتَ أُمُّ الخِيَارِ تَدْعِي ... عَلَيَّ ذَنْبًا كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعُ
فهذا ضعيفٌ، وهو بمنزلته في غير الشعر؛ لأنَّ النصب لا يكسر البيت، ولا يُجَلُّ به تركُّ إظهار (الهاء)، وكأنَّه قال: كُلُّهُ غيرُ مصنوعٍ»، الكتاب: ١/٨٥.
(١) من البسيط، للفرزدق، وموطن الشاهد قوله: (الترضي)؛ فقد أدخل (الألف واللام) على الفعل المضارع، وهذا لدى الشيخ ابن مالك لا ضرورة فيه؛ لأنه كان يمكن أن يقول: (ما أنت بالحكم المرضي حكومته).

ينظر: ضرائر الشعر لابن عصفور: ٢٨٨/، تحقيق/ السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٩٨٠م، والتذييل: ٣/٦٦، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي: ٢٨٤/١، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، وإرشاد السالك: ١/١٥٠، وتمهيد القواعد: ٢/٦٨٨، والتصريح بمضمون التوضيح في النحو للشيخ خالد الأزهرى: ١/٣٢، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ١/١٣٩، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، وشرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي: ٣١٠/، تحقيق الدكتور/ المتولي رمضان أحمد الدميري، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، وشرح شواهد المغني: ١/٤٦، وخزانة الأدب: ١/٣٢.



يَقُولُ الْخَنَا وَأَبْغَضُ الْعَجْمِ نَاطِقًا ... إِلَى رَبَّنَا صَوْتُ الْحِمَارِ الِيجْدَعِ (١)

وليس هذا بفعل مضطر، بل فعل مختار؛ لتمكنهما من أن يقولوا:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ الْمَرْضَى حُكُومَتَهُ ...

و... صوت الحمار يجدع

وإلى هذا أشرت بقولي: ... وَمَنْ ... رَأَى اطْرَادَ مِثْلِ ذَا فَمَا وَهَنْ.

أي: فما ضعف رأيه، وقد نبّه سيبويه — رحمه الله — على أن ما ورد

(١) بيتان من الطويل، ينسبان إلى ذي الخرق الطهوي، وموطن الشاهد قوله: (اليجدع)؛ فقد أدخل (الألف واللام) على الفعل المضارع، وهذا لدى الشيخ ابن مالك لا ضرورة فيه؛ لأنه كان يمكن أن يقول: (يجدع) بدون (الألف واللام)؛ لاستقامة الوزن. ينظر: المسائل العسكرية في النحو العربي للفارسي: ٨٣، تحقيق الدكتور/ علي جابر المنصوري، دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان — الأردن ٢٠٠٢ م، وسر صناعة الإعراب لابن جني ٣٦٨/١، دار الكتاب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ — ٢٠٠٠م، وشرح التسهيل: ٢٠١/١، وشرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك: ٦٤/، تحقيق/ مُحَمَّدٌ بَاسِلٌ عِيُونُ السُّودِ، دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ — ٢٠٠٠م، والتذييل: ٦٦/٣، ومغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام: ٧٢/، تحقيق الدكتور/ مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة ١٩٨٥م، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام الأنصاري: ١٥٤/، تحقيق الدكتور/ عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ — ١٩٨٦م، والهمع: ٣٣٢/١، والمقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ (شرح الشواهد الكبرى) للعيني: ٤٣١/١، تحقيق الدكتور/ علي محمد فاخر، الدكتور/ أحمد محمد توفيق السوداني، الدكتور/ عبد العزيز محمد فاخر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة — جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ — ٢٠١٠م، وخزانة الأدب: ٣١/١.



في الشعر من المستندرات لا يعد اضطراراً، إلا إذا لم يكن للشاعر في إقامة الوزن، وإصلاح القافية عنه مندوحة» (١).

وابن مالك هنا لا يرى القول بالضرورة هي الملجأ والمنقذ في جميع الأمور عند وقوع المخالفة، بل يجد التّعويل على أمن اللبس أفضل وأحسن من الرمي بالضرورة، ومن شواهد على ذلك:

١- القول في حذف نافي الماضي:

فإذا كان هناك من يرى أنّ حذف (لا) النافية من الماضي ضرورة، قال ابن عقيل: «بعضهم يجعله ضرورة» (٢)، فإن ابن مالك يذهب إلى القول بجواز حذفه مع الماضي بشرط أمن اللبس من غير الرمي بالضرورة؛ وذلك إذ قال في شرح الكافية الشافية: «أشرت بقولي: . . . ومع سواه دون لبس ذا ندر

إلى أنّ نافي الماضي قد يحذف إذا دلت قرينة على إرادة النفي؛ كقول أمية بن أبي عائذ الهذلي:

فإن شئتُ آليتُ بينَ المقامِ... والركنِ والحجرِ الأسودِ
نسيتُك ما دامَ عقلي معي... أمدُّ بهِ أمدَ السرمدِ (٣).

(١) شرح الكافية الشافية: ٣٠٠/١.

(٢) المساعد: ٣١٩/٢.

(٣) سبق تخريجه.



أراد: لا نسييتك فحذف النَّافِي؛ لأنَّ المعنى لا يصح إلا بتقديره، ولأنَّه لو أراد الإثبات لقال: (لقد نسييتك)» (١).

وقال ابن مالك في شرح التسهيل: «قد يحذف نافي الماضي عند أمن اللبس» (٢).

٢- إعطاء الفاعل إعراب المفعول، وعكسه:

إذا كان الزجاجيُّ قد رأى أنَّ إعطاءَ الفاعلِ إعرابَ المفعولِ ضرورة؛ إذ قال: «اعلم أنَّ العربَ مجمعون على رفعِ الفاعلِ ونصبِ المفعولِ به إذا ذكرَ الفاعلِ، إلا أنَّه قد جاء في الشعر شيءٌ قُلبَ، فصيرَ مفعوله فاعلاً، وفاعله مفعولاً على التأويلِ ضرورة، وأنا أذكر لك منه شيئاً تستدل به على ما يرد عليك منه في الشعر، فتعرف وجهه، ولا تنكره» (٣).

وابن هشام؛ إذ عده من ملح كلامهم، وذلك عند حديثه عن (القاعدة الحادية عشرة من ملح كلامهم تقارض اللَّفْظَيْنِ فِي الْأَحْكَامِ) (٤)، فإن الأمر لا إشكال فيه عند ابن مالك؛ لأمن اللبس اعتماداً على ظهور المعنى؛ إذ قال:

وَرَفَعُ مَفْعُولٍ بِهِ لَا يَلْتَبِسُ مَعَ نَصْبِ فَاعِلٍ رَوَاً فَلَا تَقْسُ (٥).

(١) شرح الكافية الشافية: ٨٤٦/٢.

(٢) شرح التسهيل: ٢١١/٣.

(٣) الجمل في النحو للزجاجي: ٢٠٣، تحقيق الدكتور/ علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٤) مغني اللبيب: ٩١٥.

(٥) شرح الكافية الشافية: ٦١٢/٢.



«أي: قد يحملهم ظهور المعنى على إعراب كل واحد من الفاعل والمفعول به بإعراب الآخر كقولهم: (خرق الثوب المسمار)» (١).

■ المطلب التاسع: أمن اللبس ومذهبه النحوي:

ملخص ما يمكن أن يقال في مذهب النحوي المتعلق بظاهرة أمن اللبس: أن ابن مالك يتبع الدليل، ويدور معه حيث دار، ويخطئ من يذهب أنه بصري صرف خطأ من يرى أن كوفي قح، فام يكن يتعصب لمذهب على حساب الآخر.

ومن أدلة ذلك: استحسانه مذهب الكوفيين القول بإبراز ضمير الفاعل في المشتق الواقع خبرا إن لم يؤمن اللبس؛ وذلك إذ قال:

وإن تَلَا غَيْرَ الَّذِي تَعَلَّقَا بِهِ فَابْرَزِ الضَّمِيرَ - مُطْلَقًا -

فِي الْمَذْهَبِ الْكُوفِيِّ شَرْطُ ذَلِكَ أَنَّ لَنَا يُؤْمِنُ اللَّبْسَ، وَرَأْيُهُمْ حَسَنٌ (٢)

مخالفاً بذلك مذهب البصريين في وجوب إبراز الضمير في الموضعين سواء أمن اللبس أم لم يؤمن؛ جريا للباب على وتيرة واحدة في كتابه: (شرح الكافية الشافية)، وإن خالف مذهب في الألفية بقوله:

وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ تَلَا مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحْصَلًا (٣).

ومن اختياره مذهب البصريين: القول بأن أولى الحركات بهمزة الوصل هي الكسرة، قال أبو البركات الأنباري: «ذهب الكوفيون إلى أن الأصل

(١) شرح الكافية الشافية: ٢/٢٢٧، ٢٢٨.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١/٣٣٨.

(٣) الألفية: /١٧.



في حركة همزة الوصل أن تتبع حركة عين الفعل؛ فتكسر في (اضْرِبْ)؛
إتباعاً لكسرة (العين)، وتضم في (ادْخُلْ)؛ إتباعاً لضمة (العين)، وذهب
بعضهم إلى أن الأصل في همزة الوصل أن تكون ساكنة؛ وإنما تحرك
لالتقاء الساكنين، وذهب البصريون إلى أن الأصل في همزة الوصل أن
تكون متحركة مكسورة؛ وإنما تضم في (ادخل) ونحوه لئلا يُخرج من كسر
إلى ضم؛ لأن ذلك مستثقل؛ ولهذا ليس في كلامهم شيء على وزن (فِعْلٍ)
بكسر الفاء وضم العين» (١).

والقول بأن الكسرة هي أولى الحركات بهمزة الوصل هو المختار لدى
ابن مالك؛ لأن فتحها أو ضمها موقع في الالتباس بهمزة المتكلم بقوله:
«لما كان سبب زيادة همزة الوصل التوصل إلى النطق بالساكن وجب
كونها متحركة؛ إذ لو جاء بها ساكنة لافتقرت إلى حرف آخر يبدأ به،
فكانت تكون زيادتها غير مجدية، وإذا ثبت استحقاقها حركة، فأولى
الحركات بها الكسرة؛ لأن فتحها أو ضمها موقع في الالتباس بـ(همزة
المتكلم)؛ لأنها مضمومة في الرباعي، مفتوحة في غيره» (٢).

(١) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات
الأنباري: ٦٠٦/٢، دار الفكر، دمشق.
(٢) شرح الكافية الشافية: ٢٠٧٥/٤.



المبحث الثاني: (المسائل النحوية والتصريفية)، وفيه مطلبان:

▪ المطلب الأول: (المسائل النحوية)، وهي:

▪ تخصيص ضمير الرفع بالخفاء:

من الملاحظات الدقيقة لدى الشيخ ابن مالك: أنَّ ضمائر النصب والجر لا يوجد منها ما هو مستتر مخفي، فجميعها ظاهر بارز، بخلاف ضمير الرفع، فمنها: ما هو مخفي منوي مستتر وجوباً وجوازاً، ومنها ما هو ظاهر، بخلاف بقية الضمائر فلا بد أن تكون ظاهرة؛ والسبب في ذلك هو عدم وجود لبس في خفائه، قال ابن مالك: «خُصَّ ذُو الرِّفْعِ بِالْخَفَاءِ وَجُوبًا فِي نَحْوِ: (افْعَلْ) وَ(نَفْعَلْ)، وَ(أَفْعَلْ)، وَ(تَفْعَلْ يَا رَجُلَ)، وَجُوزًا فِي نَحْوِ: (زَيْدٌ فَعَلَ)، وَالْمُرَادُ بِالْوَاجِبِ الْخَفَاءُ: مَا لَا يَغْنَى عَنْهُ ظَاهِرٌ، وَلَا يَقَعُ مَوْقِعُهُ ضَمِيرٌ بَارِزٌ إِلَّا وَهُوَ تَوْكِيدٌ لِمَنُويٍّ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى تَخْصِيصِ ضَمِيرِ الرِّفْعِ بِالْخَفَاءِ إِذَا قِيلَ: ... لِأَنَّ مَعْنَى مَا نَوَوْنَا لَمْ يَلْتَبِسْ»

(١)، هذا في الشرح، وقد قال في الكافية:

ذُو الرِّفْعِ قَدْ يَخْفَى كَمَثَلِ (قَسْ أَقْسُ) لِأَنَّ مَعْنَى مَا نَوَوْنَا لَمْ يَلْتَبِسْ (٢).

▪ إجراء اسم الجنس مجرى الشخص:

قال ابن مالك:

وَمِنْ ضُرُوبِ الْعَلَمِ اسْمُ الْجِنْسِ أَجْرَوْهُ كَالشَّخْصِيِّ دُونَ لَبْسِ

فَالْتَعَلَّبُ اسْمُ جِنْسِيهِ (تُعَالَةٌ) وَالذَّنْبُ - أَيْضًا - اسْمُهُ (ذُوَالَةِ)

(١) شرح الكافية الشافية: ٢٢٨/١.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢٢٤/١.



كَذَا (أَسَامَةٌ) اسم جنسٍ للأسدِ و(شَبَوَةٌ) العَقْرَبُ فَاحْفَظْ مَا وَرَدَ (١)

الفرق بين العلم الشَّخْصِي والعلم الجِنْسِي واضح وجلي؛ ذلك أنَّ العلم الشَّخْصِي يختص بشخص من جنسه، وإن عرض فيه اشتراك فبتسمية أخرى، وأمَّا العلم الجِنْسِي فلا يختص بشخص من جنسه، بل لكل واحدٍ من أشخاص جنسه فيه نصيب؛ إذ لا واحد أولى به من غيره، فاسم الجنس مثل: (أَسَدٌ)، وعلم الجنس مثل: (أَسَامَةٌ)، على أنه قد يجرى اسم الجنس مجرى علم الشخص متى أمن اللبس، قال ابن عقيل: «حكم علم الجنس في المعنى كحكم النكرة من جهة أنه لا يخص واحداً بعينه، فكل أسد يصدق عليه (أسامة)، وكل عقرب يصدق عليها (أم عريط)، وكل ثعلب يصدق عليه ثعالة، وعلم الجنس: يكون للشخص كما تقدم ويكون للمعنى كما مثل بقوله: (برة)، للمبرة و(فجار) للفجرة» (٢).

▪ الحذف من (الذي)، و(التي) عند التثنية:

القياس أن يقال في تثنية (الذي، والتي): (الذيان، والتيان) كما هو حاصل في: (قاضيان) و(فتيان) عند تثنية (قاضٍ)، و(فتى)، لكنهم قالوا: (الذان)، و(التان).

ووجه ذلك عند ابن هشام هو الفرق بين تثنية المبني والمعرب؛ وذلك إذ قال: «لتثنيتهما: (الذان)، و(التان) رفعا، و(الذين)، و(اللتين) جرًّا ونصبًا، وكان القياس في تثنيتهما وتثنية: (ذا) و(تا) أن يقال: (الذيان) و(اللتيان)، و(ذيان) و(تيان)، كما يقال: (القاضيان) بإثبات الياء،

(١) شرح الكافية الشافية: ٢٥٠/١.

(٢) شرح ابن عقيل: ١٢٩/١.



و(فتيان) بقلب (الألف) ياء، ولكنهم فرّقوا بين تثنية المبني والمعرب، فحذفوا الآخر، كما فرّقوا في التصغير؛ إذ قالوا: (الذيا)، و(اللتيا)، و(ذيا)، و(تيا)، فأبقوا الأول على فتحه، وزادوا ألفا في الآخر؛ عوضاً عن ضمة التصغير» (١).

والذي عليه ابن مالك أنّ السبب في طريقة هذه التثنية هو خوف التباس المثني بالمفرد عند الإضافة، وقد كان طريق الفرار منه هو أنهم شبّهوا (الياء) من (الذي) و(التي)، و(الألف) من (ذا) و(تا) عند ملاقاتهما ألف التثنية بألف المقصور إذا لقي ألف الندبة؛ إذ قال: «كان مقتضى الأصل أن يقال: (الذيان)، و(اللتيان)، و(ذيان)، و(تيان)، كما يقال: (شجيان) و(فتيان)، إلا أنّ ياء (الذي)، و(التي)، وألف (ذا) و(تا) لمّا لم يكن لهما حظ في الحركة شبّهتا عند ملاقاتهما ألف التثنية بألف المقصور إذا لقي ألف الندبة، فوافقتها في الحذف، فكما يقال في الندبة: (وأموساه) لا (وأموسياه) قيل هنا: (اللذّان)، و(ذّان) لا (اللذّيان) و(ذّيان)، وأيضاً فحذف ألف المقصور المثني أولى من قلبه؛ لأنّ في حذفه تخلصاً من تصحيح حرف علة متحرك بعد فتحة، لكن عدل إلى القلب؛ لئلا يلتبس مثنيّ بمفرد حال الإضافة» (٢).

والذي عليه ابن مالك في شرح التسهيل هو الاستغناء، فقد استغنوا بقولهم: (اللذّان واللّتان) عن (الذيين واللتيين)؛ إذ قال: «استغنوا في

(١) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري: ١/١٤٥، ومعه كتاب: عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك للشيخ/ مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١/٢٥٦، ٢٥٧.



التثنية بقولهم: (الذان)، و(اللتان) عن (الذيين) و(اللتيين)، فاعتبروا أخف اللغات وإن كانت أقل من (الذي) و(التي)؛ وذلك أن المفرد أخف من المثني، وخفف جوازا بحذف (الياء)، فلما قصدوا التثنية وهي أثقل من الأفراد وأحوج إلى التخفيف التزم فيها من حذف (الياء) ما كان في الأفراد جائزاً^(١).

والفرق بين كلام ابن مالك في شرح الكافية وكلامه في شرح التسهيل: أن كلامه في شرح الكافية يقتضي أن التثنية واردة على (الذي)، و(التي) دون حذف، وأن الحذف إنما كان لأجل ألف التثنية ويائها، واقتضى كلامه في شرح التسهيل: أن التثنية إنما وردت على (الذي)، و(التي) بعد الحذف يعني حذف (الياء) منهما.

والذي عليه الكفوي أن (الذَّان) و (اللتان) ليستا بتثنية، وإنما هما صيغتان مرتجلتان؛ وذلك إذ قال: «لَيْسَ (الذَّان)، و (اللتان) تَثْنِيَّة (الَّذِي)، و(الَّتِي) عَلَى حَدِّ لَفْظِهِمَا؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالُوا: (الذَّيان)، و(التيان)، وَإِنَّمَا هُمَا صِيغَتَانِ مَرْتَجَلَتَانِ لِلتَّثْنِيَّةِ»^(٢).

وهو المختار لدى أبي حيَّان؛ للزوم التعريف، وحذف الياء عند التثنية؛ إذ يقول: «الذي ذهب إليه المحققون أن (الذَّان)، و(اللتان)، و(الذيين) و(الذون) صيغ تثنية وجمع، وليست بتثنية صحيحة، ولا جمع صحيح؛ لأنها لو كانت تثنية صحيحة للزم تنكيرها لأنَّ الاسم لا يثنى حتى ينكر؛

(١) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك: ١/١٩١، تحقيق الدكتور/ محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
(٢) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية للكفوي: ١٦٤، تحقيق/ عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.



ولذلك تقول: (الزيدان)، والموصولات لا يتصور تنكيرها؛ لأن موجب تعريفها لازم لها، وهو الألف واللام على قول، والصلة على قول آخر، فلما لم يتصور تنكيرها لم يتصور تثنيها وجمعها، ويبين أنها ليست بتثنية صحيحة حذف (الياء)؛ إذ لو كانت تثنية صحيحة لقل: (الذيان)، و(اللتيان)، كما تقول في (القاضي)، و(الغازي): (القاضيان)، و(الغازيان)«(١).

■ إبراز ضمير الفاعل في المشتق الواقع خبراً:

يقول ابن مالك:

وإن تلا غير الذي تعلقاً به فأبرز الضمير — مطلقاً —

في المذهب الكوفي شرط ذلك أن لا يؤمن اللبس، ورأيهم حسن (٢)

يكون خبر المبتدأ جامداً، نحو: (زيد أخوك)، ومشتقاً، نحو: (زيد قائم)، فإذا كان مشتقاً فلقيامه مقام الفعل يستحق فاعلاً، وهذا الفاعل يكون ضميراً مستتراً إذا جرى الخبر المشتق على من هو له، فالخبر في نحو: (زيد قائم)، يكون تقديره: قائم هو، وإن جرى على غير من هو له وجب إبراز الضمير سواء أمن اللبس أو لم يؤمن، فمثال ما أمن فيه اللبس: (زيد هند ضاربها هو)، ومثال ما لم يؤمن فيه اللبس: (زيد عمرو ضاربه هو)، فيجب إبراز الضمير في الموضعين عند البصريين؛ جرياً للباب على وتيرة واحدة، وهو المختار لدى ابن مالك في الخلاصة؛ إذ قال:

(١) التذييل: ٢٨/٣، ٢٩.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٣٣٨/١.



وأبرزته مطلقاً حيث تلا ما ليس معناه له محصلاً (١)

أما في (شرح الكافية الشافية) فالمختار لدى ابن مالك هو قول الكوفيين الذين ذهبوا إلى وجوب إبراز الضمير إن لم يؤمن اللبس، نحو: (زيدٌ بكرٌ ضاربهُ هو)، فيتعين أن يكون (زيد) هو فاعل الضرب، فإن لم يبرز الضمير احتمل أن يكون فاعل الضرب (زيد)، وأن يكون (بكر)، وبهذا يقع اللبس في الكلام، فإن أمن اللبس نحو: (زيد هند ضاربها) جاز الأمران، أي: الإثبات بالضمير (هو)، أو حذفه، أي: يجوز أن تقول: (زيد هند ضاربها هو)، أو (زيد هند ضاربها)، قال المرادي: «وافقهم الناظم في غير هذا الكتاب» (٢).

وذلك إذ قال ابن مالك: «هذا معنى قوله: وأبرزته مطلقاً، أي: سواء أمن اللبس أو لم يؤمن، أو بارزاً من الأسماء الظاهرة، أو بارزاً من الضمائر المنفصلة، والثاني نحو: (زيد قائم أبوه). والثالث نحو: (زيد هند ضاربها هو)، فـ(زيد): مبتدأ. و(هند): مبتدأ ثان، و(ضاربها) خبر (هند) في اللفظ، وهو في المعنى لـ(زيد) وهو: فاعل بـ(ضاربها)، ولو قيل: (زيد هند ضاربها) دون إبراز الضمير لم يجز عند البصريين، وجاز عند الكوفيين في مثل هذا؛ لأنَّ المعنى مفهوم، فلو خيف اللبس وجب الإبراز عند الجميع، ومثال ما يخاف فيه اللبس قولك: (زيد عمرو ضاربه)، والهاء لـ (عمرو)، والضارب (زيد)، فإن ذلك لا يعرف إلا بإبراز ضمير الفاعل، فإذا قصد كون (زيد) مضروباً، و(عمرو) ضارباً استتر ضمير

(١) ألفية ابن مالك: /١٧.

(٢) توضيح المقاصد: ٤٧٩/١، وشرح الأشموني: ١/١٨٨.



الرفع، ففرق الكوفيون بين ما يؤمن فيه اللبس، وبين ما لا يؤمن فيه، ولم يفرق البصريون بينهما؛ ليجري الباب على سنن واحد» (١).

■ الإخبار بالجنة عن ظرف الزمان:

قال ابن مالك في (الكافية):

واشترطوا إفادةً في كلِّ ما ... يَعْنِي بِهِ الْإِخْبَارَ مَنْ تَكَلَّمَ
لِذَلِكَ ظَرْفُ زَمَنٍ لَا يُسْنَدُ ... لِعَيْنٍ إِلَّا نَادِرًا، وَأَنْشِدُوا
أَكْلَ عَامٍ نَعَمَ تَحْوُونَهُ ... يُلْقِحُهُ قَوْمٌ وَتَنْتَجُونَهُ (٢).

وقد لخص ذلك في الخلاصة بقوله:

وَلَا يَكُونُ اسْمُ زَمَانٍ خَيْرًا عَنْ جَنَّةٍ وَإِنْ يُفَدُ فَأَخْبِرًا (٣)

يشير ابن مالك إلى أنه لا يصحُّ الإخبار بظرف الزمان عن الجنة، قال ابن عقيل مبيناً أن الأصل في ظرف الزمان أنه لا يصح الإخبار به عن الجنة: «ظرف المكان يقع خبراً عن الجنة، نحو: (زيد عندك)، وعن المعنى نحو: (القتال عندك)، وأما ظرف الزمان فيقع خبراً عن المعنى منصوباً أو مجروراً بـ(في)، نحو: (القتال يوم الجمعة، أو في يوم الجمعة)، ولا يقع خبراً عن الجنة» (٤).

(١) شرح الكافية الشافية: ٣٣٩/١، ٣٤٠.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٣٤٨/١.

(٣) الألفية: ١٧/.

(٤) شرح ابن عقيل: ٢١٤/١.



ووجه ذلك عدم الفائدة؛ لأنه لا معنى لقولنا: (خالد اليوم) هذا من جهة، ومن جهة أخرى يترتب بالطبع على عدم الفائدة حصول اللبس؛ وذلك عند قولنا: (الليلة الهلال) اللهم إلا إذا كان ذلك حاصلًا على سبيل الاتساع والإيجاز بتقدير مضاف؛ لأنَّ اللبس في هذه الحالة يكون مأمونًا، وعليه يصح الإخبار، قال سيبويه: «تقول في سعة الكلام: (الليلة الهلال)، وإنما الهلال في بعض الليلة، وإنما أراد الليلة ليلة الهلال، ولكنه اتسع وأوجز» (١).

ولا إشكال في حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه؛ للقياس على ما سمع، قال ابن جني: «لو قلت: (زيد يوم الجمعة)، أو نحو ذلك لم يجز؛ لأن ظروف الزمان لا تكون أخبارًا عن الجثث لأنه لا فائدة في ذلك، فأما قولهم: (الليلة الهلال) فعلى معنى: فإِذَا تَقَدَّرَ اللَّيْلَةُ حَدُوثُ الْهَلَالِ أَوْ طُلُوعِ الْهَلَالِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقِيمَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ (٢)، أي: أهل القرية ومثله» (٣).

وللقريظة الحالية التي أشار إليها ابن يعيش دور في أمن اللبس وفهم المراد؛ إذ قال: «إنما جاز في مثل: (الليلة الهلال) على تقدير حذف المضاف، والتقدير: الليلة حدوث الهلال، أو طلوع الهلال، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه؛ لدلالة قرينة الحال عليه، لأنك إنما تقول ذلك عند توقع طلوعه» (٤).

(١) الكتاب: ٢١٦/١.

(٢) سورة يوسف، من الآية: /٨٢.

(٣) اللمع في العربية لابن جني: /٢٨، تحقيق/فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت.

(٤) شرح المفصل لابن يعيش: /٢٣١/١.



ومضمون كلام ابن مالك السابق أنه لا يصح الإخبار باسم الزمان عن الجثة، ولا شك أن أمن اللبس قوامه الإفادة؛ فهو الذي يحققها، ولا سبيل إلى ذلك إلا بتقدير مضاف.

■ امتناع تقديم خبر المبتدأ:

قال ابن مالك:

وَالأَصْلُ فِي الكَلَامِ تَأخِيرُ الخَبَرِ ... وَجَائِزٌ تَقْدِيمُهُ، إِذْ لَّا ضَرَرَ

وَالتَّرَمَّ الأَصْلُ إِذَا لَبَسَ حَذِرٌ ... كَـ (عَمْرُو الجَانِي) وَ (عَامِرٌ عُنْدِر)

وَلَا التَّرَامَ إِذَا أزيلَ اللَّبْسُ ... كَـ (الليثُ زَيْدٌ) وَ (أَجَادُوا الحُمْسُ) (١).

يشير الشيخ ابن مالك إلى أن الأصل في الخبر التأخير، وأن الذي يجب الالتزام به على المتكلم هو تقديم المبتدأ على الخبر؛ وذلك من جهة شبه الخبر بالصفة من حيث هو موافق في الإعراب لما هو له، دال على حقيقته، أو على شيء من سببه، لكن هذا الشبه لما لم يبلغ درجة الصفة في وجوب التأخير امتنع تأخيره في جميع الحالات، بل أجزى تقدمه ما لم يعرض مانع.

وقد كان من موانع تقدم الخبر على المبتدأ: خوف التباس أحدهما بالآخر عند تساويهما في التعريف أو التنكير، ومن ذلك قولهم: (زيد صديقك)، ومن تساويهما في التنكير قولهم: (خير منك خير من زيد)، ومن صور الالتباس التي تمنع تقديم الخبر على المبتدأ: خوف التباس المبتدأ

(١) شرح الكافية الشافية: ٣٦٥/١.



بالفاعل في نحو: (زيد قام)؛ لأنه لو قدم الخبر وهو (قام)، والفاعل مستتر؛ لحدث اللبس، بخلاف ما إذا كان معه قرينة لفظية أو معنوية فاللبس ينتفي، فالأول نحو: (رجل صالح حاضر)، فإن القرينة اللفظية وهي الصفة قاضية على النكرة الموصوفة بالابتدائية تقدمت أو تأخرت.

والثاني: نحو: (أبو يوسف أبو حنيفة) فإن القرينة المعنوية وهي التشبيه الحقيقي قاضية بأن (أبو يوسف) مبتدأ؛ لأنه مشبه، و (أبو حنيفة) خبره؛ لأنه مشبه به تقدم أو تأخر، يقول عبد القاهر الجرجاني: «اعلم أنه ليس من كلام يعمد واضعه فيه إلى معرفتين فيجعلهما مبتدأ وخبراً، ثم يقدم الذي هو الخبر، إلا أشكل الأمر عليك فيه، فلم تعلم أن المقدم خبر، حتى ترجع إلى المعنى وتحسن التدبر»^(١)، وقال ابن يعيش: «إذا كان الخبر معرفة كالمبتدأ، لم يجز تقديم الخبر، لأنه مما يشكل ويلتبس، إذ كل واحد منهما يجوز أن يكون خبراً ومخبراً عنه، فأيهما قدمت كان المبتدأ»^(٢).

■ التباس الفاعل بالمبتدأ:

أشار إلى هذا اللبس: ابن مالك، وهو ينص على بعض صورته بقوله: «كخوف التباس المبتدأ بالفاعل لو قدم خبره وهو فعل، وفاعل مستتر، نحو: (زيد قام)»^(٣).

وابن مالك في هذا يؤكد ما قرره في الخلاصة بقوله:

(١) دلائل الإعجاز في علم المعاني لعبد القاهر الجرجاني: ٣٧٣، تحقيق/ محمود

محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.

(٢) شرح المفصل: ٢٧٤/١.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٣٦٦/١.



وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٍ..... (١)

من أنه لابد في الجملة الفعلية من ذكر الفعل قبل الفاعل مطلقاً، وأنه لا يجوز تقديم الفاعل؛ ودليل امتناع تقديم الفاعل هو: التباسه بالمبتدأ، وتحول الإسناد من إسناد الفعلية إلى إسناد الاسمية، وقد لاحظ النحاة هذا المعنى، ومن ثم قالوا: إنَّ رتبة المبتدأ التقديم؛ لأنه محكوم عليه والمحكوم عليه قبل الحكم، بخلاف جملة الفعل والفاعل فإنَّ المقصود فيها أولاً إنما هو المسند، أي: الفعل مضافاً إليه الفاعل ثم ما لايسه من بقية متعلقاته؛ ولهذا لا يقدم الفاعل على الفعل أصلاً؛ لئلا يلتبس بالمبتدأ في أنه هو المقصود أولاً.

ويقوي ذلك أنَّ حكم المبتدأ أن يؤتى به أولاً لثان، وحكم الفاعل أن يؤتى به ثانياً لأول، أعني: أن حكم المبتدأ أن يقدم قبل الحديث عنه؛ فيكون حديثه تابعاً لحديثه قبل أن يعرض للمبتدأ المجاز، والأشخاص مقدمة في الرتبة قبل حركاتها الموجودة منها قبل تأثيراتها في غيرها، وأيضاً فإنَّ الفاعل يجوز أن ينعكس مبتدأً أبداً، ما لم يكن فيه ضمير عائد إلى مفعوله

وإذا كان النحاة عللوا امتناع تقديم الفاعل بالتباسه بالمبتدأ، فإنَّهم جوزوا تقديمه متى زال المانع، قال أبو الحسن الدباج: « لا يبعدُ عندي أن يقال: إنَّ هذا الفعل يصحُّ له العملُ في الأول مقدِّماً عليه، وذلك مع أداة تطلب بالفعل؛ وذلك أنَّ العامل متصرف في نفسه، فيتصرف في معموله، إلا أن يمنع مانع؛ وذلك في الفاعل أن يلتبسَ بالمبتدأ في قولك: (قام زيد)،



و(زيدٌ قام)، فإذا جاء حرفٌ لا يليه إلا الفعلُ لفظاً أو تقديرًا أزال ذلك اللبس، فصح أن يكون فاعلاً مقدّمًا إن قدرت الفعل فارغًا من الضمير، فاعلاً بإضمار فعل إن قدرته مشغولاً بضمير» (١).

قال ابن أبي الربيع: «هذا الذي قاله الأستاذ إنما هو بناء منه على أن الفاعل لا يقدم لأجل اللبس بالمبتدأ، فعلى هذا متى زال ذلك اللبس ينبغي أن يقدم» (٢).

■ امتناع توسط خبر (كان):

يجوز توسط خبر (كان)، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣)، وقول الشاعر:
وَكُنْتُ أَرَى كَالْمَوْتِ مِنْ بَيْنِ سَاعَةٍ ... فَكَيْفَ بَيْنِ كَانٍ مَوْعِدَهُ الْحَشْرُ (٤).

(١) المقاصد الشافية: ٢/ ٥٥٢.

(٢) البسيط: ٢/ ٦٣٨.

(٣) سورة الروم، من الآية: ٤٧.

(٤) من الطويل، لسلمة بن يزيد بن مجمع الجعفي، وموطن الشاهد قوله: (كَانَ مَوْعِدَهُ الْحَشْرُ)؛ استدل به على جواز توسط خبر (كان).

ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/ ٧٩٨، وشرح التسهيل: ٣/ ١٣٩، وشرح ابن الناظم: ٢٦٠/، والتنزيل: ١١/ ٤٩، والمقاصد النحوية: ٣/ ١٢١٨، وشرح أبيات مغني اللبيب للبغدادي: ٥/ ٣٢٩، تحقيق/ عبد العزيز رباح، أحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، بيروت.



إلا أن هذا التوسط ممتنع متى أدى إلى الوقوع في اللبس، نصَّ على ذلك ابن مالك بقوله: «منع التوسيط لأسباب، منها: خوف اللبس، نحو: (كان صاحبي عدوي)» (١).

■ نيابة الثاني من باب (ظن) عن الفاعل:

«نيابة المفعول الأول من كل باب جائزة بلا خلاف» (٢)؛ وإنما جاء الخلاف في نيابة المفعول الثاني من باب (ظن) وهو ما كان خبراً في الأصل عن الأول، والذي عليه أكثر العلماء أنه يمتنع نيابة الثاني مطلقاً سواء ألبس أم لم يلبس، قال الشيخ خالد الأزهري: «قال قوم كثيرون يمتنع نيابته مطلقاً سواء ألبس أم لم يلبس» (٣).

ومذهب الشيخ ابن مالك أن نيابة الثاني جائزة متى أمن اللبس، ومن ذلك قولهم: (ظن قائم زيداً)، بخلاف ما لو ألبس مثل: (ظن عمرو زيداً) فإنه ممتنع، قال ابن مالك: «نيابة الثاني من باب (ظن) فأكثر النحويين يمنعها، والصحيح إجازة ذلك إذا أمن اللبس» (٤).

■ نيابة الثاني من باب (كسا):

قال ابن مالك:

وباتفاق قد يُنوبُ الثَّانِ مِنْ... بِأَبِ (كَسَا) فِيمَا التَّبَاسُّهُ أَمِنْ (٥)

(١) شرح الكافية الشافية: ٤٠١/١.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٦١٠/٢.

(٣) التصريح: ٤٣٣/١.

(٤) شرح الكافية الشافية: ٦١٠/٢.

(٥) شرح الكافية الشافية: ٦١٠/١، والألفية: ٢٦.



المقصود بـ (باب كسا)، أو (باب أعطى) هو ما كان المفعول الثاني فيه غير الأول، قال المكودي: «يعنى أن النحويين اتفقوا على جواز نيابة المفعول الثاني من باب (كسا) ويعبر — أيضا — عن هذا النوع بباب (أعطى)، وهو ما كان المفعول الثاني فيه غير الأول» (١)، أو هو باختصار: كل فعل يتعدى إلى مفعولين ليسا في الأصل مبتدأ وخبراً.

وكلام ابن مالك واضح فقد أشار إلى أن هناك اتفاقاً من النحويين على جواز نيابة المفعول الثاني من باب (كسا) متى أمن اللبس، فإذا لم يؤمن اللبس فإنه لا يجوز.

وهذا ما وضحه الشيخ ابن هشام بقوله: «ففي باب (كسا) إن ألبس، نحو: (أعطيت زيداً عمراً) امتنع اتفاقاً وإن لم يلبس، نحو: (أعطيت زيداً درهماً) جاز مطلقاً، وقيل: يمتنع مطلقاً» (٢)، فواضح أنك حينما تقول: (كسي زيداً جبة)، تجد أن المفعول الثاني هو: (جبة)، والدليل على أنه المفعول الثاني: أن الفاعل في المعنى هو المفعول الأول؛ لأنه هو لابس الجبة، فيقدم، فيكون (زيد) نائب الفاعل، و(جبة): المفعول الثاني، ولا مانع لدى الشيخ ابن مالك أن تقول: (كسي زيداً جبة) وهذا باتفاق كما قال ابن مالك رحمه الله.

وهو ما نص عليه من شراح الألفية: الشيخ بدر الدين بقوله: «إذا بني الفعل لما لم يسم فاعله من متعد إلى مفعولين: فإن كان الثاني غير الأول فالأولى نيابة المفعول الأول؛ لكونه فاعلاً في المعنى، نحو: (كسي زيداً

(١) شرح المكودي على الألفية في علمي النحو والصرف: ٩٩، تحقيق الدكتور/ عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت — لبنان ١٤٢٥هـ — ٢٠٠٥م.

(٢) أوضح المسالك: ١٥٢/٢.



ثوباً)، ويجوز نيابة المفعول الثاني إن أمن التباسه بالمفعول الأول، نحو: (ألبس عمراً جبة)، فلو خيف الالتباس، كما في (أعطى زيداً بشراً) وجب نيابة الأول» (١).

■ إعطاء الفاعل إعراب المفعول وعكسه:

يقول الزجاجي: «اعلم أنّ العرب مجمعون على رفع الفاعل ونصب المفعول به إذا ذكر الفاعل، إلا أنه قد جاء في الشعر شيء قلب، فصير مفعوله فاعلاً، وفاعله مفعولاً على التأويل ضرورة، وأنا أذكر لك منه شيئاً تستدل به على ما يرد عليك منه في الشعر، فتعرف وجهه، ولا تنكره» (٢).

وقد عد ابن هشام ما انتهى إليه بحث الزجاجي من ملح كلامهم؛ وذلك عند حديثه عن (القاعدة الحادية عشرة من ملح كلامهم تقارض اللفظين في الأحكام) (٣)، ومن ذلك عند ابن هشام: «إعطاء الفاعل إعراب المفعول وعكسه عند أمن اللبس، كقولهم: (خرق الثوب المسمار)، و(كسر الزجاج الحجر)» (٤).

والأمر لا إشكال فيه عند ابن مالك اعتماداً على ظهور المعنى؛ إذ قال:

ورَفَعُ مَفْعُولٍ بِهِ لَا يَلْتَبِسُ مَعَ نَصْبِ فَاعِلٍ رَوَا فَلَا تَقْسُ (٥)

(١) شرح ابن الناظم: ١٧١.

(٢) الجمل في النحو: ٢٠٣.

(٣) مغني اللبيب: ٩١٥.

(٤) مغني اللبيب: ٩١٧.

(٥) شرح الكافية الشافية: ٦١٢/٢.



«أي: قد يحملهم ظهور المعنى على إعراب كل واحد من الفاعل والمفعول به بإعراب الآخر، كقولهم: (خرق الثوب المسمار)، ومنه قول الأخطل:

مثل القنَافذِ هَدَّاجُونَ قَدْ بَلَغَتْ ... نَجْرَانُ أَوْ بَلَغَتْ سَوَاعَتَهُمْ هَجْرُ (١)» (٢).

ومن ذلك: قراءة ابن كثير قوله تعالى: (فتلقى آدم من ربه كلمات) (٣) بنصب (آدم) ورفع (كلمات).

(١) من البسيط، وروايته في الديوان:

على العيارات هَدَّاجُونَ قَدْ بَلَغَتْ ... نَجْرَانُ أَوْ حُدَّتْ سَوَاعَتَهُمْ هَجْرُ.
وموطن الشاهد قوله: (بَلَغَتْ سَوَاعَتَهُمْ هَجْرُ)؛ فقد أعرب كل واحد من الفاعل والمفعول بإعراب الآخر؛ لظهور المعنى.

ينظر: ديوان الأخطل: /١٠٩، شرحه وصنف قوافيه وقدم له / مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، والأصول في النحو لابن السراج: ٣/٤٦٤، تحقيق/عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي: ١/٢٣٩، وتنقيف اللسان وتلقيح الجنان لابن مكي الصقلي: /٣٤، قدم له وقابل مخطوطاته وضبطه/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، وضرائر الشعر لابن عصفور: /٢٦٨، والتذييل: ٦/٢٧٩، وتخليص الشواهد: /٢٤٧، وشرح شواهد المغني: ٢/٩٧٢، وحاشية الخصري: ١/٣٥٦، دار الفكر للطبع والنشر والتوزيع بيروت.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢/٢٢٧، ٢٢٨.

(٣) في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾، سورة البقرة، من الآية: /٣٧.
وتنظر القراءة في: معاني القراءات: ١/١٤٧، وحجة القراءات لابن زنجلة: ١/٩٤، تحقيق/ سعيد الأفغاني، دار الرسالة، والنشر: ٢/٢١١.



وقد كان ابن الطراوة يقول: «إذا فهم المعنى فارفع ما شئت، وانصب ما شئت، وإنما يحافظ على رفع الفاعل ونصب المفعول إذا احتمل كل واحد منهما أن يكون فاعلاً؛ وذلك نحو: (ضرب زيدٌ عمراً) لو لم ترفع (زيداً) وتنصب (عمراً) لم يعلم الفاعل من المفعول» (١).

لكن لم يلق قبولا لدى ابن أبي الربيع؛ إذ عدّه من الغلط بقوله: «هذا الذي قاله ابن الطراوة ما علمت أحداً قاله قبله، النحويون كلهم – من يعول عليه منهم – يقولون إنّ العرب تلتزم رفع الفاعل ونصب المفعول فهم المعنى من غير الإعراب أو لم يفهم، إلا أن يضطر الشاعر فيعكس وذلك عند فهم المعنى وإن وجد في الكلام فيكون كالغلط» (٢).

وهذا الذي أخذ به ابن أبي الربيع هو الأولى، فما كان للعرب أن يلتزموا هذه الحركات ويحرصوا عليها ذلك الحرص كله، وهي لا تعمل في تصوير المعنى شيئاً، بل لقد كانت حارساً لأمن اللبس، اللهم إلا إذا ظهر في نظم الكلام، وسياقه ما يعول عليه في الفهم.

▪ لزوم تأخير المفعول:

قال ابن مالك: «أخّر المفعولَ إن لَبِسَ حُذْرَ» (٣).

أي: إذا خيف التباس فاعل بمفعول؛ لعدم ظهور الإعراب، وعدم قرينة توضح الفاعل من المفعول به وجب في هذه الحالة تقديم الفاعل وتأخير المفعول، نحو: (أكرم موسى عيسى) و(زارت سعدي سلمى)، بخلاف ما

(١) البسيط في شرح جمل الزجاجي: ٢٦٢/١.

(٢) البسيط: ٢٦٣/١.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٥٨٩/٢، والألفية: ٢٥.



لو وجدت قرينة يتبين بها الفاعل من المفعول جاز تقديم المفعول، نحو:
(طلق سعدي يحيى)، و(أضنت سلمى الحمى).

ومن ذلك قول العرب: (خرق الثوب المسمار)، فالاعتماد على القرينة المعنوية وهي (الإسناد)، منعت اللبس في إسناد الخرق إلى الثوب؛ لأنه من العلم بمكان أيهما الفاعل وأيهما المفعول لدى المتلقي.

ومن ذلك: قول الشاعر:

إِنَّ مَنْ صَادَ عَقْعًا لَمْ شَوْمُ كَيْفَ مَنْ صَادَ عَقْعَانَ وَبَوْمُ (١)

■ بناء الثلاثي المعتل العين للمجهول:

من أمثلة الفعل الثلاثي المعتل العين قبل بنائه للمجهول: (باع)، و(قال)، وبعد بنائه للمفعول إلى ضمير متكلم أو مخاطب أو غائب، فإما أن يكون واويًا أو يائيًا، فإن كان واويًا، نحو: (سام) من السوم وجب عند ابن مالك كسر (الفاء) أو الإشمام، فتقول: (سمت)، ولا يجوز الضم، فلا تقول: (سمت)؛ لئلا يلتبس بفعل الفاعل فإنه بالضم ليس إلا، نحو: (سمت العبد).

وإن كان يائيًا نحو: (باع) من البيع وجب عند ابن مالك أيضًا ضمه أو الإشمام، فتقول: (بعث يا عبد)، ولا يجوز الكسر، فلا تقول: (بعث)؛ لئلا يلتبس بفعل الفاعل فإنه بالكسر فقط، نحو: (بعث الثوب).

(١) من الخفيف، لم أقف على قائله، وموطن الشاهد قوله: (عقعان)؛ إذ جاء المفعول به مرفوعًا.

ينظر: التذييل: ٢٨٢/٦، ومغني اللبيب: ٩١٨، وتمهيد القواعد: ١٦٢٦/٤، وشرح شواهد المغني: ٩٧٦/٢، وشرح أبيات المغني: ١٢٨/٨.



وقد نبه الشيخ ابن مالك في كتابيه: (شرح الكافية الشافية)، و(الخلاصة) على ذلك؛ إذ قال:

«وَإِنْ بِشَكْلِ خَيْفٍ لَبَسٌ يُجْتَنَّبُ وَمَا لِبِـ(بَاعٍ) قَدْ يَرَى لِنَحْوِ (حَبٍّ)» (١)
فهذا معنى قوله: (وَإِنْ بِشَكْلِ خَيْفٍ لَبَسٌ يُجْتَنَّبُ)، أي وإن خيف اللبس في شكل من الأشكال السابقة أعني: الضم، والكسر، والإشمام عدل عنه إلى شكل غيره لا لابس معه.

وقد تنبه المكودي إلى ذلك بقوله: «يعنى أنه إذا خيف لابس النائب عن الفاعل بالفاعل بسبب شكل تُرِكَ ذلك الشكل الموقَّع في اللبس، واستعمل الشكل الذي لا لابس فيه؛ وذلك نحو: (بيع العبد) إذا أسندته إلى ضمير المخاطب، فقلت: (بعث يا عبد) بإخلاص الكسر لم يعلم هل هو فعل وفاعل أو فعل ومفعول؟ فيترك الكسر، ويرجع إلى الضم أو الإشمام، وكذلك (طلت يا زيد) إذا أسندته أيضا إلى ضمير المخاطب، فقلت: (طلت) بالضم التبس بفعل الفاعل فترجع إلى الإشمام أو الكسر؛ إذ لا لابس فيهما» (٢).

■ بناء الفعل الثلاثي المضعف للمجهول:

من أمثلة الثلاثي المضعف: (حَبٌّ) فعند بناء هذا الفعل للمجهول يجوز في فائه الكسر، والضم، والإشمام كما جاز ذلك في الثلاثي المعتل العين من نحو: (قال)، و(باع)، لكنَّ شرط ذلك هو أمن اللبس، ذكر ذلك ابن مالك بقوله: «يجوز في فاء الثلاثي المضعف من الكسر، والضم، والإشمام ما

(١) شرح الكافية الشافية: ٦٠٦/٢، والألفية: ٢٦/.

(٢) شرح المكودي: ٩٧/.



جاز في فاء الثلاثي المعتل العين، نحو: (حَبَّ الشَّيْءِ)، و(حَبَّ)، ومن (أشَمَّ)، (أشَمَّ)، وقرأ بعض القراء: (هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رَدَّتْ إِلَيْنَا) (١) – بكسر الراء – وهذا معنى قولي:

وَأِنْ بِشَكْلِ خَيْفٍ لَبَسٌ يُجْتَنَّبُ وَمَا لِي (بَاعَ) قَدْ يَرَى لِنَحْوِ (حَبَّ) « (٢)

على أن المرادي ذهب إلى أن اللبس حاصل في بعض الصور دون بعض، وعليه فليس كلام ابن مالك على إطلاقه؛ لأنه لا يقع لبس في نحو: (حب) بالكسر، أو بالإشمام، وإنما يعرض اللبس عند إخلاص الضم؛ وذلك إذ قال: «إن قلت: هل يعرض في المدغم من الإلباس ما عرض في نحو: (قيل)، و(بيع)؟»

قلت: لا؛ لأن المضاعف إذا بني للفاعل فتحت فائوه إلا فيما كان على (فعل) إذا نقلت ضمة عينه إلى الفاء، نحو: (حب)، فيعرض اللبس بإخلاص الضم، فقياس من راعى إزالة اللبس أن يقول: (حب) بالكسر، أو بالإشمام» (٣).

▪ تعدية الفعل اللازم بحرف الجر بعد حذفه إلى (أن) و(أن)

المصدريتين:

قال ابن مالك:

وَحَدَفَ حَرْفَ الْجَرِّ مَعَ أَنْ وَأَنْ ... مُطَرِّدٌ إِلَّا إِذَا مَا اللَّبْسُ عَنِ (٤).

(١) في قوله تعالى: ﴿هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رَدَّتْ إِلَيْنَا﴾، سورة يوسف، من الآية: /٦٥.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٦٠٦/٢.

(٣) توضيح المقاصد: ٦٠٣/٢.

(٤) شرح الكافية الشافية: ٦٣٢/٢.



أي: يجوز أن يعدى الفعل اللازم بحرف الجر إلى (أن) و (أن)، فتقول: (عجبت من أنك ذاهب) و(من أن قام زيد)، و(من قعود عمرو)، ولا مانع من جواز حذف (من) مع (أن) و(أن)، فيقال: (عجبت أنك ذاهب)، و(أن قام زيد) بشرط أمن اللبس، أما إذا خيف اللبس فلا يجوز الحذف مع (أن)، و(أن)، نحو: (رغبت في أن تسافر)، ففي هذا المثال لا يجوز في هذه الحالة حذف حرف الجر (في)؛ لأنه لا يعلم في هذه الحالة إذا حذف حرف الجر، هل المحذوف (في) أو (عن)؟

■ حذف الجار مع غير (أن) و(أن) وإبقاء الجر:

قال ابن مالك:

وَأَنْصِبُ لِحَذْفِ مَا يَجْرُ غَيْرَ (أَنْ) وَ(أَنَّ) وَالْمَجْرُورُ لَيْسَ بِالْحَسَنِ

وَالْحَذْفُ مَعَ سِوَاهُمَا لَا تَسْتَبِحُ ... إِنْ لَمْ يُؤَيِّدْهُ سَمَاعٌ مُتَّضِحٌ

وابن سليمان اطراده رأى ... إِنْ لَمْ يُخَفِّ لَبْسٌ كـ (مَنْ زَيْدًا نَأَى) (١)

واضح من كلام ابن مالك أن الحذف مع غير (أن) و(أن) موقوف على السماع، قال ابن مالك: «الصحيح أن يتوقف فيه على السماع» (٢).

وأنه عند حذف الحرف يترجح النصب، وهو مذهب الجمهور، أما الجر فليس بالحسن، والذي عليه علي بن سليمان الأخفش اطراد الحذف، والنصب فيما لا لبس فيه بأن يتعين الحرف، ويتعين مكان الحذف، ولم يحدد ابن مالك في النظم شرطي علي بن سليمان الأخفش، لكن ابن عقيل

(١) شرح الكافية الشافية: ٦٣٣/٢.

(٢) شرح التسهيل: ١٥٠/٢.



بين ذلك بقوله: «مذهب الجمهور أنه لا ينقاس حذف حرف الجر مع غير (أنّ) و(أن)، بل يقتصر فيه على السماع، وذهب أبو الحسن علي بن سليمان البغدادي وهو الأخفش الصغير إلى أنه يجوز الحذف مع غيرهما قياساً بشرط تعين الحرف ومكان الحذف، نحو: (بريت القلم بالسكين)، فيجوز عنده حذف (الباء)، فتقول: (بريت القلم السكين)، فإن لم يتعين الحرف لم يجر الحذف، نحو: (رغبت في زيد)، فلا يجوز حذف (في)؛ لأنّه لا يدرى حينئذ هل التقدير: (رغبت عن زيد)، أو (في زيد)، وكذلك إن لم يتعين مكان الحذف لم يجر نحو: (اخترت القوم من بني تميم) فلا يجوز الحذف فلا تقول: (اخترت القوم بني تميم)؛ إذ لا يدرى هل الأصل: (اخترت القوم من بني تميم)، أو (اخترت من القوم بني تميم؟)» (١).

■ إضافة الظرف إلى الظرف:

الذي عليه ابن مالك أنّ ما كان من الظروف، كـ (يوم يوم) و(صباح مساء)، هو البناء؛ وعلته أنّ أصلها العطف بـ(الواو)، فحذفت (الواو)، وضمّن معناها، فبني، كـ (خَمْسَةَ عَشْرَ)؛ إذ الأصل: (أَتَيْتُكَ صَبَاحًا وَمَسَاءً)، و(يوم ويوم)، وكذلك في أخواتها لا تتصرف؛ ووجه عدم التصرف إنّما سببه كون هذا الظرف قد تركب مع ما بعده تركيب (خَمْسَةَ عَشْرَ)؛ وذلك إذ قال:

وَنَحْوُ: يَوْمَ يَوْمٍ مِمَّا عَرَضًا ... تَرْكِيْبُهُ تَصْرِيْفُهُ قَدْ رُفِضًا (٢).

(١) شرح ابن عقيل: ١٥١/٢.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٦٧٨/٢، ٦٨١.



إلا أن الفرق بين الظرف المركب و(خمسة عشر): أن الإضافة في الظرف سائغة؛ لأنها لا توقع في لبس، بخلاف (خمسة عشر)، قال ابن مالك منبها على أن إضافة الظرف في مثل هذه الحالة لا إشكال فيها؛ لأنها لا توقع في لبس: «شبهت بـ(خمسة عشر) أحوال، كـ (كفة كفة)، وظروف، كـ (يوم يوم) فبنيت، إلا أن الإضافة سائغة في هذه النوع؛ لوجهين:

أحدهما: أنها أخف من التركيب، واستعمالها فيه لا يوقع في لبس، بخلاف (خمسة عشر)، فإن إضافة صدره إلى عجزه يوقع في لبس، الثاني: أن تركيب باب (خمسة عشر) لازم في غير الضرورة ما دام معناه مقصوداً، بخلاف تركيب باب (كفة كفة)، فإنه قد يقال: (لقيته كفة لكفة) و(لقيته كفة عن كفة)، فيفهم منه ما يفهم مع التركيب، ففرق بين البابين؛ لجواز الإضافة في أحدهما دون الآخر» (١).

▪ حذف ما ينفي المضارع عند القسم:

يقول ابن مالك:

وَحَدَفُ مَا يَنْفِي الْمَضَارِعَ اشْتَهَرَ... وَمَعَ سِوَاهُ دُونَ لَبْسٍ ذَا نَدْرٍ

وَمَعَ حَدَفٍ قَسَمٍ قَدْ يُحَدَفُ... نَافِي مَضَارِعٍ بِحَيْثُ يُعْرَفُ (٢).

أي: إن حذف نافي المضارع لا لبس فيه متى علم؛ لذلك قال ابن مالك في الشرح: «نبّهت على اشتهاار حذف ما ينفي المضارع، نحو: (والله أقوم) بمعنى: والله لا أقوم، وجاز ذلك للعلم بأن الإثبات غير مراد؛ لأنه

(١) شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٩٤، ١٦٩٥.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢/٨٣٩.



لو كان مراداً لجيء بـ (اللام، والنون)، فقيل: (والله لأقومن)، وإذا لم يرد إثبات تعين كون النفي مراداً؛ إذ لا بد للكلام من أحدهما، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذَكُرُ يُوسُفَ﴾ (١)، أي: لا تزال تذكر يوسف» (٢).

▪ حذف نافي الماضي:

ذكر ابن هشام أنّ حذف (لا) النافية يطرد في جواب القسم إذا كان المنفي مضارعاً؛ وذلك إذ قال: «يطرد ذلك في جواب القسم إذا كان المنفي مضارعاً، نحو: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذَكُرُ يُوسُفَ﴾، وقوله: فقالت: يمين الله أبرح قاعداً ... (٣)» (٤).

(١) سورة يوسف، من الآية: ٨٥.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٨٤٥/٢.

(٣) من الطويل، لامرئ القيس، وتمامه:

فَقُلْتُ يَمِينُ اللَّهِ أَبْرَحُ قَاعِدًا ... وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي

وموطن الشاهد قوله: (أبرح قاعداً)؛ وذلك لاطراد حذف (لا) النافية في جواب القسم، والأصل: لا أبرح.

ينظر: الكتاب: ٥٠٤/٣، والمقتضب للمبرد: ٣٢٦/٢، تحقيق الشيخ/محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، والمسائل الحلبيات للفارسي: ٢٧٤/٢، تحقيق الدكتور/حسن هنداي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، والخصائص لابن جني: ٢٨٦/٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة، والكناش في فني النحو والصرف لأبي الفداء: ٨٤/٢، دراسة وتحقيق الدكتور/رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان ٢٠٠٠ م، والمساعد: ٣٠٦/٢، وتمهيد القواعد: ٣٠٨٠/٦، وشرح أبيات المغني: ١٠٣/٤.

(٤) مغني اللبيب: ٨٣٤/٤.



أما حذف (لا) النافية من الماضي فبعضهم يراه ضرورة، قال ابن عقيل:
«بعضهم يجعله ضرورة» (١).

والذي عليه ابن مالك القول بجواز حذفه مع الماضي بشرط أمن اللبس؛
وذلك إذ قال في شرح الكافية الشافية:

«أشرت بقولي: ... ومع سواه دون لبس ذا ندر.

إلى أن نافي الماضي قد يحذف إذا دلت قرينة على إرادة النفي؛ كقول
أمية بن أبي عائذ الهذلي:

فَإِنْ شِئْتُ أَلَيْتُ بَيْنَ الْمَقَا... وَالرَّكْنَ وَالْحَجَرَ الْأَسْوَدِ

نَسَيْتَكَ مَا دَامَ عَقْلِي مَعِي... أَمْدُ بِهِ أَمَدَ السَّرْمَدِ (٢).

أراد: (لا نسيتك)، فحذف النافي؛ لأنَّ المعنى لا يصح إلا بتقديره، ولأنَّه
لو أراد الإثبات لقال: (لقد نسيتك)» (٣).

وقال ابن مالك في شرح التسهيل: «قد يحذف نافي الماضي عند أمن
اللبس» (٤).

▪ الاستغناء بالضمير الذي لا يجهل عند حذفه عن الواو:

قال ابن مالك:

وَالْوَاوُ تُغْنِي، وَكَذَا الضَّمِيرُ ... وَالْوَاوُ الْإِسْتِغْنَاءُ بِهَا كَثِيرٌ

(١) المساعد: ٣١٩/٢.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٨٤٦/٢.

(٤) شرح التسهيل: ٢١١/٣.



وَيَنْدُرُ الْخُلُوفُ مِنْهُمَا مَعًا ... وَلَيْسَ إِنْ لَمْ يَلْتَبِسْ مُمْتَعًا (١).

الجملة الخبرية الواقعة حالا إن كانت اسمية فلا بد لها من الرابط، والأكثر أن تكون مقرونة بواو الحال، ومشملة على ضمير ما هي له، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ (٢)، فقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ مبتدأ وخبرٌ في محلِّ نصبٍ على الحال من فاعل (تَقْرَبُوا)، وقد يستغنى بـ(الواو) عن الضمير كثيرًا، كقول امرئ القيس:

وَقَدْ أَغْتَدِي، وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَاتِهَا ... بِمُنْجَرِدٍ قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ (٣).

وكذلك يستغنى بالضمير عن (الواو) إلا أنه لم يكثر كثرة الاستغناء بـ(الواو)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ (٤).

(١) شرح الكافية الشافية: ٧٥٧/٢

(٢) سورة النساء، من الآية: /٤٣.

(٣) من الطويل، وموطن الشاهد قوله: (والطير في وكناتها)؛ وذلك للاستغناء في الجملة الحالية بـ(الواو) عن الضمير.

ينظر: ديوان امرئ القيس: /٥٣، اعتنى به/ عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، والكامل في اللغة والأدب للمبرد: ٣/٨١، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، وقواعد الشعر لثعلب: /٤٦، تحقيق/ رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٩٥م، والفصول المفيدة في الواو المزيدة للعلائي: /١٦٥، تحقيق/ حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، وشرح المفصل: ٢/٢٥، والتذييل: ٩/ ١٧٢، وتمهيد القواعد: ٧/٣١٨٠، وشرح شواهد المغني: ١/ ٩٧، وشرح أبيات المغني: ٣/٣٧٥، وخرزانة الأدب: ٣/٢٤٢.

(٤) سورة البقرة، من الآية: /٣٦.



قال ابن هشام: «رابطها إمّا (الواو) والضمير، نحو: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ (١)، أو الواو فقط نحو: ﴿لَنْ أَكَلَهُ الذَّنْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ (٢)، ونحو: (جاء زيد والشمس طالعة)، أو الضمير فقط، نحو: ﴿تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وَجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ (٣)» (٤).

وقد تخلو الجملة من الواو والضمير، ومن ذلك: قول الشاعر:

نَصَفَ النَّهَارُ الْمَاءَ غَامِرُهُ ... وَرَفِيقُهُ بِالْغَيْبِ لَا يَدْرِي (٥).

(١) سورة النساء، من الآية: / ٤٣.

(٢) سورة يوسف، من الآية: / ١٤.

(٣) سورة الزمر، من الآية: / ٦٠.

(٤) مغني اللبيب: / ٦٥٦.

(٥) من الكامل، للمسيب بن علس، أو للأعشى، وروايته في ديوان الأعشى: (وَشَرِيكُهُ بِالْغَيْبِ) بدلا من: (وَرَفِيقُهُ بِالْغَيْبِ)، وموطن الشاهد قوله: (الماء غامرُهُ)؛ فقد جاءت الجملة حالاً، والرابط هو (الهاء) في (غامرُهُ)، فحذف (واو الحال)؛ اكتفاء بالضمير. ينظر: ديوان المسيب بن علس: / ٤١، جمع وتحقيق ودراسة الدكتور/ عبد الرحمن محمد الوصيفي، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، وديوان الأعشى الكبير: / ٢ / ٢٥٩، تحقيق الدكتور/ محمود إبراهيم محمد الرضواني، وزارة الثقافة والفنون والتراث، إدارة البحوث والدراسات الثقافية، الدوحة - قطر، الطبعة الأولى ٢٠١٠م، وإصلاح المنطق: / ١٧٦، وسر صناعة الإعراب: / ٢ / ٢٨٦، وتصحيح الفصح وشرحه لابن دُرُسْتَوَيْه: / ٤٣٨، تحقيق الدكتور/ محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، وأمالي ابن الشجري: / ٢ / ٤٧٣، تحقيق الدكتور/ محمود مُحَمَّد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩١م، وشرح أبيات المغني: / ٧ / ٣٣٠، وخزانة الأدب: / ٣ / ٢٣٣.



أراد: بلغ النهار نصفه، والماء غامر هذا الغائص؛ لالتماس هذا اللؤلؤ، فحذف (الواو) مع كون الجملة لا ضمير فيها يرجع إلى صاحب الحال، وهو (النهار).

والذي عليه ابن مالك أنه لا مانع من أن يكون الرابط محذوفاً بشرط أن يكون غير مجهول؛ وذلك إذ قال: «لو كانت الجملة مشتملة على ضمير لا يجهل عند حذفه استغني بالعلم به عن الواو، كقولك: (بَعْتُ اللَّحْمَ الرَّطْلَ بِدِرْهَمٍ)، أي: الرطل منه بدرهم، فحذف (منه) للعلم به، وأغنى استحضاره في الذهن عن واو الحال، وقد مثل سيبويه بنحو من هذا في بعض أبواب الحال، ولم يظهر منه في إيراده استقباح (١)، وإلى مثل هذا أشرت بقولي:

... وَيَسَّ إِن لَّمْ يَلْتَبِسْ مُمْتَعًا» (٢).

■ جر ضمير الغائب المتصل بـ(رُبّ):

من شواهد دخول (رُبّ) على الضمير قول الشاعر:

وَاهِ رَبَّاتٌ وَشِيكًا صَدَعٌ أَعْظَمِهِ ... وَرَبَّهُ عَطِبًا أَنْقَذْتُ مِنْ عَطْبِهِ (٣)

(١) ينظر: الكتاب: ١/ ٣٩٤.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢/ ٧٦٠.

(٣) من البسيط، لمجهول، وموطن الشاهد قوله: (ربه عطباً)؛ فقد جرت (رُبّ) الضمير المفسر بتميز.

ينظر: شرح التسهيل: ١/ ١٦٢، وارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان: ٤/ ١٧٤٨، تحقيق ودراسة/ رجب عثمان مُحَمَّد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ — ١٩٩٨م، وتحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة لابن الوردي: ٢/ ٣٥٩، تحقيق ودراسة الدكتور/ عبد الله بن علي الشلال، مكتبة الرشد، الرياض —



والذي عليه ابن مالك أنه نادر، لكن لا مانع من القياس عليه متى أمن اللبس؛ وذلك إذ قال:

وَرَبَّهُ عَطْبًا اسْتَنْدِرَ وَقَسَّ... عَلَيْهِ إِنْ شِئْتَ وَحَدَّ عَنْ مُلْتَبَسٍ (١).

وهو في ذلك مخالف لما أورده في الخلاصة؛ إذ اكتفى بالحكم عليه بالندور من غير أن يصرح بالقياس؛ إذ يقول:

وَمَا رَوَوْا مِنْ نَحْوِ رَبِّهِ فَتَى... نَزَّرٌ (٢).

▪ حذف إحدى جملتي القسم:

قال ابن مالك:

وَحَدَفُ إِحْدَى جُمْلَتَيْ ذَا الْبَابِ قَدْ... شَاعَ لَدَى أَمَنِ التَّبَاسِ وَأَطْرَدَ (٣).

يكثر في أسلوب القسم الحذف؛ لطوله وشيوعه وكثرة استعماله، وذلك متى أمن اللبس، فتارة تحذف الجملة الأولى، وتارة بحذف الجملة الثانية، وتارة بالافتصار على بعض الجملة الأولى، وتارة بالافتصار على بعض الجملة الثانية، قال ابن مالك في الشرح: «لما كان القسم مستطالاً؛ لتضمنه جملتين كثر تخفيفه: تارة بحذف الجملة الأولى، وتارة بحذف الجملة الثانية، وتارة بالافتصار على بعض الجملة الأولى، وتارة بالافتصار على بعض الجملة الثانية، فمن الافتصار على بعض الجملة

المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ — ٢٠٠٨م، وتمهيد

القواعد: ١٧٩٠/٤، وشرح الأشموني: ٦٦/٢.

(١) شرح الكافية الشافية: ٧٩٢/٢.

(٢) ألفية ابن مالك: /٣٥.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٨٦٠/٢.



الأولى قولهم: (قسماً لأفعلن)، الأصل: أقسم قسماً، ثم حذف الفعل، وناب اسم مصدره عنه، وكذلك يحذفون الفعل ويدعون المحلوف به مجروراً بأحد الحروف المستعملة في القسم، وقد يحذف الجار، ويبقى عمله في (الله) خاصة بضعف إن كان الحذف بلا عوض، وبغير ضعف إن كان بعوض» (١).

■ امتناع صياغة الصفة المشبهة من المتعدي:

الذي عليه النحويون أنّ الصفة المشبهة لا تصاغ إلا من اللازم أمّا الصياغة من المتعدي فمقصورة على السماع (٢)، قال ابن هشام: «تصاغ من اللازم دون المتعدي؛ كـ(حسن) و(جميل)؛ وهو يصاغ منهما، كـ(قائم)، و(ضارب)» (٣).

وقال الأشموني: «مما تتميز به الصفة المشبهة أيضاً عن اسم الفاعل أنّها لا تصاغ قياساً إلا من فعل لازم، كـ(ظاهر) من طهر، و(جميل) من جمل، و(حسن) من حسن، وأمّا (رحيم)، و(عليم) ونحوهما فمقصور على السماع» (٤).

ووجه ذلك عند ابن مالك هو خوف اللبس؛ إذ قال:

(١) شرح الكافية الشافية: ٢/٨٦٠، ٨٦١.

(٢) ينظر: شرح ابن الناظم: ٣١٧/، والتذييل: ١١/١٤، وإرشاد السالك: ٥٥٥/١، وشرح ابن عقيل: ١٤١/٣، وشرح المكودي: ١٩٤/، وشرح الأشموني: ٢٤٧/٢، والتصريح: ٤٨/٢، والهمع: ٨٩/٣.

(٣) أوضح المسالك: ٢١٩/٣.

(٤) شرح الأشموني: ٢٤٧/٢.



وَلَا تَكُونُ مِنْ مُعَدِّي حَذْرًا ... مِنَ التَّبَاسِ، أَوْ مُثِيرِ ضَرَرًا (١).

أما ابن الناظم فعلته مختلفة إذ رأى أنَّ وجه صياغة الصفة المشبهة من اللازم هو قصد نسبة الحدث إلى الموصوف بقوله: «الصفة: ما دلَّ على حدث وصاحبه، والمشبَّهة باسم الفاعل: منها ما صيغ لغير تفضيل من فعلا لازم؛ لقصد نسبة الحدث إلى الموصوف به، دون إفادة معنى الحدوث» (٢).

■ صياغة أفعل التعجب من المبني للمجهول:

لا مانع لدى الشيخ ابن مالك من صياغته أفعل التعجب من المبني للمجهول؛ وذلك إذ أُمن اللبس، وكان المراد من الكلام غير مجهول، لكن إذ جهل المراد كقولنا في التعجب من (ضرب زيد): (ما أضرب زيداً!) فلا يصح؛ لأنه يوهم خلاف المقصود، قال ابن مالك: «نبهت بقولي:

وَفِعْلٌ غَيْرِ فَاعِلٍ

إلى آخر الكلام على أنَّ فعل المفعول إذا لم يجهل معناه ببناء فعل التعجب منه جاز صوغ (أفعل) و(أفعل) من لفظه نحو: (ما أزهى زيداً!)، و(ما أعتاه بحاجتك!)، وأصلهما (زهى) و(عني) فصيغ منهما فعل التعجب؛ لأنَّ المراد لا يجهل، بخلاف (ضرب زيد)، فإن قولك فيه: (ما أضرب زيداً) يوهم خلاف المراد، فلم يجز» (٣).

(١) شرح الكافية الشافية: ١٠٥٤/٢.

(٢) شرح ابن الناظم: ٣١٧.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١٠٨٤/٢.



وممن جوز بناء فعل التعجب من المبني للمجهول عند أمن اللبس:
الرضي بقوله: «ربما يبني من المفعول إذا أمن التباسه بالفاعل، نحو:
(ما أجنّه!)، و(ما أشهره!)، و(ما أمقته إلي!)، و(ما أعجبه إلي!)، وما
أشهاه إلي!» (١).

■ صياغة أفعال التفضيل من الفعل المبني للمجهول:

ذكر ابن مالك وهو يتناول ما يمتنع بناء التفضيل منه: أنه يمتنع بناء
التفضيل من مبني للمجهول إذا لم يؤمن اللبس، فإن أمن اللبس جاز، ولا
إشكال في البناء في هذه الحالة، قال ابن مالك في الكافية الشافية:

وَمَا بَنُوا مِنْ فِعْلٍ مَفْعُولٍ بِلا لَبَسٍ فَلَيْسَ نَادِرًا كَ (أَشْغَلًا) (٢)

وقال في الشرح: «نبهت بقولي:

وَمَا بَنُوا مِنْ فِعْلٍ مَفْعُولٍ بِلا لَبَسٍ فَلَيْسَ نَادِرًا.

على أن نحو قولهم: (هُوَ أَزْهَى مِنْ دِيكِ) و(هُوَ أَشْهَرُ مِنْهُ)، و(أَشْغَلَ مِنْ
ذَاتِ النَّحْيَيْنِ) و(أَغْدَرَ)، و(أَلْوَمَ)، و(أَشْرَ)، و(أَعَثَى) مما بني من فعل ما
لم يسم فاعله دون إيقاع في لبس ليس فيه شذوذ، فيتوقف فيه على
السَّماع، بل هو في التفضيل مطرد، كاطراده في التعجب، بخلاف ما يوقع
في لبس» (٣).

(١) شرح الكافية للرضي: ٢٨٤/٤.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١١٢١/٢.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١١٢٦/٢.



▪ النعت على الجوار:

شروط صحّة هذا النوع من النعوت عند ابن مالك هو أمن اللبس؛ إذ قال: «نَبَّهْتُ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي يَسْمِيهِ النَّحْوِيُّونَ نَعْتًا عَلَى الْجَوَارِ، نَحْوَ قَوْلِهِمْ: (هَذَا جُرْ ضَبٌّ خَرِبٌ)، فَجَر (خَرِبٌ)؛ لِأَنَّهُ نَعْتٌ (ضَبٌّ) فِي اللَّفْظِ لِمَجَاوَرَتِهِ لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْمَعْنَى لِلجَّحْرِ، وَلَا يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا إِذَا أَمِنَ اللَّبْسُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

كَأَنَّ نَسَجَ الْعَنْكَبُوتِ الْمُرْمَلِ (١)

(١) من الرجز، للعجاج، وموطن الشاهد قوله: (الْمُرْمَلِ)؛ فقد خفض (الْمُرْمَلِ) على الجوار للعنكبوت، وهو في المعنى نعت للنسج، فكان حقه النصب.
ينظر: ديوان العجاج: / ١٨٢، رواية عبد الملك بن قريب الأصمعي وشرحه، عني بتحقيقه الدكتور/ عزة حسن، دار الشرق العربي، بيروت - لبنان، حلب - سورية ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، وكتاب سيبويه: ١/٤٣٧، وتوجيه اللمع لابن الخباز: /٣٧٥، دراسة وتحقيق الدكتور/ فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، وما يجوز للشاعر في الضرورة للقرّاز القيرواني: / ٢٩١، حقه وقدّم له وصنع فهارسه الدكتور/ رمضان عبد التواب، الدكتور صلاح الدين الهادي، دار العروبة، الكويت، وشرح التسهيل: ٣/٣٠٩، وتمهيد القواعد: ٧/٣٣٢٩، وخزانة الأدب: ٥/٨٥، وشرح أبيات المغني: ٣/٢٩٥.



وقول امرئ القيس:

كَأَنَّ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَبَلِّهِ ... كَبِيرٌ أَنَسٌ فِي بَجَادٍ مُزْمَلٍ (١) « (٢).

فخفّض (المُزْمَل) على الجوار للعنكبوت، وهو في المعنى نعت للنسج،
وخفّض (مزملا) وَهُوَ نَعْتٌ (كَبِير) وَهُوَ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ، فخفّضه على
الجوار، ومنه قوله تعالى: «وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ» (٣)، قال
الخليل: «خفّض (كذبًا) على القرب والجوار، ومجازه (كذبًا) على معنى
(وجاءوا كذبًا على قميصه بدم)» (٤).

وهو ما ذهب إليه في التسهيل وشرحه بقوله: «أشرت بقولي: ربما تبع
في الجر غير ما هو له دون رابط إن أمن اللبس إلى قولهم: (هذا جحر
ضبّ خرب) وأمثاله، فحق (خرب) أن يرتفع؛ لأنه نعت (جحر)، و(جحر)
مرفوع، لكنه جعل تابعا لـ(ضب)؛ لمجاورته إياه مع أمن اللبس، ومثله

(١) من الطويل، وموطن الشاهد قوله: (مُزْمَل)؛ فقد جر لمجاورته المجرور، ولولاه
لرفع؛ لأنه صفة لقوله: (كَبِير)؛ وذلك لأمن اللبس.

ينظر: ديوان امرئ القيس: ٦٧/، والجمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي: ١٧٦/،
تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوة، الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م،
والخصائص: ٢٢٤/٣، وفقه اللغة وسر العربية للثعالبي: ٢٢٤/، تحقيق/ عبد الرزاق
المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م، وشرح
الرضي على الكافية: ٩٢/٤، وتمهيد القواعد: ٣٣٢٠/٧، وشرح أبيات المغني:
١١١/٧، وخزانة الأدب: ٣٨/٩.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١١٦٧/٣.

(٣) سورة يوسف، من الآية: ١٨.

(٤) الجمل: ١٩٧/.



قراءة الأعمش ويحيى بن وثاب: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ) بخفض (المتين) (١) «(٢)».

■ حذف همزة التسوية:

وَ(أَمْ) بِهَا اعْطِفْ إِثْرَ هَمْزِ التَّسْوِيَةِ أَوْ هَمْزَةٍ عَنِ لَفْظِ (أَيٍّ) مُغْنِيَةً
وَرُبَّمَا أَسْقَطْتَ الْهَمْزَةَ إِنْ كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَدْفِهَا أَمِنْ (٣).

يذكر ابن مالك أنّ من حروف العطف (أم)، وأنّ العطف بها يكون بعد همزة التسوية، كقولك: (سواء على أقمت أم قعدت)، ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ (٤)، أو إثر همزة يطلب بها ما يطلب بـ (أي)، نحو: (أزيد عندك أم عمرو)، والتقدير أيهما عندك، وهذا معنى قوله: (أو همزة عن لفظ أي مغنيه)؛ وإنما سميت متصلة؛ لأنّ ما قبلها وما بعدها لا يستغنى بواحد منهما عن الآخر.

على أنّ هذه الهمزة قد تحذف قبل (أم)؛ وذلك للعلم بها، وإلى ذلك أشار بقوله:

وَ(أَمْ) بِهَا اعْطِفْ إِثْرَ هَمْزِ التَّسْوِيَةِ أَوْ هَمْزَةٍ عَنِ لَفْظِ (أَيٍّ) مُغْنِيَةً (٥).

(١) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾، سورة الذاريات، الآية: ٥٨.

وينظر: تخريج القراءة في: مختصر ابن خالويه: /٤٦، والمحتسب: ٢ / ٢٨٩.

(٢) شرح التسهيل: ٣ / ٣٠٨.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٣ / ١١٩٩، ١٢٠٠.

(٤) سورة البقرة، من الآية: / ٦.

(٥) الألفية: / ٤٧.



ولكن المشتراط في الحذف عند ابن مالك كما هو واضح أمن خفاء المعنى، فإذا لم يؤمن خفاء المعنى فلا يستقيم الحذف، وعند الحذف يكتفى بتقديرها، ويكون موضعها مشعراً بها؛ والدليل على ذلك قول الشاعر:

فَأَصْبَحْتُ فِيهِمْ آمِنًا لَا كَمَعَشِرٍ ... أَتَوْنِي فَقَالُوا: مِنْ رَبِيعَةَ أَمْ مُضَرَ؟ (١).

وكقول الآخر:

فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَإِنِّي لَحَاسِبٌ ... بِسَبْعِ رَمِيْنِ الْجَمْرِ أَمْ بِثَمَانٍ؟ (٢).

والذي عليه ابن عصفور أنه قليل؛ إذ قال: «قد يجوز حذف الهمزة مع (أَمْ) المتصلة؛ لفهم المعنى، وذلك قليل، فتقول: (قام زيدٌ أم عمرو؟) تريد: (أقام زيدٌ أم عمرو؟)» (٣).

(١) من الطويل، لعمران بن حطان، وموطن الشاهد (من ربيعة)؛ إذ حذف (الهمزة) وتكتفى بظهور معناها قبل (أَمْ) المتصلة، أي: أمن ربيعة أم مضر؟ ينظر: المحتسب: ٥٠/١، وشرح التسهيل ٣/٣٦١، وشرح الكافية الشافية: ٣/١٢١٥، وتمهيد القواعد: ٣٤٥٠/٧، والمقاصد الشافية: ١٠٩/٥، وشرح المكودي على الألفية: ٢٢٧.

(٢) من الطويل، لعمر بن أبي ربيعة، وموطن الشاهد قوله: (بسبع)؛ فقد حذف ألف الاستفهام، والتقدير: (أبسبع).

ينظر: ديوان عمر بن أبي ربيعة: ٢٠٩/٢، دار القلم، بيروت - لبنان، والكامل في اللغة والأدب: ١٨١/٢، وشرح المفصل لابن يعيش: ١٠٣/٥، وضرائر الشعر لابن عصفور: ١٥٨/٧، والتنزيل: ٢١٢/٧، وخزانة الأدب: ١١/١٢٢.

(٣) شرح جمل الزجاجي لابن عصفور: ١١٢/٢، تحقيق الدكتور/ صاحب أبو جناح.



وقد جعل البغداديّ حذف (الهمزة) مما يقع في الشعر؛ إذ قال: «على أنّ (الهمزة) قد تحذف في الشعر قبل (أم) المتصلة»^(١)، وهو قول المبرد؛ إذ ذكر أنّ الشاعر إنّما حذف (الهمزة) مضطراً بقوله: «أراد: أسبع؟ فاضطر، فحذف (الألف)، وجعل (أم) دليلاً على إرادته إيّاه؛ إذ كان المعنى على ذلك»^(٢).

▪ وقوع (أو) موقع (الواو):

نصّ على وقوع (أو) موقع (الواو) ابن مالك في الألفية؛ إذ قال:

وربّما عاقبتِ الواو إذا ... لم يُلفِ ذو النطق للبسٍ منقذاً (٣)

ونصّ عليه أيضاً في (شرح الكافية الشافية) موضحاً أنّ سبب ذلك هو أمن اللبس بقوله: «على أنّ (أو) قد تقع موضع (الواو)؛ وذلك إذا أمن اللبس، كقول الشاعر:

جاء الخِلافة أو كانت له قدراً ... كما أتى ربّه موسى على قدرٍ (٤)

(١) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: ١١/١٢٢.

(٢) المقتضب: ٣/٢٩٤.

(٣) الألفية: ٤٨.

(٤) من البسيط، لجرير، وروايته في الديوان:

نال الخِلافة إذ كانت له قدراً ... كما أتى ربّه موسى على قدرٍ.

وموطن الشاهد قوله: (أو كانت)؛ لورود (أو) بمعنى: (الواو).

ينظر: ديوان جرير: ١/ ٤١٦، بشرح محمد بن حبيب، تحقيق الدكتور/ نعمان محمد أمين طه، دار المعارف، القاهرة - مصر، الطبعة الثالثة، وشرح الألفية لابن الناظم: ٣٧٩/٣، والملحة في شرح الملحة: ٢/٦٩٥، والجنى الداني في حروف المعاني للمراذي: ٢٣٠/٢٣٠، تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوة، الأستاذ/ محمد نديم فاضل، دار



وكقول الآخر:

قَوْمٌ إِذَا سَمِعُوا الصَّرِيخَ رَأَيْتَهُمْ ... مَا بَيْنَ مُلْجَمٍ مُهْرَهٍ أَوْ سَافِعٍ (١) « (٢).
والحق أنه مذهب الأخفش والكوفيين والجرمي متى أمن اللبس، قال
الشيخ خالد الأزهري: «تكون (أو) بمعنى (الواو) عند الكوفيين والأخفش
والجرمي؛ وذلك عند أمن اللبس» (٣).
ورجَّح المرادُ هذا المعنى؛ لأمن اللبس بقوله: «(جاء الخلفة، أو كانت
له قدرًا)، أراد: (وكانت)، فأوقع (أو) مكان (الواو)؛ لأمن اللبس» (٤).

الكتب العلميَّة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ومغني
الليبي: ٨٩/، والمقاصد النحوية: ٤/ ١٦٣١، وتمهيد القواعد: ٧/ ٣٤٧٤، والتصريح: ٢/
١٧٤، وشرح شواهد المغني: ١/ ١٩٦، وشرح أبيات مغني الليبي: ٢/ ٢٦.

(١) من الكامل، لعمر بن معدى كرب، وقيل: لحميد بن ثور الهلالي رضي الله
عنهما، وروايته في شعر عمرو بن معدى كرب، وفي ديوان حميد بن ثور الهلالي:
(مِنْ بَيْنِ مُلْجَمٍ) بدلًا من: (مَا بَيْنِ مُلْجَمٍ).

وموطن الشاهد قوله: (أو سافِع)؛ إذ جاءت (أو) بمعنى: (الواو).

ينظر: شعر عمرو بن معدى كرب الزبيدي: ٢٠٦، جمعه ونسقه/ مطاع الطرابيشي،
مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، وديوان
حميد بن ثور الهلالي: ١١١/، صنعة الأستاذ/ عبد العزيز الميمى، مطبعة دار الكتب
المصريَّة ١٣٧١هـ - ١٩٥١م، وشرح الألفية لابن الناظم: ٣٨٠/، ومغني
الليبي: ٩٠/، والتصريح: ٢/ ١٧٤، وتمهيد القواعد: ٧/ ٣٤٧٤، وشرح شواهد المغني
للسيوطي: ١/ ٢٠٠، وشرح أبيات مغني الليبي: ٢/ ٥١.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٢٢٢.

(٣) التصريح: ٢/ ١٧٤.

(٤) الجنى الداني: ٢٣٠/.



ويلاحظ على ابن مالك أنه مرة قال: (ربّما)، ومرة قال: (قد يقع)؛ ممّا يدلُّك على أنّ الأمر لم يكن بالكثرة الهائلة، ولا أدلّ على ذلك من أنّه أعرض عنه صفحاً في التّسهيل، ولم يصرّح فيه بورود (أو) بمعنى (الواو)؛ قال ناظرُ الجيش: «أمّا كون (أو) بمعنى (الواو) في غير ما ذكره فلم يصرح به المصنّف في هذا الكتاب، ولكنّه صرح به في بقية كتبه، ففي الكافية والألفية قال:

وربّما عاقبت الواو إذا ... لم يلف ذو النطق للبس منفا (١).

وقال في شرح الكافية: (نبهت بقولي: وربما عاقبت الواو على أنّ (أو) قد تقع موضع (الواو) وذلك إذا أمن اللبس) (٢) « (٣).

▪ حذف (الفاء) و(الواو) مع المعطوف:

الذي عليه ابن مالك أنّه لا مانع من حذف (الفاء) العاطفة مع معطوفها، وكذا (الواو) بشرط أمن اللبس؛ إذ قال:

وَالْفَاءُ قَدْ تُحَدَفُ مَعَ مَا عَطَفَتْ ... وَالْوَاوُ إِذَا لَمْ تَلْبَسْ وَهِيَ انْفَرَدَتْ
بِعَطْفِ عَامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِيَ ... مَعْمُولُهُ دَفْعًا لَوْ هُمْ اتَّقَى (٤).

(١) الألفية: ٤٨/، وشرح الكافية الشافية: ٣/١٢٠٠.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٢٢٢.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٣/١٢٢٢.

(٤) شرح الكافية الشافية: ٣/١٢٣٧.



ومن شواهد ذلك عند ابن مالك: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (١)، وقوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ (٢)، نصَّ على ذلك في الشرح بقوله: «أشرت بقولي:

وَالْفَاءُ قَدْ تُحذَفُ مَعَ مَا عَطَفَتْ ... وَالْوَاوُ

إلى نحو قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ﴾، فإنَّ تقديره عند الأكثرين: (فأفطر فعدة)، وهذا مثال حذف (الفاء) وما عطفت، وأمَّا مثال حذف (الواو) وما عطفت فقوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾، أي: بين أحد وأحد من رسله» (٣).

ومن شواهد (الفاء) - أيضا - قوله تعالى: ﴿أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ﴾ (٤)، أي: فضرب فانفلق، ومن شواهد الواو - أيضا - قوله تعالى: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ (٥)، أي: والبرد.

على أنَّ ابن مالك خالف هنا، فقد جعل في التسهيل (أم)، ولم يجعلها ههنا؛ ولعل ذلك راجع لقلته في (أم)، قال المرادي: «هو في (الفاء) و(الواو) أكثر منه في (أم)؛ فلقلته لم يذكر هنا» (٦).

(١) سورة البقرة، من الآية: / ١٨٤.

(٢) سورة البقرة، من الآية: / ٢٨٥.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١٢٦٣/٣.

(٤) سورة الشعراء، من الآية: / ٦٣.

(٥) سورة النحل، من الآية: / ٨١.

(٦) توضيح المقاصد: ١٠٢٩/٢.



▪ ما لحقته (ألف الندبة) وهو غير مفتوح:

قال ابن مالك في الألفية:

وَالشَّكْلَ حَتْمًا أَوْلِهِ مُجَانِسًا إِنْ يَكُنِ الْفَتْحُ بِوَهْمٍ لِأَبْسَا (١).

وقال في الكافية:

وَالشَّكْلَ حَتْمًا أَوْلِهِ مُجَانِسًا إِنْ يَكُنِ الْفَتْحُ بِوَهْمٍ لِأَبْسَا (٢).

نعلم أنَّ (الألف) لا يكون ما قبلها إلا مفتوحًا، فإذا لحقت المنادى (ألف الندبة)، وكان ما قبلها غير مفتوح وجب فتحه؛ ذلك لطبيعة الألف، اللهم إلا أن يوقع ذلك الفتح في اللبس، فيجب في هذه الحالة إبدال ألف الندبة من جنس حركة ما قبلها.

ومثال ما يوقع في لبس قولك في ندبة (فتاك) بكسر (الكاف) مضافًا إلى (كاف المخاطبة): (وافتاكيه)، وفي ندبة (فتاه) بضم (هاء) مضاف إلى (هاء الغائب): (وافتاهوه)، ولا يكاد يخفى أنَّ في المسألة خلافًا حتى بين البصريين أنفسهم، وأنَّ هذا الإتياع هو قول أكثر البصريين، وليس جميعهم، قال ابن مالك: «أكثر البصريين لا يجيزون الإتياع إلا عند خوف اللبس، نحو قولك في ندبة (فتى) مضاف إلى مخاطبة: (وافتاكيه)، وفي ندبة (فتى) مضاف إلى غائب: (وافتاهوه)، فإبقاء كسرة (الكاف)، وإتياع (الألف) إياها أزال توهم الإضافة إلى مذكر» (٣).

(١) الألفية: ٥٢.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٣/١٣٤٠.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٣/١٣٤٦.



وممن نبّه على هذا اللبس برهان الدين بن القيم بقوله: «ما يليه (ألف الندبة) إن كان ضمة أو كسرة حذفت، وأبدل مكانها فتحة، لكن لا يفعل ذلك إلا عند أمن اللبس، كما سبق تمثيله - فإن خيف بفتح الآخر حصول اللبس أتى بـ(ألف الندبة) مجانسة لحركة الآخر، فتصير واوا بعد الضمة، نحو: (واغلامهوه)، و(واغلامكموه)؛ خوفاً من التباس الأول بالمضاف إلى ضمير المؤنث، والثاني بالمضاف إلى ضمير المثنى، وياء بعد الكسرة، نحو: (واغلامكيه)؛ خوف اللبس بالمضاف إلى ضمير المخاطب» (١).

وقد فهم ابن ولاد من قول المبرد: «هَذَا بَاب مَا تَكُون أَلْفُ النَّدْبَةِ تَابِعَةً فِيهِ لغيرها فراراً من اللبس بين المذكر والمؤنث وبين الثنيتين والجمع؛ وذلك قولك إذا نذبت غلاماً لامرأة وأنت تخاطب المرأة: (واغلامكيه) و(اذهب غلامكيه)؛ لأنك تقول للمذكر: و(اغلامكاه)، و(اذهب غلامكاه)، و(انقطع ظهريه) فيمن قال: (مررت بظهري يا فتى)، ومن قال: (مررت بظهره يا فتى) قال: (وا انقطع ظهرهوه)؛ لأنه يقول في المؤنث: (وانقطع ظهراهاه)، وتقول في التنبيه والجمع كذلك» (٢) القياس وذلك في جميع هذا الباب.

قال ابن ولاد: «هذا باب تكون فيه (ألف الندبة) تابعة لما قبلها إن كان مكسوراً فهي (ياء)، وإن كان مضموماً فهي (واو)، وذلك قولك: (واظهرهوه) إذا أضفت الظهر إلى مذكر؛ وإنما جعلته (واوا) لتفصل بينها وبين المؤنث إذا قلت: (واظهرهاه)، ثم قاس ذلك في جميع هذا

(١) إرشاد السالك: ٢/ ٦٩٤.

(٢) المقتضب: ٤/ ٢٧٤.



الباب، فقال: (وتقول: واغلامكموه) إذا عنيت الجماعة؛ لتفصل بين ذلك وبين التنثية إذا قلت: (واغلامكماه)، وكذلك ما أشبه ذلك» (١)، والمبرد محق في اقتياسه؛ وذلك للفرار من اللبس أيا كان الأمر.

■ الاستغناء عن ألف الندبة:

الندبة تفجع يلحق النَّادِب عند فقد المندوب، وأكثر ما يلحق ذلك النساء؛ لضعفهن عن تحمل المصائب (٢) وآخر المندوب تلحقه ألف الندبة جوازاً لا وجوباً سواء أكان مفرداً أم غير مفرد، قال المرادي: «يشتمل منتهى المندوب آخر المفرد، نحو: (وازيدا)، أو المضاف نحو: (واعبدا الملكا)، وما طول به، نحو: (واثلاثة وثلاثينا)، والصلة، نحو: (وامن حفر بئر زمزما) وعجز المركب، نحو: (وامعدي كربا)» (٣)، فثبتت ألف الندبة في نحو: (وازيداً) دليل على أنه مندوب؛ إذ لو كان منادى لقال: (يا زيد) بالضم؛ لأنه منادى مفرد؛ لذا قال ابن مالك:

وَمُنْتَهَى الْمُنْدُوبِ صِلُهُ بِالْأَلْفِ ... مَتَلُوْهَا إِنْ كَانَ مِثْلَهَا حَذِفَ (٤).

وهو أمر جائز لا واجب، قال الأشموني: «(وَمُنْتَهَى الْمُنْدُوبِ) مطلقاً (صِلُهُ) جوازاً لا وجوباً (بالألف) المسماة (ألف الندبة)، فتقول في المفرد: (وازيداً) ومنه قوله:

(١) الانتصار لسيبويه على المبرد لابن ولاد: ١٤٧، دراسة وتحقيق الدكتور/ زهير

عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ — ١٩٩٦ م.

(٢) أسرار العربية لأبي البركات الأنباري: ١٨٣، تحقيق/ محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق.

(٣) توضيح المقاصد: ١١٢٢/٣.

(٤) الألفية: ٥٢.



وَقَمَّتْ فِيهِ بِأَمْرِ اللَّهِ يَا عُمَرَا (١) « (٢).

وهذا (الألف) يمكن لدى ابن مالك الاستغناء عنها؛ وذلك إذا أمن التباس الندبة بالنداء عند وجود قرينة، ككون الحرف المستعمل (وا)، أو علم السامع؛ إذ قال: «نَبَّهَتْ عَلَى أَنَّ (ألف الندبة) لا تلتزم إذا أمن التباس الندبة بالنداء؛ وذلك بأن يكون الحرف المستعمل (وا)، أو يعلم النَّادِبُ عدم مشاركة بعض السَّامِعِينَ للمندوب في اسمه، فَإِنْ عَلِمَ مَشَارَكَتَهُ فِي اسْمِهِ وَالْحَرْفَ (يا) فَلَا بَدَّ مِنْ (الألف)» (٣).

▪ دلالة صيغة الأمر على الخبر:

قد يجاء بكلام على صورة هي لغيره توسعاً عند أمن الالتباس، كدلالة صيغة الأمر على الخبر، ومن ذلك قولهم: (أحسن بزيد)؛ وذلك لضرب من المبالغة، نصَّ على ذلك أبو البركات الأنباري بقوله: «إن قيل: فلم

(١) عجز بيت من البسيط، لجرير، وصدرة: حملت أمراً عظيماً فاصطبرت له، وموطن الشاهد قوله: (يا عمرا)؛ فـ (يا): حرف نداء، و(عمرا): منادى مندوب؛ لأنَّ (الألف) فيه للندبة.

ينظر: الديوان: ٧٣٦/٢، والزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للهروي: ٨٤/، تحقيق/ مسعد عبد الحميد السعدي، دار الطلائع، وشرح ابن الناظم: ٤٢١/، وتوضيح المقاصد: ١١٢٠/٣، وتحريز الخصاصة: ٥٥٩/٢، وتمهيد القواعد: ٣٦٠٣/٧، والمقاصد النحوية: ١٧٠٨/٤، والتصريح: ٢٠٦/٢، والهمع: ٦٨/٢، وشرح شواهد المغني للسيوطي: ٧٩٢/٢، وشرح كتاب الحدود في النحو: ٢١٢/.

(٢) شرح الأشموني: ٥٩/٣.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١٣٤٨/٣.



استعملوا لفظ الأمر في التعجب، نحو: (أحسن بزيد) وما أشبهه؟ قيل: إنما فعلوا ذلك؛ لضرب من المبالغة في المدح» (١).

والدليل على أنه ليس بفعل أمر: كونه على صيغة واحدة، قال ابن الوراق موضعاً ذلك: «اعلم أن لفظ: (أحسن بزيد) لا يتغير لوأحد خاطبت أو لاثنتين أو لجماعة، أو لمؤنث أو لمذكر، كقولك: (يا زيد أحسن بعمرو)، و(يا هند أحسن بعمرو)؛ وإنما لم يختلف لفظه لأنك لست تأمره أن يفعل شيئاً، وإنما هذا اللفظ بمنزلة قولك: (ما أحسن عمرا)، فكما أن: (ما أحسن عمرا) لا يتغير، فكذلك ما قام مقامه» (٢).

وجعل منه أبو حيان قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ (٣)؛ وذلك إذ قال: «دل بصيغة الأمر على الخبر في قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾، أي: فيمد» (٤)؛ وكل ذلك مرده عند ابن مالك هو أمن اللبس (٥).

■ دلالة صيغة الخبر على الأمر:

قال أبو حيان: «كثير في لسان العرب ما يكون لفظ الكلام مخالفاً للمعنى الذي قصد به، كالأمر بصورة الخبر وعكسه» (٦).

(١) أسرار العربية: ١١١.

(٢) علل النحو لابن الوراق: ٣٣١، تحقيق/ محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) سورة مريم، من الآية: ٧٥.

(٤) ارتشاف الضرب: ٤/٢٠٢٩.

(٥) شرح الكافية الشافية: ٣/١٣٧٤.

(٦) التذييل: ٦/١٢٧.



ومن دلالة صيغة الخبر على الأمر عند أمن اللبس: قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ (١)، قال الأزهري: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ﴾، اللَّفْظُ لَفْظُ الْخَبَرِ وَالْمَعْنَى مَعْنَى الْأَمْرِ، كَمَا تَقُولُ: (حَسْبُكَ دَرَهْمٌ)، فَالْلَفْظُ لَفْظُ الْخَبَرِ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى الْأَمْرِ، مَعْنَاهُ: (اكَتَفِ بِدَرَهْمٍ)، وَكَذَلِكَ مَعْنَى الْآيَةِ: (لَتَرْضِعِ الْوَالِدَاتُ)» (٢).

وقال ابن يعيش: «الخبرُ قد يستعمل بمعنى الأمر، نحو قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ﴾، أي: ليرضعن، ومن ذلك قولهم في الدعاء: (رَحِمَهُ اللهُ) لفظه لفظ الخبر، ومعناه الأمر، ومن ذلك قولهم: (حَسْبُكَ يَتِمُّ النَّاسُ)، معنى (حسبك) هنا الأمر، أي: اكَتَفِ، وَاقْطَعْ» (٣).

وفائدة العدول بهما عن صيغة الأمر التوكيد، والأشعار بأنهما جديران بأن يتلقيا بالمسارعة، فكأنهن امتثلن فهما مخبر عنهما بموجودين، قال ابن هشام: «الْمُضَارِعُ الْمَتَّصِلُ بِـ(تُونِ الْإِنَاثِ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطْلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾، ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾، فـ ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾، و﴿يُرْضِعْنَ﴾ فعلان مضارعان في موضع رفع؛ لخلوهما من الناصب والجازم، ولكنهما لما اتصلا بـ(تُونِ النِّسْوَةِ) بنيا على (السُّكُونِ)، وَهَذَا الْفِعْلَانِ خَبْرِيَانِ لَفْظًا طَلْبِيَانِ مَعْنَى، وَمِثْلَهُمَا: (يَرْحَمُكَ اللهُ)؛ وَفَائِدَةٌ

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٣٣.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري: ٣٠٠/١، تحقيق/ محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث

العربي، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

(٣) شرح المفصل لابن يعيش: ٢٧٦/٤.



الْعُدُولُ بِهِمَا عَن صِيغَةِ الْأَمْرِ التَّوَكِيدِ وَالْإِشْعَارِ بِأَنَّهَا جَدِيرَانِ بِأَنْ يَتَلَقَّيَا بِالْمَسَارَعَةِ، فَكَأَنَّهُنَّ امْتَثَلْنَ، فَهَمَا مَخْبِرٌ عَنْهُمَا بِمَوْجُودَيْنِ» (١).

والذي عليه المرادويُّ أن ذلك جاء على وجه المبالغة؛ إذ قال: «وَرُودُ الْأَمْرِ بِصُورَةِ الْخَبَرِ، وَعَكْسُهُ، نَحْوُ: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾» (٢)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ (٣)، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمُبَالَغَةِ وَالْمُضَادَّةِ بِتَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ الَّذِي اسْتَعْمَلَ فِيهِ حَقِيقَةً بِسَبَبِ اعْتِقَادِهِ» (٤).

■ دلالة صيغة الاستفهام على الخبر:

الأصل أن يأتي الكلام على بابه، ولكن قد تأتي صيغة الاستفهام دالة على الخبر، وقد ذكر أبو سعيد السيرافي أن العرب اتسعت في هذا الأمر هو أن الكلام وإن جاء على صورة الاستفهام إلا أن المقصود ليس الاستفهام، وإنما غرض آخر، كقول القائل: (قد علمتُ أزيد في الدار أم عمرو)؛ ووجه جواز ذلك عند ابن مالك هو أمن اللبس (٥).

يقول أبو سعيد السيرافي: «قد اتسعت العرب في ذلك، فاستعملوه في غير الاستفهام في مواضع مختلفة، من ذلك قول القائل: (قد علمتُ أزيد في

(١) شرح شذور في معرفة كلام العرب لابن هشام: ٩٠، تحقيق/ عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا.

(٢) سورة البقرة، من الآية: ٢٣٣.

(٣) سورة مريم، من الآية: ٣٨.

(٤) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه للمرادوي: ٤١٨/١، تحقيق الدكتور/ عبد الرحمن الجبرين، الدكتور/ عوض القرني، الدكتور/ أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٥) شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٣٧٤.



الدار أم عمرو)، وليس هذا باستفهام، والمتكلم فيه بمنزلة المسئول، والمخاطب يصير بمنزلة السائل؛ لأن الذي يقول: (قد علمت أزيد في الدار أم عمرو) قد عرفه بعينه، والمخاطب إذا قال له القائل: (قد علمت أزيد في الدار أم عمرو) يعتقد في قول المتكلم أن أحدهما في الدار لا يعرفه بعينه، فهو بمنزلة السائل في الأول، ومنه: (ما أدري أزيد في الدار أم عمرو؟)، وهذه حال السائل، فإذا سأل وهذه حاله قال: (أزيد في الدار أم عمرو؟)، ومنه قول القائل: (ليت شعري أزيد في الدار أم عمرو؟) تمنى أن يعلم ما يسأل عنه السائل إذا قال: (أزيد في الدار أم عمرو؟)، ومنه: (ما أبالي أزيد جاءك أم عمرو) سويت بين الأمرين جميعاً في منزلتهما عندك وهوانهما عليك، ومنه: (سواء عليّ أقيمت أم قعدت)، ومعناه: (قيامك وقعودك على مستويين)؛ وإنما جاز الاستفهام بـ (أم) في هذه الأشياء وأن تكون استفهاماً لما فيها من التسوية والمعادلة، فشبهت من الاستفهام بما فيها من التسوية والمعادلة؛ لاجتماعهما في التسوية والمعادلة، لا في الاستفهام، كما جرى على حرف النداء قولك: (اللهم اغفر لنا أيتها العصابة)، ولست تناديه، وإنما تختصه فتجريه على حرف النداء؛ لأنَّ النداء فيه اختصاص فيشبه به للاختصاص؛ لأنَّه منادى» (١).

وكذا كان موقف الشيخ ابن الشجري من قول زهير:

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفُ إِخَالُ أَدْرِي ... أَقَوْمٌ آلُ حِصْنٍ أَمْ نِسَاءُ؟! (٢).

(١) شرح كتاب سيبويه: ٤١١/٣.

(٢) من الوافر، وموطن الشاهد قوله: (وَمَا أَدْرِي وَسَوْفُ إِخَالُ أَدْرِي)؛ وذلك لمحجىء الاستفهام بمعنى الخبر عند ابن الشجري.



إذ عد الاستفهام بمعنى الخبر، قال ابن الشجري: «مثل مجيء الاستفهام بمعنى الخبر بعد التسوية، مجيئه في قولك: (ما أدرى أزيد في الدار أم عمرو؟)، ومنه قول زهير:

وَمَا أُدْرِي وَسَوْفَ إِخَالُ أُدْرِي ... أَقَوْمٌ آلَ حِصْنٍ أَمْ نِسَاءً؟!» (١).

فالذي عليه ابن الشجري أن الاستفهام جاء بمعنى الخبر بعد التسوية؛ وذلك لأن زهيراً يعلم قطعاً أن آل حصن من أي الفريقين، وإنما أورده بصورة الاستفهام؛ لغرض التّجاهل والتّهمك من ذلك قولنا: (أي رجل أنت؟)، فالمعنى: (ما أكملك رجلاً)، والاستفهام هنا ليس مقصوداً.

قال أبو حيان: «من ذلك: مسألتنا في الاستفهام، وإذا كانوا قد أتوا بصورة الاستفهام والمعنى غيره، ولم يدخلوا عليه ما يغيره من العوامل اللفظية، فأحرى وأولى أن يغير المعنى معها؛ وذلك نحو: (أي رجل أنت؟) المعنى: (ما أكملك رجلاً!)، فهو بصيغة الاستفهام، ومعناه التعجب؛ ولذلك لا يجاب مثل هذا الاستفهام» (٢).

ينظر: ديوان زهير بن أبي سلمى: ١٧/، شرحه وقدم له الأستاذ/ علي حسن فاعور، دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، وأمالي ابن الشجري: ١/ ٤٠٦، وشرح التسهيل: ٣٧٧/٢، والتنزيل: ٢٢٨/٣، ومغني اللبيب: ١٨٥/، والمساعد: ٥٣/٢، وتمهيد القواعد: ٨٢٢/٢، وشرح شواهد المغني: ١٣٠/١، وشرح أبيات المغني: ١٩٤/١.

(١) أمالي ابن الشجري: ١/ ٤٠٦.

(٢) التنزيل: ١٢٨/٦.



■ دلالة صيغة النداء على الاختصاص:

الاختصاص هو: تخصيص حكم علق بضمير بما تأخر عنه من اسم ظاهر معرف (١).

ولا خلاف بين العلماء على أن الاختصاص مستعمل في صورة النداء، ولكنه ليس بنداء، قال ناظر الجيش: «اعلم أن الأئمة تطابق كلامهم على أن الاختصاص وارد على طريقة النداء قبل؛ وذلك لاستعمالهم لفظ المنادى فيه، ولا شك أنه ليس بنداء» (٢).

وهو أسلوب خبري لكن دلت عليه صيغة النداء، ولا إشكال في ذلك؛ لأمن اللبس، قال ابن مالك: «قد يجاء بكلام على صورة هي لغيره توسعاً عند أمن الالتباس، فمن ذلك: ورود الخبر بصورة الأمر، وورود الأمر بصورة الخبر، وورود الخبر بصورة الاستفهام، وورود الاستفهام بصورة الخبر، من ذلك: ورود الاختصاص بصورة النداء، كقولهم: (اللهم اغفر لنا أيتها العصابة)، و(نحن معاشر الأنبياء لا نورث)، و(أنا أيها الفتى أفعل كذا)، ومراد الناطق بـ: (أيها الفتى) نفسه» (٣).

والباعث عليه هو التوسع، قال الخصري: «هذا خبر استعمل بصورة النداء توسعاً، كما استعمل الخبر بصورة الأمر» (٤)، أو التجوز، قال الشيخ الدسوقي: «(أيها الرجل) خبر مستعمل بصورة النداء تجوزاً، كما

(١) التصريح: ٢/٢٦٨.

(٢) تمهيد القواعد: ٧/٣٦٦٦.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٣/١٣٧٤.

(٤) حاشية الشيخ الخصري: ٢١٢.



استعمل الأمر بصيغة الخبر، نحو: (أحسن يزيد)، والخبر بصيغة الأمر،
نحو: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ (١) «(٢)».

▪ صفات المؤنث المستعملة بلفظ التذكير من جهة المنع من الصرف:

من ذلك: كلمة (حائض)، وهي من الصفات الملازمة للمؤنث ليست ممنوعة من الصرف، لكن إذا سمي بها المؤنث – وبعض العرب يسمي بها، قال ناظر الجيش: «بعض العرب يجعلها أسماء» (٣)، – فإنها تكون ممنوعة من الصرف في هذه الحالة العلمية والتأنيث، وإذا سمي بها المذكر لم تكن ممنوعة من الصرف؛ وذلك لأمن اللبس، قال ابن مالك في الكافية:

كَذَاكَ نَحْوُ: (حَائِضٍ) مُسَمَّى ... بِهِ امْرُؤٌ يُصْرَفُ قَوْلًا حَتْمًا
وَكُلُّ مَا كَ (حَائِضٍ) نَعْتًا بِنَا ... عَلَامَةٌ فَحْكُمُهُ لَهُ اجْعَلْنَا (٤).

أي: أن نحو: (حائض) إذا سمي به المذكر فإنه يصرف، وكذا ما كان كحائض فحكمه عدم المنع من الصرف، وابن مالك وإن لم ينص على أمن اللبس في الكافية الشافية متى ما سمي بـ (حائض) مذكرًا، إلا أنه بين ذلك في الشرح؛ إذ قال: «بينت أن (حائضًا) ونحوه من صفات

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٣٣.

(٢) حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني: ٤٣٨، تحقيق/ عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت.

(٣) تمهيد القواعد: ٤٠١٧/٨.

(٤) الكافية الشافية: ١٤٨٤/٣.



المؤنث المستعملة بلفظ التذكير إذا سمي بشيء منها مذكر انصرف؛ لأنَّه مذكر وصِفَ به مؤنث لأمن اللبس» (١).

قال ناظر الجيش منبها على الأصل وهو التذكير الذي كان سبباً في عدم الصرف: «ما هو من صفات المؤنث لكنه مستعمل بلفظ التذكير، نحو: (حائض)، فإنَّه إذا سُمِّيَ به مذكر انصرف؛ لأنَّه مذكر وصف به مؤنث لأمن اللبس، فلمَّا سُمِّيَ به مذكر عاد إلى أصله، ولم يعتبر فيه تأنيث، فيقال في (حائض) اسم رجل: (هذا حائضٌ)، و(رأيت حائضاً)، و(مررت بحائضٍ)، ومن هذا النوع، (جنوب)، و(دبور)، و(شمال)، و(حرور)، و(سموم) إذا سميت بشيء منها رجلاً صرفته؛ لأنَّ كلاً من هذه الكلمات بمنزلة (حائض) في الوضعية والتعري من العلامة، وإن كان مخصوصاً في الاستعمال بالريح وهي مؤنثة، لكنَّه مذكر الأصل كـ(حائض)» (٢).

وعليه فمتى ما سمي بـ(حائض) مذكر لم يكن ممنوعاً من الصرف، قال أبو حيان: «إذا سمي بـ(حائض) مذكر لم يمنع الصرف؛ لأنَّهما وأمثالهما – وإن أجريا على مؤنث – مذكرة» (٣).

▪ حذف كلمة (عشر) من (اثنا عشر):

في الأعداد المركبة يضاف العدد إلى مستحق المعدود، فيستغني عن التمييز يفعل ذلك بجميع الأعداد المركبة، إلا (اثني عشر)، وعليه يمكن أن يقال: (أحد عشر)، و(ثلاثة عشر)، ولا يقال: (اثنا عشر)، ولا

(١) شرح الكافية الشافية: ٤/١٤٨٧.

(٢) تمهيد القواعد: ٨/٤٠٠٦.

(٣) التذييل: ١/٣١٦.



(اثناك)، والأخير المنع للبس؛ لئلا يلتبس بإضافة اثنين بلا تركيب، قال ابن الناظم: «قد يضاف العدد إلى مستحق المعدود، فيستغني عن التمييز، نحو: (هذه عشر وزيدٍ)، يفعل ذلك بجميع الأعداد المركبة، إلا اثني عشر، فيقال: (أحد عشر)، و(ثلاثة عشر)، ولا يقال: (اثنا عشر)، لأنَّ (عشر) من اثني عشر بمنزلة نون اثنين، فلا تجامع الإضافة، ولا يقال: (اثناك)؛ لئلا يلتبس بإضافة (اثنين) بلا تركيب» (١).

وقد أشار إلى هذا اللبس: ابن مالك في (شرح الكافية الشافية)، فذكر أنه لا يقال: (اثناك) عند الإضافة من نحو: (اثنا عشر) إذا كان المقصود العدد المركب؛ لالتباس المركب بالمفرد، بخلاف ما لو سمي به؛ لأنه لم يكن القصد الفرق بين عددين، نبه على هذا اللبس الشيخ ابن مالك بقوله: «لا يقال: (اثناك)؛ لئلا يلتبس بإضافة (اثنين) بلا تركيب، فلو سمي بـ (اثنا عشر) لقل في إضافته: (اثناك)؛ لأنك لست تريد العدد، ولا تريد أن تفرق بين عددين» (٢).

قال السيرافي: «إن قال قائل: فأضف وأسقط (عشرة)، كما تسقط (النون)، قيل: هذا لا يجوز، من قبل أنا لو أسقطناه كما تسقط (النون) لم ينفصل في الإضافة (اثنان) من (اثني عشر)؛ لأنك تقول في اثنين: (هذان اثناك)، فلو قلت في: (اثني عشر): (هذا اثناك) لالتبسا، فإذا كان اسم رجل، جازت إضافته بإسقاط (عشر)» (٣).

(١) شرح ابن الناظم: ٥٢٢.

(٢) شرح الكافية الشافية: ١٦٨٣/٣.

(٣) شرح كتاب سيويه: ١٠٩/١.



وسبب المنع من الإضافة مع حذف كلمة (عشر) عند ابن يعيش هو اللبس، فلا يعلم أهذا العدد مركبا أو مفردا؟ قال ابن يعيش: «لا يجوز حذف (عشر)، فيقال: (اثناك)؛ لأنه يُلبس بإضافة (الاثنتين)، فلا يُعلم أمركباً أضفت، أم مفرداً؟» (١).

وقد ذكر ابن عقيل أنّ هذا اللبس حاصل في إضافة العدد المذكر (اثنا) والعدد المؤنث (اثنتا) على حد سواء؛ وذلك بقوله: «ولذلك لا يضافان)، أي: لوقوع ما بعدهما موقع (النون)، فلا يقال: (اثنا عشر)؛ وإنما لم يحذف ما بعدهما كما تحذف (النون) للإضافة، فيقال: (اثناك) و(اثنتاك)؛ للإلباس، وإنما يقال: (اثنا عشر)، و(اثنتا عشرة لك)» (٢).

■ العدول عن لفظ التثنية إلى لفظ الجمع:

من ذلك: أنه إذا أُضيفَ شيئان إلى كليهما ولم يفرق المضاف إليه جاز في المضاف أن يجمع وأن يفرد، وأن يثنى، مثال الجمع قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ (٣)، ومثال الأفراد: (إيتني برأس شاتين)، ومثال التثنية: ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما).

أما إذا كان المضاف إليه مفرداً لزم الأفراد، كقوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ (٤)، وهذه الأوجه واردة فيما إذا كان المضافان جزئياً المضافين إليه، أما إذا لم يكن

(١) شرح المفصل: ٩/٤

(٢) المساعد: ٨٠/٢

(٣) سورة التحريم، من الآية: /٤.

(٤) سورة المائدة، من الآية: /٧٨.



المضافان جزئ المضاف إليهما ففي هذه الحالة لا يصح أن تعدل عن لفظ التثنية، فتقول: (أعطهما درهميهما)، لكن لا مانع من العدول عن التثنية إلى الجمع عند أمن اللبس؛ والدليل على ذلك السماع، والذي منه: (قهرتما العدو بأسيافكما) ، نصّ على ذلك ابن مالك؛ إذ قال: «فلو لم يكن المضافان جزأي المضاف إليهما لم تعدل عن لفظ التثنية مخافة اللبس نحو قولك: (أعطهما درهميهما)، فإن أمن اللبس جاز الجمع كقولك: (قهرتما العدو بأسيافكما)، وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما: (ما أخرجكما من بيوتكما)»(١).

وهذا هو المختار لدى ابن مالك في شرح التسهيل؛ للسماع، والقياس، وكثرة وروده في الكلام الفصيح؛ وذلك إذ قال: «إن لم يكن المضاف جزأي المضاف إليه ولا كجزأيه لم يعدل عن لفظ التثنية غالبًا، نحو: (قضيت درهميكما)؛ لأنّ العدول في مثل هذا عن لفظ التثنية إلى لفظ الجمع موقع في اللبس غالبًا، فإن أمن اللبس جاز العدول إلى الجمع سماعًا عند غير الفراء، وقياسًا عنده، ورأيه في هذا أصح؛ لكونه مأمون اللبس، مع كثرة وروده في الكلام الفصيح، كقول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: (ما أخرجكما من بيوتكما)، وقوله لعلي وفاطمة رضي الله عنهما: (إذا أويتما إلى مضاجعكما فسبحا الله تعالى ثلاثا وثلاثين الحديث) ، وفي حديث آخر: (هذه فلانة وفلانة تسألانك عن إنفاقهما على أزواجهما ألهما فيه أجر) ، وفي حديث علي

(١) شرح الكافية الشافية: ٤/ ١٧٩٠.



وحمزة رضي الله عنهما: (فضرباه بأسيا فهما)، وأمثال ذلك كثيرة»^(١).

■ عود الضمير الواحد على مختلف المعنى:

الأصل أن يعود كل ضمير على ما يطابقه إفراداً وتثنية وجمعاً وتذكيراً وتأنثياً، لكن لا مانع من إعادة ضمير واحد على مختلف المعنى عند أمن اللبس؛ لصحة النقل الوارد عن العرب، وللقياس على تثنية المختلفين، قال ابن مالك: «لا خلاف في إعادة ضمير واحد على مختلف المعنى، كقولك: (لي عين مال، وعين ماء أبيهما للضيف)، فكما جاز الجمع بينهما في الإضمار يجوز الجمع بينها في الإظهار بشرط أمن اللبس، وممن رأى ما رأته أبو بكر بن الأنباري؛ واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (الأيدي ثلاث: يد الله، وهي العليا، ويد المعطي، ويد السائل)^(٢)، فعبر بـ(الأيدي) عن (يد الله) جلّ وتعالى وتبارك وتقدس، وعن (يد المعطي)، و(السائل)؛ للاشتراك اللفظي دون المعنوي، وقد جمع في التثنية بين الحقيقة والمجاز كثيراً، كقولهم: (القلم أحد اللسانين)، و(الخال أحد الأبوين)»^(٣).

وبهذا استدلّ ابن مالك على جواز تثنية الأسماء المتفقة لفظاً لا معنى وجمعها، وقد منع أكثر الناس التثنية والجمع في الأسماء المتفقة لفظاً لا معنى، قال ابن مالك: «الذي أراه أن ذلك جائز إذا فهم المعنى، كقولك:

(١) شرح التسهيل: ١٠٧/١.

(٢) ينظر: جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن لابن كثير: ١١٠/٦، تحقيق الدكتور/ عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت — لبنان، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ — ١٩٩٨م.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١٧٩٣/٤.



(رَأَيْتَ نَجْمَيْنِ: سَمَاوِيًّا وَأَرْضِيًّا)، و(لِي عَيْنَانِ: مَنقُودَةٌ، وَمَوْرُودَةٌ)، وقد استعمل ذلك كثيرٌ من الفصحاء» (١).

وهذا معنى قوله السَّابِق: «فَكَمَا جَازَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِضْمَارِ يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَهَا فِي الْإِظْهَارِ بِشَرَطِ أَمْنِ اللَّبْسِ» (٢).

• المطلب الثاني: المسائل التصريفية:

▪ النسب إلى المركب المضاف:

في النسب إلى اسمين أُضِيفَ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ تَفْصِيلًا:

— حذف الصدر متى كان معرفًا صدره بعجزه، أو كان كنية، مثل: (ابن الزبير)، و(أبوبكر)، فتقول عند النسب: (زبيرِيّ)، و(بكريّ)، فإن لم يكن معرفًا الصدر بالعجز، ولا كنية حذف عجزه، ونسب إلى صدره، فتقول في (امرئ ع القيس): (امرئِيّ)، و(مرئِيّ).

فإن خيف لبس حذف الصدر، ونسب إلى العجز، كقولهم: (منافي)، و(أشهلي) في المنسوب إلى (عبد مناف)، و(عبد الأشهل).

▪ ومن الأوجه الجائزة أيضًا:

أَنْ يُرَكَّبَ مِنْ مَجْمُوعِ الْأَسْمَانِ اسْمٌ وَاحِدٌ وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ، كَمَا فَعَلُوا عِنْدَ النَّسْبَةِ إِلَى (عَبْدِ شَمْسٍ)، وَ(عَبْدِ الدَّارِ): عَبْدَلِيّ، فَقَالُوا: (عَبْشَمِيّ)، وَ(عَبْدَرِيّ)، وَكَذَلِكَ مَا كَانَ نَظِيرَ هَذَا، قَالَ ابْنُ السَّرَاجِ: « قَدْ يُرَكَّبُونَ مِنْ الْأَسْمَانِ الْمَضَافِ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ اسْمًا إِذَا خَافُوا اللَّبْسَ، فَيَقُولُونَ:

(١) شرح الكافية الشافية: ٤/١٧٩٢، ١٧٩٣.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٤/١٧٩٣.



(عَبْشَمِيٌّ) فِي (عَبْدِ شَمْسٍ)، وَ(عَبْدَرِيٌّ) فِي (عَبْدِ الدَّارِ)» (١).

وهذا الوجه قائم على أساس أخذ بعض الأول وبعض الثاني، وأن يجعل منهما اسم واحد، قال المطرزي: «رَبَّمَا أَخَذْتَ بَعْضَ الْأَوَّلِ وَبَعْضَ الثَّانِي، وَرَكَّبْتَهُمَا، وَجَعَلْتَ مِنْهُمَا اسْمًا وَاحِدًا، فَتَقُولُ فِي (عَبْدِ الْقَيْسِ)، وَ(عَبْدِ الدَّارِ): (عَبْقَسِيٌّ)، وَ(عَبْدَرِيٌّ)، وَهَذَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ، وَإِنَّمَا يُسْمَعُ فَحَسَبُ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (عُثْمَانِيٌّ)، (عَبْشَمِيٌّ)» (٢).

وَيُسَمَّى ابْنُ مَالِكٍ هَذَا النُّوعَ مِنَ الْاِسْتِقَاقِ: الْاِسْتِقَاقَ الْكِبَّارِ؛ إِذْ قَالَ: «الْاِسْتِقَاقُ مِنَ الْكِبَّارِ: وَهُوَ أَخَذَ كَلِمَةً مِنْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مَعَ تَنَاسُبِ الْمَأْخُودِ وَالْمَأْخُودِ مِنْهُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، مِثْلُ: (عَبْشَمِيٌّ)، وَ(عَبْدَرِيٌّ) فِي (عَبْدِ شَمْسٍ)، وَ(عَبْدِ الدَّارِ)» (٣).

والذي يهمننا من ذلك قول ابن مالك: «فإن خيف لبس حذف الصدر ونسب إلى العجز، كقولهم: (منافي)، و(أشهلي) في المنسوب إلى (عبد مناف)، و(عبد الأشهل)» (٤).

(١) الأصول: ٦٩/٣.

(٢) المغرب للمطرزي: ٥٢٩، دار الكتاب العربي.

(٣) شرح الكافية الشافية: ١٩٥٤/٤.

(٤) من ذخائر ابن مالك في اللغة (مسألة من كلام الإمام ابن مالك في الاستقاق) لابن مالك: ٣١٧، تحقيق/ محمد المهدي عبد الحي عمار، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة التاسعة والعشرون، العدد السابع بعد المائة (١٤١٨هـ - ١٤١٩هـ)، (١٩٩٨ - ١٩٩٩م).



■ أولى الحركات بهمزة الوصل هي الكسرة:

ذكر ابن جنّي أنّ حركة (همزة الوصل) مكسورة اللهم إلا أن ينضم ثالثها ضمّاً لازماً فتضم؛ وذلك إذ قال: «(همزة الوصل) أبداً مكسورة، نحو: (اضرب)، (أذهب)، (استخرج)، (ابن)، (امرؤ) إلا أن ينضم ثالثها ضمّاً لازماً فتضم هي، فتقول: (ادخل)، (أخرج)» (١).

وقال الرّضي «اعلم أنّ أصل حركة (همزة الوصل): الكسرة، في الأسماء كانت أو في الأفعال، أو في الحروف، ولا يعدل إلى حركة أخرى إلا لعلّة» (٢).

والحق أنّ في المسألة خلافاً أشار إليه أبو البركات الأنباري بقوله: «ذهب الكوفيون إلى أنّ الأصل في حركة (همزة الوصل) أن تتبع حركة عين الفعل، فتكسر في (اضرب)؛ إتباعاً لكسرة (العين)، وتضم في (ادخل)؛ إتباعاً لضمة العين، وذهب بعضهم إلى أنّ الأصل في (همزة الوصل) أن تكون ساكنة؛ وإنما تحرك لالتقاء الساكنين، وذهب البصريون إلى أنّ الأصل في (همزة الوصل) أن تكون متحركة مكسورة؛ وإنما تضم في (ادخل) ونحوه لئلا يُخرج من كسر إلى ضم؛ لأن ذلك مستثقل، ولهذا ليس في كلامهم شيء على وزن (فعل) بكسر الفاء وضم العين» (٣).

وقد كان موقف ابن مالك من هذا كله أنّ أولى الحركات بـ (همزة الوصل) هو الكسرة؛ لأنّ فتحها أو ضمها موقع في الالتباس بهمزة

(١) اللمع: ٢٢٥.

(٢) شرح الرضي: ٤/١٢٧.

(٣) الإنصاف: ٢/٦٠٦.



المتكلم؛ وذلك إذ قال: «لما كان سبب زيادة (همزة الوصل) التوصل إلى النطق بالساكن وجب كونها متحركة؛ إذ لو جيء بها ساكنة لافتقرت إلى حرف آخر يبدأ به، فكانت تكون زيادتها غير مجدية، وإذا ثبت استحقاقها حركةً، فأولى الحركات بها الكسرة؛ لأنَّ فتحها أو ضمها موقع في الالتباس بهمزة المتكلم؛ لأنها مضمومة في الرباعي مفتوحة في غيره» (١).

■ الامتناع من قلب (العين) من مضعف (اللام):

إذا كانت عين الفعل (ياء) أو (واوًا) وقبلهما ساكن صحيح وجب نقل حركة (العين) إلى الساكن الصحيح قبله، على أن تجعل تابعة للحركة، أي: إن كانت الحركة فتحةً فاقلب (العين) ألفًا، وإن كانت كسرة، والعين (واو) فاقلبها ياءً، وإن كان ضمةً والعين (واو)، أو كسرة والعين (ياء) فلا تغيرهما بأكثر من التسكين.

على أنه يمتنع قلب (العين) في نحو: (أبيض)؛ وذلك لأنه لو اعتلت عينه بالإعلال المذكور لقليل فيه: (باض)، وعلى هذه الحالة يلتبس مثال بمثال، ويتوهم أنه (فاعل) من البضاضة وهي: نعومة البشرة وهي خلاف المقصود، كذلك يلتبس (أسود) بـ(ساد) من (السد)؛ فللخوف من اللبس امتنع هذا الإعلال (٢).

(١) شرح الكافية الشافية: ٢٠٧٥/٤.

(٢) تراجع هذه المسألة في: الممتع: ٣١٢/، وتوضيح المقاصد: ٣/ ١٦٠٦، وشرح المكودي على الألفية: ٣٩١/، والتصريح على التوضيح: ٧٤٥/ ٢/ وشرح الأشموني: ٤/ ١٢٢، وحاشية الخضري: ٢٠٤/٢.



نصَّ على هذا اللبس ابن عصفور بقوله: «إن كانَ على وزن (افعلَّ)، أو (افعالَّ)، نحو: (أبيضَّ)، و(أبيضَّ)، و(أعورَّ)، و(أعورَّ)، فإنَّ (العين) تصحُّ ولا تعتلُّ؛ وإنما لم تعتلَّ لأنَّك لو أعلتَّ (أبيضَّ)، و(أعورَّ) لقلت: (باضَّ)، و(عارَّ)، فيلتبس بـ(فاعل)؛ وذلك أنك كنت تنقل الفتحة من (الياء)، و(الواو) إلى الساكن قبلهما، وتحذف (ألف الوصل)؛ لزوال الساكن، وتقلب (الواو)، و(الياء) ألفاً؛ لتحركهما في الأصل وانفتاح ما قبلهما في اللفظ، وكذلك لو أعلتَّ (أبيضَّ)، و(أعورَّ) لَلزمتك أن تقول: (باضَّ)، و(عارَّ) فيلتبس بـ(فاعل)؛ وذلك أنك إذا فعلت بهما ما فعلت بـ(افعلَّ) التقى ساكنان: ألف (افعالَّ) والألفُ المبدلة، فتحذف إحداهما، فيصير اللفظ (باضَّ)، و(عارَّ)» (١).

قال ابن مالك: «إذا كان عين الفعل (واوًا)، أو (ياءً) وقبلهما ساكن صحيح فانقل حركتها إليه، واجعلها تابعة للحركة، أي: إن كانت الحركة فتحةً فاقلب (العين) ألفاً، وإن كانت كسرة، والعين (واو) فاقلبها (ياءً)، وإن كان ضمةً والعين (واو)، أو كسرة والعين (ياء) فلا تغيرهما بأكثر من التسكين، نحو: (أقام)، و(أبان)، و(يقيم)، و(يبين)، والأصل: (أقوم)، و(أبين) و(يقوم)، و(يبين)، فلو ضوعفت لامه، أو اعتلت سلمت عينه، نحو: (أبيضَّ)، و(أهوى)، أما سلامة المعتل اللام؛ فنلنا يتوالى إعلان، وأما سلامة المضاعف؛ فنلنا يلتبس مثال بمثال، وذلك أن (أبيض) لو اعتلت عينه بالإعلال المذكور لقليل فيه: (باض)، فكان يظن أنه (فاعل)



من البضاضة، وهي: نعومة البشرة؛ وذلك خلاف المراد، فوجب صون اللفظ مما يؤدي إليه» (١).

■ الإدغام في داخل الكلمة:

الأصل في كل إدغام يكون في كلمة واحدة أن يُحمل على أنه من قبيل إدغام المثليين، وأمّا (النون) الساكنة فيترك إدغامها إذا كانت مع ما تدغم فيه في كلمة واحدة؛ وذلك للبس بالمضعف، كـ(زنماء) (٢)، هذا هو الأصل، ولكن متى أمن اللبس جاز الإدغام، ومن ذلك ما حدث في: (هَمَرَش) (٣)؛ إذ قيل فيها: (هَمَرَش).

قال ابن مالك: «لم يجز الإدغام، لئلا يلتبس بالمضاعف، كـ(شمر) وهو اسم فرس، فلو أمن الالتباس جاز الإدغام، كـ(هَمَرَش) وهي العجوز المضطربة الخلق إذا قيل فيها: (هَمَرَش) جاز؛ لأنه لا يلتبس بمضاعف؛

(١) شرح الكافية الشافية: ٤/٢١٣٨، ٢١٣٩، ٢١٤٠، ٢١٤١.

(٢) العنز التي في أذنّها شبه القرط.

ينظر: لسان العرب لابن منظور الأنصاري: ١٢/٢٧٠، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.

(٣) العجوز المضطربة الخلق.

ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري: ١٠/٦٩٨٣، تحقيق الدكتور/ حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، الدكتور/ يوسف محمّد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سورية، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م، ولسان العرب: ٦/٣٦٥، وتاج العروس: ١٧/٤٦٥.



إذ ليس في الكلام (فَعَلَّل)، وإذا قيل فيها: (هَمَّرِش) جاز؛ حملاً على الأكثر» (١).

وقد أشار ابن مالك إلى ذلك بقوله:

«وَأَفْكَكُ أَوْ ادْعِمُ فِي مِثَالِ خَنْصَرِفٍ ... مِنْ (دُمُج) أَوْ (خَرْدَل) وَلَا تَقْفِ

فَاللَّبْسُ مَأْمُونٌ لِأَنَّ فَعَّلَ ... مُحَقِّقُ الإِهْمَالِ دُونَ فَعَّلِلَ

كـ (الْحَمَّصِيص) (الغَوِي) مِنْ (غَنَى) ... لِأَنَّ مَنْسُوبًا حَكَوَا بَذَا الْبِنَاءِ» (٢).

وهذا الذي ذهب إليه ابن مالك هو في الأصل قول الأَخْفَش وهو أن الكلمة حروفها كلها أصول وقد وقع الإدغام لأمن اللبس، قال ابن عصفور: «أما أبو الحسن فزعم أن هَمَّرِشاً حُرُوفُهُ كُلُّهَا أُصُولٌ، وَأَنَّ الْأَصْلَ (هَمَّرِشٌ) بِمَنْزِلَةِ (جَحْمَرِشِ)، ثُمَّ أُدْغِمَتِ النُّونُ فِي الْمِيمِ، وَجَازَ الْإِدْغَامَ عِنْدَهُ لِعَدَمِ اللَّبْسِ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْبِنِيَّةَ - أَعْنِي (فَعَلَّلِيًّا) - لَمْ تَوْجَدْ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ قَدْ لِحَقَّتْهَا زَوَائِدٌ لِلْإِلْحَاقِ» (٣)، وقد مال إلى ذلك ابن جني (٤) وهو اختيار ابن يعيش إذ قال: «قالوا: (هَمَّرِشٌ) فِي (هَمَّرِشِ)، فَادْعَمُوا حَيْثُ لَمْ يَخَافُوا الْإِلْبَاسَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ مِنْ بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ مَضَاعِفِ الْعَيْنِ» (٥).

(١) شرح الكافية الشافية: ٢٢٠٦/٤.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢٢٠٦/٤، ٢٢٠٧.

(٣) الممتع الكبير في التصريف لابن عصفور: ١٩٨/١، مكتبة لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٦ م.

(٤) الخصائص: ٦٠/٢.

(٥) شرح المفصل: ٥٢٨/٥.



أما على مذهب الجماعة فالميم الأولى زائدة قال ناظر الجيش: «الجماعة يقولون: إنَّ أصله همَّرش فالميم الأولى زائدة ووزنه فعَّل» (١) والقول بأن الميم مكررة زائدة هو قول الأكثرين عند ركن الدين الدين الأسترابادي؛ إذ قال: «اختلف في (همَّرش) على قولين: أحدهما، وهو قول الأكثرين: بتضعيف لعينه، أي: تكرير (الميم)، فـ(الميم) الثانية زائدة، والثاني: وهو قول الأخفش ليس بتضعيف عينه؛ بل أصله: (همَّرش)، فقلبت (النون) ميماً وأدغمت (الميم) في الميم؛ فهذا توهم التضعيف وليس بتضعيف، فوزنه (فَعَلَّل)، كـ(جحمرش)؛ ويؤكد عدم كونه تضيعيفاً عدم مجيء (فَعَلَّل)؛ ولعدم مجيء (فعلل) لم يظهروا (النون)؛ لأنه حينئذ لا يحصل الالتباس؛ لتعيين كونه فَعَلَّلًا، فلو التبس وجب الإظهار؛ لئلا يلتبس المثالان، كما فعل في غيره» (٢).

والذي عليه ابن عصفور أنَّ إدغام (همَّرش) من قبيل إدغام المثلين وليست الحروف كلها أصول إذ قال: «أما أبو الحسن فزعم أنَّ (همَّرشاً) حروفه كلها أصول، وأنَّ الأصل (همَّرش) بمنزلة (جحمرش)، ثمَّ أدغمت (النون) في (الميم)، وجاز الإدغام عنده لعدم اللبس؛ وذلك أنَّ هذه البنية – أعني (فَعَلَّلًا) – لم تُوجد في موضع من المواضع قد لحقتها زوائد للإحاق، فيُعَلَّمُ بذلك أنَّ (همَّرشاً) في الأصل (همَّرش)؛ إذ لو لم يُحمل على ذلك، وجُعِلَ من إدغام المثلين لكان أحد المثلين زائداً، فيكون ذلك

(١) تمهيد القواعد: ٤٨٢٨/٩.

(٢) شرح شافية ابن الحاجب لركن الدين الأسترابادي: ٦٣٠/٢، تحقيق الدكتور/ عبد المقصود محمد عبد المقصود، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.



كسراً لما ثبت في هذه البنية واستقر؛ من أنها لا تلحقها الزوائد للإلحاق، فتقول على هذا في تصغير (همرش)، وتكسيده: (هنيمر)، و(هنامر)، فترد (النون) إلى أصلها؛ لما زال الإدغام، وتحذف الآخر؛ لأن حروف الكلمة كلها أصول، وهذا الذي ذهب إليه فاسد؛ لأنه مبني على أن هذه البنية لم تلحقها زيادة للإلحاق في موضع، وقد وجد هذا الذي أنكر، قالوا: (جرو نخورش) (١)، أي: إذا كبر خرش؛ ألا ترى أن (الواو) زائدة، وأن الاسم ملحق بـ(جمرش)، فإذا تقرر أن هذه البنية قد لحقتها الزوائد للإلحاق، وجب القضاء على إدغام (همرش) بأنه من قبيل إدغام المثليين» (٢).

والأولى ما ذهب إليه الأخفش؛ لأمن اللبس عند القول بإدغام الأصول، ولقلة ما ذهب إليه ابن عصفور من إلحاق.

وعلى كل حال هناك فرق بين ما قاله الأخفش واختاره ابن مالك وهو القول بأن حروف (همرش) كلها أصول (٣)، وما اختارته الجماعة وهو القول بأنه من بنات الأربعة ملحق بـ (جمرش) (٤) عند التصغير والنسب فتصغير (همرش)، وتكسيدها: (هنيمر)، و(هنامر) على مذهب

(١) من الأبنية التي أغفلها سيبويه.

ينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي: ٥٩٢، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، وتاج العروس: ٤٠٧/١٧.

(٢) الممتع: ١٩٨.

(٣) المزهرة في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي: ٣٤/٢، تحقيق/ فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٤) الأصول لابن السراج: ١٨٥/٣.



الأخفش، و(هُمَيْرِشٌ وَهَمَارِشٌ) على مذهب ابن عصفور، نصَّ على ذلك بقوله: «أما (هَمَرِشٌ) فينبغي أن يُحمل على أن إدغامه من قبيل إدغام المثلين، ويكون وزن الكلمة (فَعَّلِل)، فتكون ملحقة بـ(جَحْمَرِشٍ)؛ لما ذكرناه من أن الأصل في كل إدغام يكون في كلمة واحدة أن يُحمل على أنه من قبيل إدغام المثلين، إلا أن يمنع من ذلك مانع، فإذا صَغَّرَ (هَمَرِشًا) على هذا القول أو كسَّرته قلت: (هُمَيْرِشٌ)، و(هَمَارِشٌ)، فتحذف إحدى (الميمين)؛ لأنها زائدة» (١).



● الخاتمة

لقد كان من أهم نتائج هذه الدراسة ما يأتي:

— أصالة ظاهرة أمن اللبس في كتب المتقدمين؛ ولا أدلَّ على ذلك من الحصر الذي قدمه الإمام السيوطي؛ إذ اعتمد على ما ذكره الأخفش في كتابه: (الأوسط)، وابن النَّحاس في (التعليقة)، وابن فلاح في (المغني)، والخفاف في (شرح الإيضاح)، وابن يعيش في (شرح المفصل)، وابن أبي الربيع في (البيسط)، وقد فات السيوطي الكثير من المسائل التي ذكرها ابن مالك في (شرح الكافية الشافية).

— غزارة شواهد هذه الدراسة، وتنوعها من قرآن كريم، وقراءات قرآنية، وحديث نبوي شريف وكلام العرب نثرًا ونظمًا.

— لدى ابن مالك القناعة التامة بإثبات هذه الظاهرة وصحتها؛ ولا أدلَّ على ذلك من ثبوتها في مواقع كثيرة من كتابه: (شرح الكافية الشافية).

— رجَّح ابن مالك خلال تناوله هذه الظاهرة آراء الكوفيين، وخير مثال على ذلك قوله:

(في المذهبِ الكوفيِّ شرطُ ذلكَ أنْ نَا يُؤْمَنَ اللَّبْسُ، وَرَأْيُهُمْ حَسَنَ)

— خالف ابن مالك في كتبه الأخرى ما اختاره في كتابه: (شرح الكافية الشافية) ممَّا له تعلق بهذه الظاهرة، كالحاصل في مسألة: (إبراز ضمير الفاعل في المشتق الواقع خبرًا)؛ ففي (شرح الكافية الشافية) اختار قول الكوفيين الذين ذهبوا إلى وجوب إبراز الضمير إن لم يؤمن اللبس نحو: (زيدٌ بكرٌ ضاربه هو)، فإن أمن اللبس، نحو: (زيد هند ضاربها) جاز



الأمران، على حين رأى في الخلاصة أنّ المختار هو قول البصريين، وهو وجوب إبراز الضمير سواء أمن اللبس أم لم يؤمن؛ وذلك إذ قال:

وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ تَلَا مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحْصَلًا

— أثبتت هذه الدراسة أنّ من مسائل هذه الظاهرة ما هي محل اتفاق بين شرح الكافية الشافية وكتب ابن مالك الأخرى، كالقول بلزوم (لزوم تأخير المفعول) حذر اللبس.

— رصد البحث قضية الاختلاف في التعليل؛ فقد يعلل في (شرح الكافية الشافية) بغير ما يعلل به في كتبه الأخرى؛ ففي شرح التسهيل كان الباعث على (حذف ميم كم الاستفهامية) هو القياس على العدد، على حين يرى أنّ المسوغ لحذف التمييز في شرح الكافية الشافية هو التعويل على القرينة.

— نصّ البحث على المسائل التي رصدها ابن مالك من غير أن يصرح فيها باختيار، كذكره رأى علي بن سليمان الأخفش في القول باطراد حذف حرف الجر، والنصب فيما لا لبس فيه، قال ابن مالك:

وابنُ سليمانِ اطَّرَادَهُ رَأَى ... إِنْ لَمْ يُخَفِّ لِبَسٌ كَ (مَنْ زَيْدًا نَأَى).

— نصه على مسائل أمن اللبس في بعض كتبه دون بعض، كنصّه على كون (أو) بمعنى: (الواو) في غير التسهيل.

— تعد هذه الظاهرة الملاذ الآمن من الفرار من الرمي بالضرورة في الشعر، أو القول بالشذوذ في النثر، ومن ذلك: الحديث عن حذف (الهمزة) مع (أم المتصلة).



— تنوعت صور الفرار من اللبس؛ فشملت الفرار من اللبس بين النداء والندبة، والمذكر والمؤنث، والناثين والجمع، والمتعدي واللازم، والفاعل والمفعول، والتنكير والتعريف وغير ذلك.

— تركت مسائل أمن اللبس في (شرح الكافية الشافية) أثراً بالغاً فيمن جاء بعده؛ فتقبلوها بالقبول الحسن، وأنزلوها المنزلة التي تستحقها؛ إذ نصوا عليها في كتبهم، وناقشوها في مصادرهم، وأفاضوا في الحديث عنها في شروحهم، وعلقوا عليها في مصنفاتهم، واعتلوا لها، واستشهدوا عليها، وأشاروا إلى (شرح الكافية الشافية) بوصفه المصدر الذي عولوا عليه، ونقلوا منه.

— كشف هذا البحث عن صلة (أمن اللبس) بالكثير من القضايا، من ذلك: الاحتجاج بالقراءات القرآنية الكريمة، وكذلك الاحتجاج بالأحاديث النبوية الشريفة، وموقف هذه الظاهرة من الضرورة الشرعية.

وَصَلَّى اللّٰهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلَّم
تَسْلِيمًا كَثِيرًا.



• ثبت المصادر والمراجع

- اجتهادات لغوية للدكتور/ تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠٧م.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان، تحقيق ودراسة/ رجب عثمان مُحَمَّد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك لبرهان الدين إبراهيم بن قيم الجوزية، تحقيق الدكتور/ محمد بن عوض بن محمد السهلي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى.
- أسرار العربية لأبي البركات الأنباري، تحقيق/ محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق.
- الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي، تحقيق/ عبد الإله نبهان، غازي مختار ظليمات، إبراهيم محمد عبد الله، أحمد مختار الشريف، مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.
- إصلاح المنطق لابن السكيت، تحقيق/ محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢م.
- الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق/ عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان.
- الأفعال لابن القطّاع، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.



- ألفية ابن مالك، دار التعاون.
- أمالي ابن الشجري، تحقيق الدكتور/ محمود مُحَمَّد الطناحي،
مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ — ١٩٩١م.
- الانتصار لسبويه على المبرد لابن ولاد، دراسة وتحقيق الدكتور/
زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى
١٤١٦هـ — ١٩٩٦م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين
لأبي البركات الأنباري
دار الفكر، دمشق.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري، ومعه
كتاب: عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك للشيخ/ مُحَمَّد محيي
الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا — بيروت.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي تحقيق:
الشيخ/ محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت — لبنان.
- البسيط في شرح جمل الزجاجي لابن أبي الربيع، تحقيق الدكتور / عياد
بن عيد الثبتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت — لبنان، الطبعة الأولى
١٤٠٧هـ — ١٩٨٦م.
- تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي، دار الفكر، بيروت، الطبعة
الأولى ١٤١٤هـ.



– تثقيف اللسان وتلقيح الجنان لابن مكي الصقلي، قدّم له وقابل مخطوطاته وضبطه/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

– التبحير شرح التحرير في أصول الفقه للمرداوي، تحقيق الدكتور/ عبد الرحمن الجبرين، الدكتور/ عوض القرني، الدكتور/ أحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض – السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

– تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة لابن الوردي، تحقيق ودراسة الدكتور/ عبد الله بن علي الشلال، مكتبة الرشد، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

– تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام الأنصاري، تحقيق الدكتور/ عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

– التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور/ حسن هنداوي، دار القلم، دار كنوز إشبيلية، الطبعة الأولى.

– تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، تحقيق الدكتور/ محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ١٣٨٧هـ – ١٩٦٧م.

– تصحيح الفصيح وشرحه لابن دُرُسْتَوَيْه، تحقيق الدكتور/ محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

– التصريح بمضمون التوضيح في النحو للشيخ خالد الأزهرّي، دار الكتب العلميّة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.



- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش، حققه الدكتور/علي
مُحمَّد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة،
القاهرة — جمهورية مصر العربيَّة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.
- تَهذِيبُ اللُّغَةِ للأزهرِيِّ، تحقيق/ مُحمَّد عوض مرعب، دار إحياء التراث
العربي، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- توجيه اللمع لابن الخباز، دراسة وتحقيق الدكتور/ فايز زكي محمد
دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة— جمهورية مصر
العربية، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ — ٢٠٠٧م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، دار الفكر
العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ — ٢٠٠٨م.
- جامع المسانيد والسُّنَنِ الهادي لأفوم سنن لابن كثير، تحقيق الدكتور/
عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت — لبنان، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية
١٤١٩هـ — ١٩٩٨م.
- الجمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتور/ فخر
الدين قباوة، الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ — ١٩٩٥م.
- الجمل في النحو للزجاجي، تحقيق الدكتور/ علي توفيق الحمد،
مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٧هـ — ١٩٩٦م.
- الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، تحقيق الدكتور/ فخر الدين
قباوة، الأستاذ/ مُحمَّد نديم فاضل، دار الكتب العلميَّة، بيروت — لبنان،
الطبعة الأولى ١٤١٣هـ — ١٩٩٢م.



- حاشية الخصري، دار الفكر للطبع والنشر والتوزيع بيروت.
- حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني، تحقيق/
عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت.
- الحجة للقراء السبعة للفارسي، تحقيق/ بدر الدين قهوجي، بشير
جويجايي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ —
١٩٩٣م.
- حجة القراءات لابن زنجلة، تحقيق/ سعيد الأفغاني، دار الرسالة.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي، تحقيق وشرح الشيخ/
عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الرابعة
١٤١٨هـ — ١٩٩٧م.
- الخصائص لابن جني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق
الدكتور/ أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
- دلائل الإعجاز في علم المعاني لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق/ محمود
محمد شاكر أبو فهر
- ، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.
- ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه وقدم له / مهدي محمد ناصر
الدين، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ —
١٩٩٤م .



- ديوان الأعشى الكبير، تحقيق الدكتور/ محمود إبراهيم محمد الرضواني، وزارة الثقافة والفنون والتراث، إدارة البحوث والدراسات الثقافية، الدوحة — قطر، الطبعة الأولى ٢٠١٠م.
- ديوان امرئ القيس، اعتنى به/ عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٢٥هـ — ٢٠٠٤م.
- ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، تحقيق الدكتور/ نعمان محمد أمين طه، دار المعارف، القاهرة — مصر، الطبعة الثالثة.
- ديوان حميد بن ثور الهلالي، صنعة الأستاذ/ عبد العزيز الميمني، مطبعة دار الكتب المصرية ١٣٧١هـ — ١٩٥١م.
- ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه وقدم له الأستاذ/ علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ — ١٩٨٨م.
- ديوان العجاج، رواية عبد الملك بن قريب الأصمعي وشرحه، عني بتحقيقه الدكتور/ عزة حسن، دار الشرق العربي، بيروت — لبنان، حلب — سورية ١٤١٦هـ — ١٩٩٥م.
- ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار القلم، بيروت — لبنان.
- ديوان المسيب بن علس، جمع وتحقيق ودراسة الدكتور/ عبد الرحمن محمد الوصيفي، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ — ٢٠٠٣م.
- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للهروي، تحقيق/ مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.



- السبعة في القراءات لابن مجاهد البغدادي، تحقيق/شوقي ضيف، دار المعارف، مصر
الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.
- سر صناعة الإعراب لابن جني، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان،
الطبعة الأولى ١٤٢١هـ — ٢٠٠٠م.
- سنن ابن ماجه، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب
العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيوييه، تأليف الدكتورة/ خديجة
الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ —
١٩٧٤م.
- شرح أبيات مغني اللبيب للبغدادي، تحقيق/ عبد العزيز رباح، أحمد
يوسف دقاق، دار المأمون للتراث، بيروت.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت —
لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ — ١٩٩٨م.
- شرح تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق الدكتور/ عبد الرحمن السيد،
الدكتور/ محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع
والإعلان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ — ١٩٩٠م.
- شرح جمل الزجاجي لابن عصفور، تحقيق الدكتور/ صاحب أبو جناح.
- شرح الرضي على الكافية، تحقيق الدكتور/ يوسف حسن عمر، دار
الفكر العربي، القاهرة.



— شرح شافية ابن الحاجب لركن الدين الأسترابادي، تحقيق الدكتور/
عبد المقصود محمد عبد المقصود، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة
الأولى ١٤٢٥هـ — ٢٠٠٤م.

— شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب لابن هشام، تحقيق/ عبد
الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا.

— شرح شواهد المغني للسيوطي، وقف على طبعه وعلق حواشيه/ أحمد
ظافر كوجان، لجنة التراث العربي ١٣٨٦هـ — ١٩٦٦م.

. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، تحقيق/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم،
مكتبة الرشد، الرياض — السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ —
٢٠٠٣م.

— شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد
الحميد، دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار
وشركاه، الطبعة العشرون ١٤٠٠هـ — ١٩٨٠م.

— شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام، تحقيق الشيخ/ محمد محيي
الدين عبد الحميد

القاهرة، الطبعة الحادية عشرة ١٣٨٣هـ.

— شرح الكافية الشافية لابن مالك، حققه وقدم له/ عبد المنعم أحمد
هريدي، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي،
الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ — ١٩٨٢م.



— شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي، تحقيق الدكتور/ المتولي
رمضان أحمد الدميري، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ
— ١٩٩٣ م.

— شرح كتاب سيبويه للسيرافي، تحقيق/ أحمد حسن مهدي، علي سيد
علي، دار الكتب العلميّة، بيروت — لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٨ م.

— شرح المفصل لابن يعيش، تحقيق الدكتور/ إميل بديع يعقوب، دار
الكتب العلميّة، بيروت — لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ — ٢٠٠١ م.

— شرح المكودي على الألفية في علمي النحو والصرف، تحقيق
الدكتور/ عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصريّة، بيروت —
لبنان ١٤٢٥ هـ — ٢٠٠٥ م.

— شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق/ مُحَمَّد باسل عيون
السود، دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ — ٢٠٠٠ م.

— شعر عمرو بن معدي كرب الزبيدي، جمعه ونسقه/ مطاع الطرابيشي،
مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ —
١٩٨٥ م.

— شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري، تحقيق
الدكتور/ حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، الدكتور/
يوسف مُحَمَّد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت — لبنان، دار الفكر،
دمشق — سورية، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ — ١٩٩٩ م.

— صحيح البخاري، تحقيق/ مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق
النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.



- صحيح مُسَلِّم، تحقيق/ مُحَمَّدٌ فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.
- ضرائر الشَّعر لابن عصفور، تحقيق/ السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٩٨٠م.
- علل النحو لابن الوراق، تحقيق/ محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد، الرياض — السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ — ١٩٩٩م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.
- الفصول المفيدة في الواو المزيدة للعلائيّ، تحقيق/ حسن موسى الشاعر، دار البشير — عمان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ — ١٩٩٠م.
- فقه اللغة وسر العربية للثعالبي، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربيّ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ — ٢٠٠٢م.
- القاموس المحيط للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان، الطبعة الثامنة ١٤٢٦هـ — ٢٠٠٥م.
- قواعد الشعر لثعلب، تحقيق/ رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٩٥م.



– الكامل في اللغة والأدب للمبرد، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

– كتاب سيبويه، تحقيق الشيخ/ عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

– الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية للكفوي، تحقيق/ عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

– الكناش في فني النحو والصرف لأبي الفداء، دراسة وتحقيق الدكتور/ رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان ٢٠٠٠ م.

– لسان العرب لابن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ.

– الملحة في شرح الملحة لابن الصائغ، تحقيق الدكتور/ إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.

– اللمع في العربية لابن جني، تحقيق/ فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت.

– ما يجوز للشاعر في الضرورة للقرظ القيرواني، حققه وقدم له وصنع فهارسه الدكتور/ رمضان عبد التواب، الدكتور صلاح الدين الهادي، دار العروبة، الكويت.



— المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني،
وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٤٢٠هـ —
١٩٩٩م.

— مختصر في شواذ القرآن عن كتاب البديع لابن خالويه، القاهرة.

— المزهر في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي، تحقيق/ فؤاد علي
منصور، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ —
١٩٩٨م.

— المسائل الحليبات للفارسي، تحقيق الدكتور/ حسن هنداوي، دار القلم
للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، دار المنارة للطباعة والنشر
والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ — ١٩٨٧م.

— المسائل العسكرية في النحو العربي للفارسي، تحقيق الدكتور/ علي
جابر المنصوري، دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، ودار الثقافة
للنشر والتوزيع، عمان — الأردن ٢٠٠٢م.

— المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق الدكتور/ محمد كامل
بركات، جامعة أم القرى، دار الفكر — دمشق، دار المدني — جدة، الطبعة
الأولى ١٤٠٠هـ — ١٤٠٥هـ.

— المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي، المكتبة العلمية،
بيروت.

— معاني القراءات للأزهري، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة
الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ —
١٩٩١م.



- المغرب للمطرزّي، دار الكتاب العربي.
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام، تحقيق الدكتور/ مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة ١٩٨٥م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للشاطبي، تحقيق/ معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى — مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ — ٢٠٠٧م.
- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ (شرح الشواهد الكبرى) للعيني
- ، تحقيق الدكتور/ علي محمد فاخر، الدكتور/ أحمد محمد توفيق السوداني، الدكتور/ عبد العزيز محمد فاخر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة — جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ — ٢٠١٠م.
- المقتضب للمبرد، تحقيق الشيخ/ محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب — بيروت.
- الممتع الكبير في التصريف لابن عصفور، مكتبة لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- من ذخائر ابن مالك في اللغة (مسألة من كلام الإمام ابن مالك في الاشتقاق) لابن مالك، تحقيق/ محمد المهدي عبد الحي عمار، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة التاسعة والعشرون. العدد السابع بعد المائة (١٤١٨ — ١٤١٩هـ)، (١٩٩٨ — ١٩٩٩م).



– النشر في القراءات العشر لابن الجزري، تحقيق/علي محمد الضباع،
المطبعة التجارية الكبرى.

– همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق الدكتور/ عبد
الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.



• فهرس الموضوعات

| الموضوع: |
|--|
| • الملخص. |
| • المقدمة. |
| • المبحث الأول: (أمن اللبس، وأهم قضاياها)، وفيه مطالب، وهي: |
| • المطلب الأول: (أمن اللبس لغة واصطلاحاً). |
| • المطلب الثاني: (الفرق بين أمن اللبس وخوف اللبس). |
| • المطلب الثالث: (أسباب اللبس). |
| • المطلب الرابع: (وسائل أمن اللبس). |
| • المطلب الخامس: (موقف العلماء من هذه الظاهرة). |
| • المطلب السادس: (أمن اللبس والاستشهاد بالقراءات القرآنية). |
| • المطلب السابع: (أمن اللبس والاستشهاد بالحديث النبوي). |
| • المطلب الثامن: (أمن اللبس والضرورة الشعرية). |
| • المطلب التاسع: (أمن اللبس ومذهبه النحوي). |
| • المبحث الثاني: (المسائل النحويّة والتصريفية)، وفيه مطلبان: |
| • المطلب الأول: (المسائل النحويّة)، وهي: |
| ▪ تخصيص ضمير الرفع بالخفاء. |
| ▪ إجراء اسم الجنس مجرى الشخص. |
| ▪ الحذف من (الذي)، و(التي) عند التثنية. |
| ▪ إبراز ضمير الفاعل في المشتق الواقع خبراً. |
| ▪ الإخبار بالجنّة عن ظرف الزمان. |
| ▪ امتناع تقديم خبر المبتدأ. |
| ▪ التباس الفاعل بالمبتدأ. |
| ▪ امتناع توسط خير (كان). |
| ▪ نيابة الثاني من باب (ظن) عن الفاعل. |



| |
|---|
| ▪ نيابة الثاني من باب (كسا). |
| ▪ إعطاء الفاعل إعراب المفعول وعكسه. |
| ▪ لزوم تأخير المفعول. |
| ▪ بناء الثلاثي المعتل العين للمجهول. |
| ▪ بناء الفعل الثلاثي المضعف للمجهول. |
| ▪ تعدية الفعل اللازم بحرف الجر بعد حذفه إلى (أن) و (أن) المصدريتين. |
| ▪ حذف الجار مع غير (أن) و (أن) وإبقاء الجر. |
| ▪ إضافة الظرف إلى الظرف. |
| ▪ حذف ما ينفي المضارع عند القسم. |
| ▪ حذف نافي الماضي. |
| ▪ الاستغناء بالضمير الذي لا يجهل عند حذفه عن (الواو). |
| ▪ جر ضمير الغائب المتصل بـ(رُبَّ). |
| ▪ حذف إحدى جملي القسم. |
| ▪ امتناع صياغة الصفة المشبهة من المتعدي. |
| ▪ صياغة أفعال التعجب من المبني للمجهول. |
| ▪ صياغة أفعال التفضيل من الفعل المبني للمجهول. |
| ▪ النعت على الجوار. |
| ▪ حذف همزة التسوية. |
| ▪ وقوع (أو) موقع (الواو). |
| ▪ حذف (الفاء) و(الواو) مع المعطوف. |
| ▪ ما لحقته (ألف الندبة) وهو غير مفتوح. |
| ▪ الاستغناء عن (ألف الندبة). |
| ▪ دلالة صيغة الأمر على الخبر. |
| ▪ دلالة صيغة الخبر على الأمر. |
| ▪ دلالة صيغة الاستفهام على الخبر. |
| ▪ دلالة صيغة النداء على الاختصاص. |



| |
|---|
| ▪ صفات المؤنث المستعملة بلفظ التذكير من جهة المنع من الصرف. |
| ▪ حذف كلمة (عشر) من (اثنا عشر). |
| ▪ العدول عن لفظ التثنية إلى لفظ الجمع. |
| ▪ عود الضمير الواحد على مختلف المعنى. |
| • المطالب الثاني: (المسائل التصريفية)، وهي: |
| ▪ النسب إلى المركب المضاف. |
| ▪ أولى الحركات بهمزة الوصل هي الكسرة. |
| ▪ الامتناع من قلب (العين) من مضعف (اللام). |
| ▪ الإدغام في داخل الكلمة. |
| • الخاتمة، وفيها أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج. |
| • ثبت المصادر والمراجع. |